

RCHRS

Ramallah Center for Human Rights Studies
مركز رام الله لدراسات حقوق الانسان

تساهج

العدد الثالث والعشرون، السنة السادسة، كانون الثاني ٢٠٠٨



رئيس التحرير

د. إياد البرغوثي

هيئة التحرير

ريما نزال

سميح محسن

زياد عثمان

طلال عوكل

علي خليل حمد

صلاح الصوباني

مجلة فكرية دورية

تعنى بقضايا التساهج وحقوق الإنسان

جميع الحقوق محفوظة

مركز رام الله لدراسات حقوق الإنسان

ص. ب. 2424، رام الله، فلسطين

هاتف 02 2413001

فاكس 02 2413002

بريد الكتروني tasamuh@rchrs.org

موقع الكتروني www.rchrs.org

©Copyright

RCHRS, Ramallah, Palestine

Rosa Luxemburg
Stiftung

Generous support for publishing this issue has been provided by
Rosa Luxemburg Foundation - Germany

ملاحظة

الأفكار الواردة في هذه المجلة لا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر
مركز رام الله لدراسات حقوق الإنسان

مونتاج الكتروني: بلوبل للدعاية والإعلان

تصميم الغلاف: بشار الحروب

المحتويات

٥		الافتتاحية
٧		دراسات ومقالات
٩	عبد الحسين شعبان	المعاهدة العراقية - الامريكية : من الاحتلال إلى الاحتلال!
١٩	وفيق الهواري	يوميات لبنانية في العام ٢٠٠٨
٢٧	رباب عبد الحكيم	التحول الديمقراطي في الأردن : ما بين الأمن والديموغرافيا، قراءة في قانوني الجمعيات والأحزاب
٣٩	طلال عوكل	مبادرة السلام العربية : لماذا وإلى أين؟
٤٩	خالد وليد محمود	الإصلاح السياسي في العالم العربي . . . «إذا توافرت الإرادة وجد السبيل»
٦٥	مأمون سويدان	الحراك السياسي العربي بين معسكري التطرف والاعتدال العربيين
٨١	هاني حبيب	ممكنات التغيير الديمقراطي في الوضع العربي بين العامل الداخلي والعامل الخارجي
٩١	عبد الغني سلامه	الطائفية . . . آفة هذا العصر
١٠٥	محمد محفوظ	العبور نحو المختلف
١١١		قوانين وتشريعات
١١٣	محمود لطفي كتانة	الطائفية والقانون
١١٩	رائد دراغمة	الوضع القانوني للاجئين الفلسطينيين

تقارير

١٣١

وحيد سيف الدين

أوضاع اللاجئين الفلسطينيين في لبنان

ثقافة

١٤١

هديل رزق-القزاز

رجولة في أزمة:

ما وراء ثنائية الرجولة والأنوثة في المجتمع الفلسطيني

١٤٧

علي خليل حمد

كتاب " المرأة الجديدة " لقاسم أمين

١٥٧

عبد الرحمن الحاج إبراهيم

قراءة في كتاب: المشاركة السياسية للشباب الفلسطيني

ظلال الماضي تحاصر المستقبل

الافتتاحية

ثمة حقيقة أساسية، من الضروري أن ننطلق منها، وهي أن قوة أية أمة ومجتمع لا تقاس فقط بمدى ما يمتلك من قدرات مادية أو سلع استهلاكية، وإنما بمستوى استقراره النفسي والمجتمعي ونظام العلاقات الداخلية الذي يربط بين مختلف مكونات وتعبيرات المجتمع.

فحينما يكون نظام العلاقات الداخلي، يشرع للقطيعة والجفاء والتباعد، فإن قوة المجتمع تتراجع لغياب الترابط العميق بين أبنائه ومكوناته. أما إذا كانت العلاقات الداخلية قائمة على الاحترام المتبادل والفهم والتفاهم وحسن الظن، فإن هذا المجتمع يتمكن من حماية نفسه ومكتسباته من كل الأخطار والتحديات.

والشبكة العربية للتسامح، التي توج مركز رام الله لدراسات حقوق الإنسان أنشطته لهذا العام بتأسيسها، هي أحد الجسور والروافع الأساسية، لتعزيز العلاقات الإيجابية بين مختلف مكونات وتعبيرات المجال العربي. حيث أن التسامح الذي يحتضن قيم الحوار والفهم المتبادل والاحترام المتبادل، هو عنوان العلاقة التي ينبغي أن تحكم مكونات المجتمع العربي من أقصاه إلى أقصاه.

إن تعميم وتعميق مفهوم التسامح في الفضاء الاجتماعي والسياسي العربي، يتطلب العمل على تفكيك الصور النمطية الذي يحملها كل (أنا) عن الآخر، وصولاً إلى صياغة العلاقة وفق مبدأ مساواة الآخر بالذات. فالآخر الوطني والعربي، ليس شراً مطلقاً، بل هو أحد مكونات المجتمع والوطن. ودفع الأمور باتجاه شيطنة الآخر، لا يفضي إلا إلى المزيد من التشطي والتوتر.

فالمغابرة في الأفكار والقناعات والمواقف، لا تشرع للنبد والإقصاء والحرب، بل إلى ضرورة الإنصات المتبادل والحوار المستديم والتواصل الذي ينمي المشتركات ويضبط نزعات الصراع. لذلك فإن المطلوب هو

تطوير علاقتنا بالآخر المختلف والمغاير، وذلك لأنه مرآة ذواتنا. حيث إننا لا يمكن أن نستكشف جوهر ذواتنا إلا من خلال معرفة الآخر؛ فهو بوابة اكتشاف جوهر ذاتنا، فالآخر وفق هذا المنظور هو ضرورة مجتمعية ومستقبلية لذواتنا. فلتتسع صدورنا للآخر، وفكرنا للمغاير، وثقافتنا للمختلف، وذلك من أجل بناء علاقة سليمة وسوية بين الذات والآخر على قاعدة العدالة والمساواة والاحترام المتبادل.

إن الخطابات الأخلاقية والوعظية لوحدها، لا تعالج ظاهرة التعصب، ولا تبني حقائق التسامح، وإنما من الضروري العمل على تجذير مفهوم الشراكة في المواطنة والوطن. فالعنف المستشري في حياتنا السياسية والاجتماعية والثقافية، لا يمكن مقابله بالعنف، لأن هذا يدخل الجميع في أتون العنف ومتوالياته الخطيرة. ولكن نقابله بالمزيد من الحوار والإصلاح في أوضاعنا السياسية والاجتماعية والاقتصادية، التي تساهم بشكل أو بآخر في تغذية قوافل العنف والقتل والتطرف بالمزيد من الأفكار والتبريرات والمسوغات.

فالاختناقات المجتمعية، تؤدي لا شك إلى بروز حالات من العنف ومظاهر الانحراف والجريمة. وعلاج هذه المظاهر، لا يتم إلا بعلاج البيئة التي أخصبت هذه المظاهر، وهي بيئة مغلقة، تصادمية، تشاؤمية، ذات نسق تعسبي.

فالتعصب يؤدي إلى العنف، والتزمت يفضي إلى الانغلاق والانطواء والانحسار. ولا علاج إلى العنف إلا بتفكيك نظام وثقافة التعصب، ولا علاج للتعصب إلا بالمزيد من الحوار، ونبد الأحكام المطلقة، وتأسيس قواعد موضوعية للتعرف الفكري والمعرفي.

التربية على التسامح بحاجة بشكل دائم إلى الاستعداد النفسي للقبول بكل مقتضيات التسامح، والثقیف الدائم والتعميم المستمر لثقافة التسامح في الفضاء الاجتماعي، فالاختلاف مهما كان حجمه لا يشرع للحقد والبغضاء وممارسة العدوان الرمزي والمادي، بل يؤسس لضرورة الوعي والمعرفة بالآخر؛ وعيا يزيل من نفوسنا الأدران والأحقاد والهواجس التي تسوغ لنا بشكل أو بآخر معاداة المختلفين معنا.

إننا اليوم وفي ظل الأوضاع الحرجة التي نعيشها على أكثر من صعيد، أحوج ما نكون إلى تلك الثقافة التي تدفعنا إلى تجسيد الفجوة مع المختلفين معنا، وتحثنا على التعارف والتواصل والتفاهم والحوار المستديم، وتلزمنا باحترام الإنسان وحقوقه.

هيئة التحرير

دراسات و مقالات



المعاهدة العراقية- الامريكية: من الاحتلال إلى الاحتلال!

عبد الحسين شعبان *

الاحتلال العسكري والاحتلال التعاقدى

أخيراً وقّعت الحكومة العراقية على الاتفاقية الأمنية مع الولايات رغم بعض الممانعات الرسمية أو شبه الرسمية التي سبقت إبرامها، خصوصاً في ظل المعارضة الشعبية المتسعة، إلا أنها ولاسيما أركانها الأساسية لم تكن تعارض فكرة إبرام معاهدة مع الولايات المتحدة، وإنما كانت تريد استثمار الوقت والمناورة لتحسين بعض هوامش أو شروط التفاوض، وقد يكون للظهور بمظهر الممانع أو الراض أو المضطر، فتارة تقول إن المعاهدة ستخرج العراق من مظلة الفصل السابع ووصاية الأمم المتحدة، وتارة أخرى خرجت علينا بتبرير حول إمكانية إطلاق الأموال العراقية المجمّدة في البنوك الأمريكية، وثالثة انتقدت الأطراف الراضة كما فعل رئيس الوزراء نوري المالكي عندما قال إنهم عارضوا قبل أن يطلعوا على نصوصها وصيغتها النهائية، ورابعة تبرير انسجامها مع مبادئ السيادة وضمّان مصالح البلاد بالانسحاب الكامل حتى نهاية العام ٢٠١١ والانسحاب من المدن والقرى والقصبات في موعد أقصاه ٣٠ حزيران (يونيو) ٢٠٠٩، وكان الناطق الرسمي علي الدباغ قد صرّح: إنها أفضل ما يمكن، لكنها ليست معاهدة مثالية.

أما الولايات المتحدة فقد حذرت الحكومة العراقية من أن عدم التوقيع على المعاهدة سيؤدي إلى عواقب كارثية، كما جاء على لسان مايكل مول رئيس هيئة الأركان الأمريكية، وأخيراً فإن الولايات المتحدة أخطرت الجانب العراقي من أنها قد تضطر إلى سحب قواتها، وعندها سيتعرض الوضع في العراق إلى انهيار متوقع محمّلة الحكومة العراقية مسؤولية ذلك، والنتائج التي سترتب عليه.

وأياً كان الأخذ والرد والشد والحل فإن الاتفاق تم التوقيع عليه من قبل وزير الخارجية العراقي هوشيار الزبياري والسفير الأمريكي رايان كروكر، وأن واشنطن استطاعت فرضه أخيراً باللين أو بالقوة، واضطرت الحكومة العراقية على الموافقة عليه باختيارها أو باضطرارها، سواء جرى تعديله شكلياً أم لم يجر، كما كانت

* باحث ومفكر عربي

الولايات المتحدة تصرّ على ذلك وكما هددت، لأن البديل عن عدم توقيع الاتفاقية سيكون إما بقاء الحكومة العراقية أو رحيلها. والحكومة العراقية ذاتها تقول إن القوات العراقية غير مؤهلة لحماية الوضع الداخلي (ضد الارهاب) أو الوضع الخارجي (إزاء اختراقات القوى الإقليمية).

وبالمقابل فقد كان عدم توقيع الاتفاقية يعني بالنسبة ل واشنطن اضطرابها على سحب قواتها من العراق، الأمر الذي سيعني انهيار ستراتييجيتها في المنطقة ككل، لكن توقيع الاتفاقية سيضمن لها، بقاء قواتها بمسوّغ قانوني، بمعاهدة تريدها و واشنطن تنفيذية، كي لا تعرضها على الكونغرس ولا يتطلب إبرامها حصول الرئيس بوش على تفويض جديد، مثل تفويض العام ٢٠٠٢ عشية غزو العراق، وهو الأمر غير الممكن حالياً، لاسيما بعد ورطة الولايات المتحدة في العراق، ولم يكن بإمكان و واشنطن وليس مسموحاً لها إبقاء قواتها دون غطاء قانوني في العراق، الأمر الذي سيعرّض المسؤولين إلى مساءلات قانونية، وهي مسألة لا يمكن لأية إدارة أن تقدم عليها.

لعل بعض القوى تراهن اليوم على باراك أوباما كرئيس جديد للولايات المتحدة، ولذلك كانت تريد إطالة أمد التفاوض على أمل تحسين شروطه، علماً بأنها في الوقت نفسه تتخوّف من سرعة رحيل القوات الأمريكية، رغم أنه أمر مستبعد سياسياً، فتوازن القوى لا يميل إلى ذلك، خصوصاً وأنه سيعني خروج الولايات المتحدة منهزمة من العراق، وسيكون ذلك نجاحاً أو انتصاراً للارهاب وتنظيمات القاعدة، لاسيما إذا انهارت العملية السياسية التي جرى تسمينها لخمس سنوات وثمانية أشهر، وإذا ما أضفنا عنصر المقاومة فسيكون للامر أبعاد تتعدى حدود العراق لتصل إلى المنطقة وهو مسألة خطيرة ل واشنطن.

وهناك تساؤل مشروع يتعلق بموقف الولايات المتحدة، فهل ستترك «للذئب» المتربّص بالوضع العراقي حسب تقديرها: قاعدة أو مقاومة أو القوى المناهضة للاحتلال من تحقيق الانتصار، الذي سيعني في مثل هذا الحال، الاستراتيجية الأمريكية بكاملها والتي ستكون قد أخفقت لا في العراق حسب، بل في عموم المنطقة، وسيكون ذلك إقراراً بواقع أليم قد لا يقل تأثيره على هزيمة و واشنطن أمام هانوي في فيتنام، علماً بأن عدوّها كان آنذاك، دولة عظمى هي الاتحاد السوفيتي، وليس تنظيمات القاعدة وبعض قوى المقاومة التي لا تحظى بدعم دولي.

إن توازن القوى مختل بين طرفين أحدهما محتل وقوي ويستطيع فرض إرادته وهو الولايات المتحدة، والآخر محتلة أراضيه وضعيف ولا يملك أوراقاً كثيرة للعب أو للضغط، فالوحدة الوطنية مفككة والانقسام والتشطي المذهبي والإثني يهدد كيان الدولة، والارهاب والفساد مستشريان على نحو لا مثيل له، والميليشيات والصحوات تتصرفان بمعزل عن الدولة وأحياناً بالصد منها، وهيبة هذه الأخيرة ما تزال مصدر شك وتصدّع!

إن هذه اللوحة تفرض على الحكومة العراقية مرغمة القبول بشروط الولايات المتحدة، سواءً تحت باب

الواقعية السياسية، أو رغبة بعض القوى من البقاء في دست الحكم لاسيما وقد فاز أوباما الذي وعد بانسحاب سريع، وليس كما تقول الاتفاقية إلى نهاية العام ٢٠١١، فيما إذا لم تطلب الحكومة العراقية تمديدتها، حيث تعهد بتخفيض القوات الأمريكية خلال النصف الثاني من العام القادم ٢٠٠٩ والانسحاب الكامل خلال ١٦ شهراً.

من جهة أخرى فإن البعض كان يرتاب فيما إذا لم توقع المعاهدة، أو أن القوات الأمريكية ستضطر إلى الرحيل سريعاً، فإن ذلك سيغيّر من ميزان القوى لصالح إيران، وهي الأخطر على بعض القوى، التي قسم منها يشارك في الحكم وقسم منها في المعارضة، وهي معادلة متداخلة ومتناقضة، لدرجة أن هذه القوى تعتقد أن إيران هي أكثر خطراً من الاحتلال الأمريكي، الذي هو صائر إلى زوال لا محالة.

وحسب وجهة النظر هذه إذا كان نفوذ إيران حالياً غير مباشر، فقد يكون مباشراً بعد رحيل القوات الأمريكية وفي حالة عدم التوقيع على المعاهدة؛ وبالتالي لا يمكن مقايضة الاحتلال الأمريكي المؤقت بالنفوذ الإيراني الطويل الأمد، الأمر الذي يحتاج إلى معالجة شاملة تتطلب الانسحاب الأمريكي بوضع جدول زمني، وتعهد إيراني بعدم التدخل بالشؤون الداخلية العراقية، مع التزام عربي لاسيما من دول الخليج بدعم العراق وإعادة الإعمار.

إن الولايات المتحدة حين حذرت من مغبة التردد والممانعة في إبرام الاتفاقية، لأنها لا تريد تراجعاً عن خطتها لغزو العراق وتحقيق مشروعها الإمبراطوري تحت لافتة ملاحقة «الإرهاب الدولي»، الذي كلفها الكثير مادياً ومعنوياً؛ وبالتالي لا يمكن لها أن تترك الحبل على الغارب كما يقال، حتى وإن كان الأمر يتطلب إجراء تغييرات للاتيان بطاقم عراقي جديد يستطيع قبول شروط الولايات المتحدة كما هي ودون تغيير، وهي تريد تحويل الاحتلال العسكري إلى احتلال تعاقدي، بصيغة اتفاقية تنظم العلاقات والوجود العسكري الأمريكي!

الميزان القانوني للمعاهدة العراقية - الأمريكية!

كان مطروحاً كخيار ثان في حالة عدم توقيع المعاهدة، العودة إلى خيار الفصل السابع بتمديد قرارات مجلس الأمن، وكان هذا محط جدل فقهي قانوني وسياسي، فلماذا يخضع العراق كدولة للفصل السابع حالياً، بعد أن تمت الإطاحة بالنظام السابق، المتهم بخرق السلم والأمن الدوليين وتهديده لهما، ولدول الجوار، لاسيما بعدم وجود اسلحة دمار شامل أو أية علاقة بتنظيم القاعدة وبالارهاب الدولي؟ وهو ما انكشف زيفه باعتراف أمريكي ودولي، ولم يعد العراق مصدر تهديد لجيرانه ولا للسلم والأمن الدوليين.

وبعد كل ذلك لماذا إذاً سيبقى العراق خاضعاً لسوط الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة الخاص بالعقوبات؟ علماً بأنه تم «حل» الدولة العراقية ومؤسساتها وتنصيب حاكم مدني امريكي على العراق، حيث حكم بول

بريمر منذ أيار (مايو) ٢٠٠٣ ولغاية حزيران (يونيو) ٢٠٠٤، وهذا يعني أن صلاحيات الدولة حسب اتفاقيات جنيف انتقلت للقوات المحتلة، التي هي ستكون خاضعة للفصل السابع حسب المنطق، وليس بقايا الدولة العراقية المنحلة. وأياً تكن المبررات والأسباب إعادة العراق إلى الفصل السابع حسبها تم تقييده في القرارات الدولية، لاسيما القرار ١٥٤٦ (٢٠٠٤) والقرار ١٧٧٠ (٢٠٠٧)، فإن الطلب بعدم تمديد القرارات من مجلس الأمن سيعني إنهاء تبعة القرارات على العراق.

وإذا كان هناك من يجادل بأن بعض المظاهر السيادية قد عادت إلى الدولة العراقية، التي أخذت تمارس صلاحياتها، لاسيما بإجراء انتخابات وسن دستور دائم للبلاد باستفتاء شعبي، فإن الأمر لا يلغي مسؤولية قوات الاحتلال (القوات المتعددة الجنسية) حسب قواعد القانون الدولي واتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ وملحقيها بروتوكولي جنيف لعام ١٩٧٧، الأول الخاص بحماية ضحايا المنازعات الدولية المسلحة، والثاني لحماية ضحايا المنازعات المسلحة غير الدولية.

وكان عدم توقيع المعاهدة سيجبر الحكومة العراقية على الطلب من مجلس الأمن تمديد بقاء القوات المتعددة الجنسية، التي ستنتهي مهماتها في ٣١ كانون الأول (ديسمبر) ٢٠٠٨، ومثل هذا التمديد لن يكون لأكثر من ٦ أشهر أو حتى عاماً واحداً، وهو تمديد لاستمرار الامتثال للفصل السابع، وإن بعدم وجود تهديد، وهو يعني العودة مجدداً إلى طاولة المفاوضات حول مصير القوات الأمريكية في العراق، ويتكرر الأمر إذا لم توجد خطة وطنية عراقية بديلة.

ولعل الوفد المفاوض الأمريكي كان حاسماً عندما صرّح بأن صبر واشنطن قد نفذ، وكان واضحاً عندما قال: إنه غير مستعد لاجراء أية تعديلات بعد نقاشات طويلة للوصول إلى الاتفاق الذي يتضمن ثلاثة أقسام: الأول هو رسالة مقترحة من الرئيس بوش إلى رئيس الوزراء العراقي نوري المالكي، والثاني اتفاق الاطار الاستراتيجي لعلاقة صداقة بين البلدين تضمن تعهد واشنطن للدفاع عن العراق ضد الأخطار الداخلية والخارجية، أما القسم الثالث فهو الذي يتعلق بالوجود العسكري للقوات الأمريكية ونشاطاتها والفترة الزمنية المقترحة لانسحابها كما هو مطروح في نهاية العام ٢٠١١، إضافة إلى الولاية القضائية على جنودها والمتعاقدين معها، وهذه كانت مصدر خلاف وستبقى لاحقاً لأنها ستثير إشكالات جدية واحتكاكات كثيرة، إضافة إلى دخول وخروج القوات الأمريكية من العراق وحركتها والضرائب والخدمات والاستيراد والتصدير وغيرها.

أيما كانت التبريرات والتحذيرات، ناهيك عن التقديرات، فالمعاهدة حسب قواعد القانون الدولي واتفاقية فيينا لعام ١٩٦٩ حول «قانون المعاهدات» ستكون غير متكافئة، لاسيما بوجود عنصر الإكراه فيها الذي يعدّ أحد عيوب الرضا الطوعية الأساسية التي تفتقر إليها المعاهدة.

وكانت تلك التبريرات أو التحذيرات تنصب لا على رفض أو عدم التوقيع على المعاهدة، بل على تحسين شروط التفاوض لكل طرف لاعتبارات داخلية وخارجية، أما الجوهر الاساسي للاتفاقية لاسيما ضرورتها

والحاجة إليها، فهي ليست موضوع نقاش لا من جانب الحكومة العراقية ولا من جانب الإدارة الأمريكية، فكلتا الطرفين يقرآن بذلك، وهو الأمر الذي استقر لاحقاً بالتوقيع عليها.

يبقى هناك من يقول: هل التبرير أو التحذير سيكون بديلاً عن الواقع، لاسيما وصول واشنطن إلى طريق مسدود، وكذلك الترتيبات التي اتخذتها طيلة السنوات الخمس وتيف الماضي؟ هذا ما يمكن أن نجيب عنه الإدارة الجديدة، خصوصاً بفوز الديمقراطيين على الجمهوريين ووصول أوباما إلى سدة الرئاسة، وهو ما ستقره الاسابيع القليلة القادمة حين يتربع الزعيم الأسود على دست البيت الأبيض!

وهناك أسئلة ملحة وراهنة، فبعد فوز أوباما رئيساً للولايات المتحدة (الرقم ٤٤)، كيف سيتصرف بشأن الملف العراقي، لاسيما استمرار الماراتون بشأن الاتفاقية العراقية - الأمريكية؟ وهي إن تم التوقيع عليها لكن التحفظات والاعتراضات ما تزال باقية بل تتزايد على نصوصها وأهدافها، خصوصاً بعد الاطلاع عليها، حيث مضت الساعات سريعة مثقلة باتجاه لحظة الحسم الأخيرة التي طال انتظارها حتى وقع الزبيباري وكروكر على الاتفاقية.

وكانت الولايات المتحدة من جهتها حسب وزير الخارجية العراقي هو شيار الزبيباري قدهددت بوقف المساعدات والتسهيلات الأمريكية للحكومة العراقية بما فيها الحماية والعسكرية والسياسية، إذا لم توقع الحكومة العراقية على الاتفاقية قبل ٣١ كانون الأول (ديسمبر) ٢٠٠٨، وكانت ستضطر إلى سحب جنودها من العراق في حال عدم توقيع الاتفاقية؛ إذ لا يمكنها إبقاؤهم دون غطاء قانوني، إلا إذا تم تمديد القرار ١٥٤٦ الصادر في ٨ حزيران (يونيو) العام ٢٠٠٤ والقرارات الأخرى ذات الصلة بما فيها القرار ١٧٧٠ عام (٢٠٠٧)، لفترة قادمة، والآن فإنها ستعترضهم والمتعاقدين معها إلى إشكالات ومساءلات قانونية، ما دام لا يوجد اتفاق ينظم استمرارهم وحركتهم وعلاقتهم بالسلطات المحلية، سواء كان اتفاقاً دولياً (قرار جديد من مجلس الأمن) وهو أمر كان مستبعداً أو تمديد القرار الحالي لسنة أخرى أو لستة أشهر مثلاً، أو اتفاقية مع الحكومة العراقية، وهو ما ترغب به واشنطن وما تحقق فعلياً، لأنه سيؤهلها لتقنين احتلالها العسكري وتحويله إلى احتلال تعاقدي، وفق معاهدة سياسية وأمنية وعسكرية شاملة.

لعل المركز الدولي للفريقين المتعاقدين مختلف تماماً، فالولايات المتحدة التي غامرت وقادت غزواً لاحتلال العراق بحجة وجود أسلحة دمار شامل وعلاقة النظام السابق بتنظيم القاعدة والإرهاب الدولي، ومن ثم دعوتها لنموذج ديمقراطي أرادته أن يعم المنطقة، فشلت فشلاً ذريعاً رغم نجاحها العسكري الحاسم بالإطاحة بالنظام السابق، لكن مشروعه الامبراطوري في الشرق الاوسط، يتوقف الآن على «البقاء» في العراق أو الانسحاب منه! ورغم تباين وجهات النظر بين الديمقراطيين والجمهوريين بشأن الحرب والانسحاب، إلا أنهما يتفقان على ضرورة عدم هزيمة الولايات المتحدة.

ولهذا فقد سعت واشنطن أن تفعل كل ما في وسعها لارغام الحكومة العراقية على التوقيع على الاتفاقية،

وعكس ذلك فقد كانت ستضطر إلى الرحيل ومعها ستتهاوى خطتها الاستراتيجية، وإن لم يكن ذلك خياراً راجحاً وقتها؛ ولذلك كانت حازمة إلى درجة التهديد، وهذا يعني في لغة السياسة استعدادها لتغيير الطاقم «الحاكم» في العراق، بإحداث تصدعات داخلية، من شأنها الإتيان لاحقاً بفريق يرضخ سلفاً بالتوقيع على الاتفاقية كما تريد وترغب؛ وما استقبل الرئيس بوش رئيس إقليم كردستان مسعود البارزاني في البيت الأبيض سوى إشارة واضحة إلى إمكانية إيجاد كتل وتجمعات، وقسم منها جاهز بالأساس لتأييد التوقيع على الاتفاقية، حيث أبدى الزعيم الكردي استعداده لقبول وجود قواعد عسكرية أمريكية فيما إذا طلبت الولايات المتحدة ذلك، لاسيما إذا لم توقع الاتفاقية؛ ولعل هناك من يبرر أيضاً بأن الهدف من ذلك هو التصدي للخطر الإيراني أو إضعاف جماعة طهران، حيث يمكن أن يلتقي تحت هذا العنوان فرقاء كثيرون وإن اختلفوا حول كل شيء إلا أنهم يتفقون على خطر النفوذ الإيراني.

وإذا كان مثل هذا الأمر كلام حق في الظاهر، فإن جوهره يراد به باطل، حيث تسعى واشنطن بالأساس لنقل صيغة الاحتلال العسكري التي مضى عليها خمس سنوات وثمانية أشهر، إلى احتلال تعاهدي طويل الأمد وبصيغة قانونية وسياسية، وهو ما تضمنته رسالة الرئيس الأمريكي بوش إلى رئيس الوزراء العراقي نوري المالكي.

الاتفاقية وإكراه الأمر الواقع!

لم تستطع الحكومة العراقية، وليس بإمكانها ضمن موازين القوى والمواصفات والظروف السياسية التي تعيشها والصعوبات التي تعاني منها رفض الاتفاقية، لأن الأمر لا يتعلق برغبة أو موقف حسب، بل هو يتعلق بمصيرها ومستقبلها، خصوصاً وهي التي تقر أن قوات الأمن والجيش (العراقية) ما تزال غير مؤهلة بالكامل لتسلم مقاليد الأمور، لاسيما الدفاع عن العملية السياسية ضد التهديدات الخارجية أو التهديدات الداخلية، بما فيها أعمال الإرهاب والعنف، حتى وإن كانت تدرك أن الاتفاقية مجحفة وغير متكافئة، وستكبل العراق بالمزيد من القيود التعاقدية وستكون المكافأة السياسية للاحتلال العسكري.

وكان روبرت وود الناطق باسم وزارة الخارجية الأمريكية قد أكد أن صبر الولايات المتحدة بدأ ينفد، الأمر الذي دفع الرئيس بوش إلى إبداء غضبه، خصوصاً ولم يبق له سوى أسابيع ليترك البيت الأبيض (كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩) وهو ما حصل فعلاً، رغم الممانعات والتلكؤات للقيادات العراقية والمناقشات التي جرت في مجلس النواب.

وكانت التعديلات العراقية قد تضمنت مقترحات من شأنها إخضاع الجنود الأمريكيين للولاية القضائية العراقية، الأمر الذي رفضته واشنطن بشدة ولا يمكنها تحت أي باب أو ذريعة الموافقة عليه، حتى وإن جاء مخففاً ومشروطاً، وهي التي منعت من الانضمام إلى المحكمة الجنائية الدولية ١٩٩٨، بل حاولت إجهاض مشروع محكمة روما الذي وقفت خلفه بعض البلدان الأوروبية، وذلك لمنع مساءلة جنودها خارج ولايتها القضائية.

وعندما اضطرت الولايات المتحدة للتوقيع على ميثاق روما قبيل سويغات من إغلاق باب التوقيع عام ٢٠٠٠، لجأت إلى ذلك تكتيكياً للتأثير على صياغة النظام الأساسي، ثم أعلنت انسحابها بعد دخوله حيز التنفيذ في العام ٢٠٠٢.

أما الأمر الثاني فيتعلق بتمديد الاتفاقية أي ما بعد العام ٢٠١١، حيث تنتهي فيها مدة بقاء القوات الأمريكية في العراق، وهو الأمر الذي طالبت فيه بعض الكتل السياسية من داخل وخارج البرلمان.

ورغم أن الجدل يطول ويحتدم والمواقف تتقارب وتتباعد، فإن الجوهر في الأمر هو أن هناك ثلاثة اتجاهات أساسية تحكم الموقف العراقي وهي متعارضة وغير موحدة. الأول وهو الموقف الرفض ويضم الكتلة الصدرية وهيئة علماء المسلمين والمؤتمر التأسيسي وقوى وشخصيات مختلفة ومتنوعة من اليسار والقوميين والاسلاميين وصولاً إلى قوى المقاومة المسلحة. ولعل هذه الممانعة لاعتبارات مبدئية بالدرجة الأساسية.

أما الموقف الثاني فهو القوى الممانعة تكتيكياً لاسيما وهي جزء أساس من العملية السياسية، وهذه تشمل بكتلة الائتلاف وجبهة التوافق بالدرجة الاساسية، وهي محكومة بضغوط داخلية وخارجية، ومعها قوى أخرى تنذبذب بين الرفض والممانعة.

أما الموقف الثالث فهو الذي يتمثل بموقف القيادات الكردية أساساً، ومع قوى لا تعبّر صراحة عن تأييدها الواضح، مثلما تفعل الحركة الكردية.

وإذا عدنا لمشروع الاتفاقية التي تنشر لأول مرة، فقد بذل الباحث جهوداً مضنية مع جهات رسمية وغير رسمية للاطلاع على نصها فلم يفلح، حتى حصل على النص الذي عرض للمناقشة المحدودة مؤخراً، وهو يتضمن إضافة إلى مشروع الاتفاقية حول ما سمي « الوجود المؤقت للقوات الأمريكية في العراق »، رسالة من الرئيس بوش إلى رئيس الوزراء المالكي واتفاق الاطار الاستراتيجي لعلاقة صداقة بين العراق والولايات المتحدة.

احتوت الاتفاقية على ديباجة و٣١ مادة وأكدت الديباجة أهداف الاتفاقية ولخصتها بتعزيز الأمن المشترك، والمساهمة في السلم والاستقرار الدوليين، ومحاربة الإرهاب، والتعاون في مجالات الأمن والدفاع وردع التهديدات الموجهة ضد سيادة وأمن العراق ووحدة أراضيه. وتضمنت عدداً من المبادئ التي أكدت على السيادة والتفاهم والتعاون المشترك وعدم الإضرار بسيادة العراق على أرضه ومياهه وأجوائه، كما أكدت أن البلدين شريكان ذوا سيادة ومستقلان ومتكافئان.

وإذا ما أردنا إخضاع هذه المبادئ والأهداف التي احتوتها الاتفاقية للقانون الدولي الاتفاقي والعرفي والمعاهدة فيينا، فسنلاحظ شكلياً أنها حاولت إيجاد نوع من التوافق معها، لاسيما التأكيد على السيادة والاستقلال

والتكافؤ والأهداف التي تنسجم مع ميثاق الأمم المتحدة وقواعد القانون الدولي المعاصر؛ لكنها من الناحية العملية أعفت أفراد القوات المسلحة الأمريكية وأفراد العنصر المدني كما أسمته من الخضوع للولاية القضائية العراقية، رغم أنها دعت إلى التزامهم باحترام القوانين والاعراف والتقاليد والمواثيق العراقية، (م-٣) ولكن ماذا لو لم يلتزم هؤلاء، الأمر الذي سيعفيهم من المساءلة أمام المحاكم العراقية، وهذا إخلال أساسي بصيغة المعاهدات المتكافئة.

ولا شك أن عنصر الإكراه واضح، لاسيما ابتزازات وتهديدات الإدارة الأمريكية فيما إذا لم توقع الحكومة العراقية على الاتفاقية، فإنها ستسحب دعمها ومساعداتها، خصوصاً لحماية العراق من التهديدات الخارجية والداخلية، الأمر الذي يدخل في أحد عيوب الرضا والإرادة الحرة بالتوقيع على الاتفاقية، ويصنّفها في عداد الاتفاقيات المفروضة والإكراهية.

أما بخصوص حق الدفاع عن النفس، الذي أعطته الاتفاقية للقوات الأمريكية فيمكن تبريره بالحرب الوقائية أو الاستباقية، ولعل قصف منطقة البوكمال السورية مؤخراً، لم يكن سوى نموذج، إضافة إلى ما قامت به القوات الأمريكية في اليمن والباكستان وكلها أدرجتها في إطار الحرب الوقائية لمكافحة الإرهاب الدولي التي قنتها مجلس الأمن في إطار ثلاثة قرارات خطيرة هي: القرار ١٣٦٨ الصادر في ١٢ أيلول (سبتمبر) ٢٠٠١ والقرار ١٣٧٣ الصادر في ٢٨ من الشهر ذاته والعام ذاته، والقرار ١٣٩٠ الصادر في ١٦ كانون الثاني (يناير) ٢٠٠٢، وهي من أخطر القرارات التي صدرت من الأمم المتحدة؛ أما بشأن المدنيين، فإن ما حصل في العراق وأفغانستان كان اقرب إلى العقوبات الجماعية ضد السكان المدنيين، وهو ما يمكن اعتباره جريمة حرب أو جرائم ضد الانسانية، ومثل هذه الاتفاقية تعفي هؤلاء من أية مساءلة، لاسيما إذا دخلت ضمن «حق الدفاع عن النفس».

أما الكلام الإنشائي حول أن العمليات تنفذ تماشياً مع السيادة أو المصلحة الوطنية فهو كلام غير قانوني وغير ملزم، لأن الحكومة العراقية لا يحق لها تقديم أفراد القوات المسلحة الأمريكية إلى القضاء في حالة مخالفتها.

وأعطت المادة ١٢ الحق للولايات المتحدة في إنفاذ القانون على أفراد قواتها وأسماته العنصر المدني بشأن الجنايات الجسيمة والمتعمدة (البيئة، الصحة، السلامة البشرية، المادة الثامنة)، ويسلم العراق أفراد القوات والعنصر المدني إلى القوات الأمريكية عندما يمارس ولايته القضائية، ويجوز لإحدى السلطتين الطلب من الطرف الآخر التخلي عن حقه الرئيسي في الولاية القضائية لحساب الطرف الآخر، وبالطبع فإن الضعيف سيتخلى للقوي عنه ذلك.

وأعطت الاتفاقية الحق لأفراد القوات المسلحة والعنصر المدني في تطبيق الإجراءات القانونية والحماية المكفولة بموجب الدستور الأمريكي والقوانين الأمريكية، حتى إذا كانوا تحت الولاية القضائية العراقية.

أجازت الاتفاقية لحكومة العراق (استناداً إلى تقييم الأحوال) الطلب من الولايات المتحدة إبقاء قوات معينة لأغراض التدريب ومساندة قوات الأمن العراقية. وسوف تطبق اتفاقية خاصة يتم التفاوض بشأنها والتوقيع عليها من قبل الطرفين، أو طلب الحكومة العراقية تمديد الفترة المحددة، ومثل هذا الأمر سيكون عاملاً ابتزازاً جديداً تفرض من خلالها واشنطن ما تريد في إطار اتفاقية غير متكافئة.

هل سيفي الرئيس أوباما بما قدمه في برنامجه الانتخابي أم ستبقى الوعود حبراً على ورق؟ لعل صخرة الواقع هي التي ستحدد ذلك حيث إن الاحتلال مهما كان شكله ومضمونه، يبقى احتلالاً سواءً كان عسكرياً أم تعاقدياً!

يوهيات لبنانية

في العام ٢٠٠٨

وفيق الهواري *

مع اقتراب العام ٢٠٠٨ من نهايته، يبدو أن الفرقاء اللبنانيين المتصارعين ينشطون تحضيراً للانتخابات النيابية التي ستحصل ربيع عام ٢٠٠٩، ونتائجها ستعكس ميزان القوى الجديد، الذي يمكن أن يفتح الباب أمام صراع جديد، أو البحث عن تسوية سياسية تبدو بعيدة المثال، وخصوصاً أن شهية كل طرف للهيمنة على السلطة مفتوحة من دون الأخذ بعين الاعتبار لمصالح المواطنين وتطور حياتهم الاجتماعية.

ومنذ بداية عام ٢٠٠٨ بدا جلياً أن ميزان القوى بين قوى ٨ آذار وقوى ١٤ آذار متعادل، بحيث بقيت الخطوات التصعيدية بعيدة عن متناول يد الطرفين إلى أن كان حدث ٧ أيار ٢٠٠٨.

ماذا حصل في ٧ أيار ٢٠٠٨؟

يبدو أن حدث السابع من أيار ٢٠٠٨ سجل نهاية طور من الصراعات الطائفية في لبنان، بدأ مع انهيار التحالف الرباعي بين حزب الله وحركة أمل من جهة وتيار المستقبل والحزب التقدمي الإشتراكي من جهة أخرى بعد الانتخابات النيابية عام ٢٠٠٥.

في هذا الطور المنصرم حرص كل فريق على أن لا يكون البادئ في تصعيد المواجهة وصولاً إلى الاقتتال المسلح، مما أفسح المجال للصراع الطائفي أن يراوح طوال أشهر في الحلقة نفسها. فكل فريق تمسك بخطابه وبأهدافه ولم يقدم أي تنازلات تمكن من عقد تسوية طائفية جديدة. وكل منهما أمل بأن تأتي التطورات الإقليمية والداخلية في صالحه، وعجز الفريقان عن إنتاج نسخة جديدة من النظام الطائفي اللبناني بعد سقوط نسخته السابقة مع خروج الجيش السوري من لبنان.

فريق ١٤ آذار صامد في موقعه في السراي المحصنة وفريق ٨ آذار ثابت في موقعه في خيم الاعتصام مقابل

* كاتب وصحفي لبناني

السراي الحكومي فيما قوى الجيش وقوى الأمن الداخلي تفصل بين الفريقين .

لكن هذا الواقع ما كان ليستمر طويلاً، خصوصاً أن الانتخابات النيابية عام ٢٠٠٩ باتت قريبة، ومصصلحة كل فريق تقضي بأن يحسم الأمر بينهما لصالحه قبل مدة كافية من موعد الانتخابات النيابية القادمة . مما دفع الفريقين لاتخاذ منحى تصعيدي في الخطاب السياسي، وسعى كل فريق لتغيير وقائع ميزان قوى الصراع الطائفي في لبنان . وهذا يتطلب استخدام القوة العسكرية .

قوى ٨ آذار سربت بعضاً من خططها المتدرجة من مدخل الإضراب «العمالي» إلى تصعيد المواجهة مع الحكومة من خلال الاعتصامات، العصيان المدني . . . الخ .

من جهتها أعلنت الحكومة اللبنانية في جلستها المنعقدة في ٥ أيار ٢٠٠٨ قراراتها الشهيرين، القرار الأهم يتعلق بشبكة الاتصالات لدى حزب الله، وعلى الرغم من معرفة الجميع أن تنفيذ هذا القرار سيؤدي إلى صدام بين القوى العسكرية والأمنية الرسمية وحزب الله، لكن رئيس الحكومة أصر على القرارين وعلى تنفيذهما مدعوماً من جميع قوى ١٤ آذار .

لقد بات واضحاً أن الطرفين في طريقهما إلى الدخول في مواجهة تحسم الأمر بينهما وتحولهما إلى فريقين أحدهما رابح والآخر خاسر .

بعد صدور قرار الحكومة الذي نظر إليه كأنه قرار إعلان حرب، لم يعد حزب الله بحاجة إلى مسار تدريجي لتصعيد المواجهة، فقد سلحه رئيس الحكومة بمبرر ينقل المواجهة فوراً إلى ذروتها الأعلى، إلى شكلها المسلح .

بعد خطاب السيد حسن نصر الله يوم ٧ أيار، اندلعت المواجهة المسلحة والتي انتهت بسيطرة حزب الله وحركة أمل على بيروت، لكن قوى ٨ آذار وضعت سقفاً لأهداف القتال، فهي لا تريد صداماً مع القوى العسكرية والأمنية من ناحية وهي ليست بوارد الدخول إلى السراي من ناحية أخرى .

حددت قوى ٨ آذار أهدافها بفرض تراجع الحكومة عن قراراتها، وقرار ١٤ آذار بما تطالب به قوى ٨ آذار حول حكومة «الوحدة الوطنية» والثالث الضامن، وقرار قانون الانتخابات المتفق عليه .

لذلك لم يكن ممكناً تجنب ما حصل في السابع من أيار، فكل المقدمات وتطورات الصراع بين الفريقين تؤدي إلى وصول البلد إلى الاقتتال المسلح . فعندما لا يقدم الفريقان تنازلات تمكن من عقد تسوية، ومع اقتراب الاستحقاق الانتخابي المتعلق بإعادة توزيع الحصص النيابية (السلطوية بالتالي) فمن البديهي أن يعمل كل فريق على تعديل ميزان القوى لصالحه .

قوى ١٤ آذار تتوسل القوى العسكرية والأمنية الرسمية لتنفيذ قرار يضعف حزب الله والطائفية الشيعية و ٨ آذار تستعمل قوتها للسيطرة على بيروت .

وإن كل حديث عن أنه كان بإمكان رئيس الحكومة أن لا يصدر القرارين ، وأن بإمكان ٨ آذار أن لا تلجأ للقوة العسكرية هو حديث خارج سياق تطوّر وقائع الصراع بين الطرفين ؛ ذلك أن الصراع بين الفريقين وصل إلى نقطة حسم معها كل فريق أمره مسبقاً .

في السابع من أيار ، كان الخاسر الأكبر مشروع الوطن والمواطن . فالانقسام السني - الشيعي تجذّر أكثر ، وما حصل سيبقى في الذاكرة سنين طويلة ، وللمرة الأولى سجلت نقطة سوادء طالت مكانة السلاح المقاوم عندما استخدم في الصراع الداخلي .

الطور الراهن في الصراع الطائفي

بعد أن حصل ما حصل في ٧ أيار كان التدخل العربي سريعاً لاحتواء نتائج المواجهات في بيروت والمناطق وتوجه الزعماء اللبنانيون المعنيون إلى قطر للتوصل إلى حل للإشكالات التي حصلت ، ولم يتوصل الزعماء إلى اتفاق يؤشر إلى تسوية مستقبلية تعد عن لبنان شبح الحرب الأهلية المخيم عليه . ومع حل الدوحة دخلت الصراعات الطائفية في البلد طوراً جديداً . فما قرره الحل عكس إلى حد كبير التعديلات التي طرأت على ميزان القوى بين الطوائف المتصارعة نتيجة مواجهات السابع من أيار ، وما كرسته من غلبة عسكرية لصالح قوى ٨ آذار بعد استيلائها على بيروت ، والأبرز كان تسليم قوى ١٤ آذار مضطرة بمطالب ظلت ترفضها لسبعة عشر شهراً . والآن ، بعد أن تم تطبيق البندين المتعلقين بإنتخاب رئيس الجمهورية وتشكيل الحكومة على قاعدة إعطاء الثلث الضامن «للمعارضة» ، وبعد أن انتهت التجاذبات الطائفية إلى توزيع الحصص الوزارية بين كافة الفرقاء ، ما هي طبيعة الطور الراهن في الصراع الطائفي في لبنان؟

لم تكن غاية «اجتماع الدوحة» التوصل إلى تسوية طائفية جديدة بين فرقاء الصراع ؛ لذلك لم تتمكن الطبقة السياسية اللبنانية من إنتاج نسخة جديدة من النظام الطائفي اللبناني تشكل بديلاً عن نسخته السابقة . فالبلد ما زال يعيش حتى الآن ، مخاطر آلام وولادة عسيرة لهذه الصيغة الجديدة للنظام الطائفي اللبناني . لقد سعى اجتماع الدوحة للتوصل إلى حل يمكن الطبقة السياسية من انتخاب رئيس للجمهورية ، وتشكيل حكومة يشترك فيها جميع الفرقاء ، ثم إقرار قانون العام ١٩٦٠ للانتخابات النيابية . وبقاقتصاره على ذلك ، كان الهدف الرئيسي من «اجتماع الدوحة» هو التوصل إلى حل يحد من الإقتتال المسلح ، وينقل الصراعات الطائفية من الشوارع إلى داخل الحكومة الجديدة .

إذاً ، ولأن حل الدوحة لم يضع تسوية طائفية جديدة ، فإن الصراع على الحكم والمحاصصة ومن أجل تعديل ميزان القوى سيستمر في الطور الراهن ، ورهان كان فريق ما يزال هو نفسه .

١٤ آذار تراهن على متغيرات إقليمية تضعف خصومها وتنتظر ضربة أميركية لإيران ربما لن تأتي، كما تأمل أن تقدم المفاوضات على المسار الإسرائيلي - السوري بما يؤثر سلباً على العلاقة السورية مع حزب الله. وهذا لم يحصل حتى الآن.

أما قوى ٨ آذار فتراهن هي الأخرى على تراجع ما في الخطة الأميركية، تتولاه الإدارة الجديدة المنتظرة، بحيث يكون الوجه الآخر لهذا التراجع إيجاد مناخ جديد ينقل حليف المعارضة الإقليميين (سوريا وإيران) من وضعية المستهدف إلى وضعية القادر على عقد الصفقات. والحال، أن كلا من الطرفين يمارس تقطيعاً للوقت يأمل في غضون إعداد القوى وتجميع الطاقات تمهيداً لتحقيق الغلبة الكاسحة على «الخصم»، ويتوخى الطرفان أن تشكل الانتخابات الموعودة محطة مفصلية في هذا السياق، هذا من دون أن تلغي إمكانية بروز «خروقات» قد تبرز لدى كلا التكتلين، وتتخذ شكل «تفاهات» أو «تحالفات موهبة»، تملئها الرغبة في الحصول على هذا المقعد أو ذاك.

هنا تحضر العناوين التي يتمحور حولها الصراع الطائفي في الطور الراهن بصفتها «اختصاصات» أو «حقوق مكتسبة» لهذه الطائفة أو تلك: المقاومة وسلاحها، العلاقات مع سوريا، المعتقلون اللبنانيون في سوريا، إسرائيل والسياسة الدفاعية، المشاريع الأميركية، بناء الدولة... إلخ، وجميعها قضايا فعلية وحقيقية. لكن تنقلب عند تناولها الأولويات ويصبح سلاح المقاومة مثلاً هو المشكلة وليس الاحتلال، مثلما تحضر الفصاحة والبلاغة في تناول هذه القضية ويسود الارتباك والتلعثم حيال تلك، أو يبرر استعمال سلاح المقاومة في الصراع الأهلي الداخلي لدى البعض، وتتحول الولايات المتحدة إلى صديق في نظر البعض الآخر، وينسى هؤلاء آخر نبوءاتها: الشرق الأوسط الجديد على أنقاض ركاب الضاحية المحروقة وفوق أشلاء أطفال الجنوب.

هكذا الطائفيات دائماً: تغيب عندها المصالح الوطنية الفعلية، وتحضر قضايا الوطن لديها منظوراً لها من زاوية مصالح الطائفيات المتضاربة والمتصارعة فيما بينها، والمتعارضة مع كل ما هو مصلحة وطنية ولبنانية مشتركة.

فأي بؤس تفرضه الطائفيات على البلد وعلى اللبنانيين: تتقاسم قضايا الوطن الفعلية وتطيّفها، وإذا انبرت إحداها لقضية ما تنكرت الأخرى لها، وكل طائفية تقول إن ما تعمل له يبنى وطناً ودولة. لكن الحقيقة هي أن اللبنانيين غارقون في انقساماتهم وصراعاتهم، ويستخدمون قضايا الوطن وبعد أن يجري تطييفها، في مواجهة بعضهم بعضاً.

رهانات قوى الصراع الطائفي ومواضيع الصراع ستستمر هي نفسها في الطور الراهن إذاً. ومن المتوقع أن تشكل الانتخابات النيابية للعام ٢٠٠٩ محطة رئيسة في هذا الصراع ومناسبة لإطلاق حراك شعبي طائفي جديد، خصوصاً بعد أن انتقل الحيز الأكبر من الصراع الطائفي، في هذا الطور الجديد، من الشارع إلى المؤسسات الدستورية. زعماء الطوائف يختلفون ويتصارعون على الحصص الوزارية ومنافع الحكم وعموم

اللبنانيين يدفعون الثمن .

ويبقى لبنان مشروع وطن معلق على مشجب الصراعات الطائفية، ويبقى اللبناني مغيباً تختزله زعامات طائفية .

قانون الانتخابات النيابية

تنظيم علاقات التجاور والانقسام بين الطوائف اللبنانية :

بعد انتخاب العماد ميشال سليمان رئيساً للجمهورية، سارع مجلس النواب لإقرار قانون للانتخاب كان جرى التفاهم حوله قبل حوادث ٧ أيار، وهو ما أطلق عليه اسم قانون الستين، والذي اعتمد قبل نصف قرن لإجراء الانتخابات النيابية بموجبه في الأعوام ١٩٦٠، ١٩٦٤، ١٩٦٨، ١٩٧٢. وبعد اتفاق الطائف جرى اعتماد قانون جديد للانتخابات النيابية في كل دورة يأخذ بعين الاعتبار مصالح كل طائفة كانت تشكل ضلعاً من أضلاع التحالف الطائفي برعاية سورية. وكانت نتائج انتخابات الدورات ١٩٩٢، ١٩٩٦، ٢٠٠٠ و ٢٠٠٥ داخل تعكس المحاصصة التي كانت تحصل قبيل كل انتخاب. ولكن بعد حل الدوحة وانتقال الصراع إلى داخل المؤسسات الدستورية بدأت بخطى وثيدة تتقدم المصالحات داخل الطوائف اللبنانية، ووصلت إلى ذروتها بلقاء النائب سعد الحريري والسيد حسن نصر الله بالأمر الذي يؤمل منه أن يشكل حافزاً للإنجاز مماثل على الضفة المسيحية. غير أنه يبدو بعيد المنال في اللحظة الراهنة، وكان جلياً، أن «المصالحات الإسلامية» قد جرى التمهيد لها - حيث لزم الأمر - بمراحل تحضيرية داخل كل طائفة. انطوت على اعتراف ببعض التنوع داخل الطائفتين السنية والدرزية، وهو اعتراف يأتي بمثابة الثمن المدروس الذي يمكن دفعه من أجل تكريس وحدانية الزعامة التي تنتفي لأجلها كل الفوارق السياسية. وتالياً. فإن هذا الاعتراف يشبه الحرية النسبية الممكن منحها لـ «أفخاذ» و«البطون» شرط إبداء ولائها العام للعشيرة، أما على المحور الشيعي، فإن الاطمئنان إلى منسوب العصبية المتوافر لم يبرز الحاجة لأي مصالحة.

وبذلك اختتمت المصالحات المنجزة ردهاً من علاقات التنافر والاحتراب الأهلي، دام نحو سنتين وانتهى إلى رسم وتعيين الحدود بين الطوائف. وهو احترام يحمل دعواه بنفسه: جنوح بعض الطوائف إلى الغلبة يعتبر بمثابة الخروج على التوازن اللبناني التقليدي؛ وبالتالي لكل جماعة لبنانية القدرة على الطعن والتشكيك، بل ونسف، هذا التوازن متى اعتبرت نفسها خارج تقديماته ومنافعه. كما شكلت هذه المصالحات الأرضية الضرورية لتطبيق «حل الدوحة»، وما حمّله من توجهات تنقل النزاعات إلى داخل المؤسسات. وفي هذا السياق شرّعت أبواب المجلس النيابي ليتمخض عنه بعد طول «صيام» القانون الناظم للانتخابات النيابية المقبلة المعروف بقانون العام ١٩٦٠.

إذ تنص «وثيقة الوفاق الوطني» أي اتفاق الطائف على مرحلة أولية «تكون فيها الدائرة الانتخابية هي المحافظة»

على أن تمهد هذه المرحلة لوضع قانون نسبي خارج القيد الطائفي، وعلى «ضرورة إجراء الانتخابات النيابية بما يراعي العيش المشترك بين اللبنانيين، ويؤمن صحة التمثيل السياسي لشتى فئات الشعب وأجياله، وفعالية ذلك التمثيل بعد إعادة النظر في التقسيم الإداري في إطار وحدة الأرض والشعب والمؤسسات». فإن قانون الستين، خلافاً لتلك الوثيقة الطموحة، قد عاد بنا القهقري، ليعتمد القضاء كتقسيم إداري - القضاء بما هو أرض تجانس طائفي شبه صاف، مما سيفرز انتخابات معروفة النتائج إلى حد كبير؛ بحيث تأتي هذه النتائج حاصل جمعي للغلبات الطائفية المعينة على مناطق بعينها. أما أمر بعض المقاعد في مناطق الاختلاط الطائفي، فقد يبقى متروكاً للمقايضة، أو هو قابل للتعويض في أسوأ الأحوال. والحال أننا نستطيع المجازفة بالتوقع بأن الانتخابات الموعودة لن تحمل أي انقلابات دراماتيكية في وزن الكتلتين الطائفتين الأبرز الشيعة والسنة؛ وهذا سيشكل بدوره استمراراً لغياب المرونة في النظام الطائفي، وإمعاناً في هشاشة قدرته على توليد الحلول والتسويات، وخصوصاً أن اقتراب الموسم الانتخابي سيشهد المزيد من استشارة الحساسيات المذهبية كوسيلة تتقنها الطوائف وتطمئن إلى جدواها. أما الحديث عن نصر محاور وهزيمة أخرى، فهو أمر تأتي الإجابة عنه من موروث هذا النظام: عند حسابات الربح والخسارة، تملك الطوائف من «الرشاقة» ما يمكنها من ترك هذا الخيار والانهياز ببسر إلى ذاك.

إن سلوك الطوائف بإقرارها لقانون الستين إنما يعطف على تراث قديم، مخالف لكل الأعراف والتقاليد الديمقراطية، التي تشكل معها الانتخابات محطة لتجديد وتداول السلطة. بحيث تنبثق السلطة التنفيذية، التي تتولى قيادة البلاد بين دورتي انتخاب عن سلطة تشريعية، منتخبة بحرية، تمثل أمامها وتسعى لنيل ثقتها وتخضع لرقابتها. الاستثناء اللبناني جعل الانتخابات مناسبة لصون السلطة التنفيذية والتمديد لها. بحيث تختار هذه السلطة، عند كل استحقاق انتخابي، القانون «الأفضل»، الذي يرضى شؤون التجاور بين طوائفها، وينسحب منطق التجاور هذا ليطال لاحقاً مجمل العلاقات الإدارية والإقتصادية والخدماتية، وليرعى نشوء شبكة من المنافع والتقديمات موازية للدولة ومتطفلة عليها.

عبّر وزير الداخلية اللبناني زياد بارود عن حزنه لرفض البرلمان الأخذ ببعض الجوانب الإصلاحية الناظمة لعملية الترشح والإقتراع. الأمر يتطلب مرارة أكثر، خصوصاً متى لحظنا أن هذا الاقتسام الفج لا يجمل فيه، لا شكل ورقة الاقتراع ولا الستارة. ولا الصندوق الزجاجي الشفاف. «هذا ليس تقسيم إداري في إطار وحدة الأرض والشعب والمؤسسات». هذا اقتسام عار، الناس مدعوة فيه لتكون مجرد ديكورات في عملية شبه محسومة النتائج.

حوار الإستراتيجية الدفاعية

في حل الدوحة، أوكل إلى رئيس الجمهورية الذي تم انتخابه لاحقاً مهمة إدارة الحوار بين اللبنانيين. وكانت قضية سلاح حزب الله والإستراتيجية الدفاعية نقطة الحوار الأساسية التي سعى إليها اللبنانيون كل من موقعه: فريق ١٤ آذار يطالب بنزع سلاح حزب الله وحصر السلاح بيد الشرعية اللبنانية في محاولة لإضعاف الشيعة

السياسية، وفريق ٨ آذار يطالب بربط سلاح حزب الله بإستراتيجية دفاعية جديدة؛ ولهذا الموقف وجهتان: الأولى: وجهة الدفاع عن لبنان والثانية: الاستقواء بالسلاح في الصراع الداخلي. وقد عقدت حتى الآن جلستان للحوار الأولى في ١٦ أيلول ٢٠٠٨ والثانية في ٥ تشرين الثاني ٢٠٠٨، وما بينهما كانت هناك تعليقات بدت وكأنها خارج الموضوع.

وفي الجلسة الثانية تقدم العماد ميشال عون بورقة اقتراح إستراتيجية بدت أنها ورقة عامة وبحاجة إلى تمحيص وتدقيق، لكنها تشير إلى أهمية التنسيق بين جيش قوي وشعب مسلح ولكن حتى الآن المشهد لا يدعو للتفاؤل.

فتعليقات أطراف «الحوار» حول الإستراتيجية الدفاعية لا تزال تأتي في الغالب خارج الموضوع، على الرغم من أن رئيس الجمهورية حدد في خطابه، في ١٦ أيلول المنصرم، موضوعات النقاش بدقة، ومما قاله: إن إسرائيل هي «مصدر الخطر الأبرز» على لبنان، وإن «في استطاعتنا وضع إستراتيجية تحمي لبنان تستند إلى قواتنا المسلحة وتستفيد من طاقات المقاومة وقدراتها... ولندمج قدراتنا بجانب الدبلوماسية... فنحقق من خلال التحوار وحدتنا وتوافقنا».

أعلنت الزعامات الطائفية جميعها موافقتها على خطاب الرئيس، وامتدحه بعضها، ليسود بعدها الصمت حيال موضوعاته. وتجدد خطاب فتوي يغمس خارج صحن موضوعاته. ولم نشهد أي تعليقات جدية للرفقاء حيال الإستراتيجية الدفاعية ودور القوات المسلحة في الدفاع عن البلد. وغاب الجميع: المنادون ب«السلاح الشرعي» ومشروع بناء الدولة»، وكذلك المنادون ب«الدولة القوية القادرة». فهل يستقيم البحث في مسألة بناء الدولة دون الاتفاق على دور القوات المسلحة في إستراتيجية الدفاع عن البلد؟

البحث في هذا الموضوع ليس بحثاً سهلاً. الأسئلة فيه تعود إلى الإعتداءات الإسرائيلية الأولى على لبنان وما زرعتة فينا من حلم بوجود جيش لبناني يستطيع أن يكون صاحب الدور الرئيسي في الدفاع عن البلد. وهذا حلم بنقل الأمانة من المقاومات جميعها، التي تولت سد الفراغ الحاصل في هذا الجانب منذ العام ١٩٦٧ من دون أن ينتقص من دورها ومكانتها. بل يشكل تحقيقه تنويجا لنضالات وتضحيات جميع المقاومين وتكريما لشهداء التصدي لإعتداءات إسرائيل ولضحايا العدوانية الصهيونية ومذابحها في لبنان منذ العام ١٩٤٨.

تحدث البعض عن تنسيق بين الجيش والمقاومة، وهذا مهم. ورفض آخرون هذا الاقتراح من دون أن يقدموا اقتراحاً بديلاً. لكن ما يطمح إليه اللبنانيون العاديون، أكثر من تنسيق بين الجيش والمقاومة. بل جيش دفاع لبناني تتجاوز قدراته وطاقاته أضعاف قدرات وطاقات المقاومة اللبنانية. وهو حلم صعب لكنه غير مستحيل. أولى شروطه توافق زعماء الطوائف على دور القوات المسلحة في الدفاع عن البلد وتحييدها عن صراعات المحاصصة، وذلك بعد أن يحسم هؤلاء خيار الدفاع عن البلد بوجه إسرائيل «الخطر الأبرز» كخيار يتقدم على كافة المصالح الطائفية والفئوية والشخصية.

البحث إذاً في دور القوات المسلحة، والذي دعا الرئيس إلى أن نستند عليها في وضع الإستراتيجية الدفاعية، وهو بحث في خطة إعادة بناء جيش دفاع لبناني تزيده وصولاً إلى أن يصبح قادراً على الدفاع عن البلد. إنه بحث في بناء جديد للقوات المسلحة وفق طراز يمكنها من الدفاع في مواجهة جيش كالجيش الإسرائيلي. لا شك أن طرازاً كهذا يقوم على الدمج بين أساليب وتكتيكات الحرب النظامية وحرب العصابات (تجربة حزب الله) وقاتل الفدائيين تحت الاحتلال (تجربة المقاومة الوطنية اللبنانية ١٩٨٢-١٩٨٥).

على هذا المستوى يكون البحث في دور القوات المسلحة في الدفاع عن البلد. فلا يصح أن يختزل إلى مسائل عملائية عسكرية تبحث فيها لجنة عسكرية كما اقترح أحد الزعماء (وهو بحث هام). كما لا يصح أن يرحد هذا البحث إلى اتفاق الطائف واتفاق الهدنة بين إسرائيل ولبنان كما تحدث الزعيم نفسه، وهو يعرف أن كلا الإتفاقيين لا يبحثان في وضع إستراتيجية دفاع عن لبنان في مواجهة إسرائيل. كما يعرف أن إسرائيل خرقت اتفاق الهدنة مئات المرات وما تزال. وهي أطاحت به عملياً عندما احتلت أرضاً لبنانية في اجتياح عام ١٩٧٨ وفي اجتياح عام ١٩٨٢.

وفق أي طراز سيبنى البلد قواته المسلحة؟ وهل يمكن أن يكون الدور الرئيس في الدفاع عن البلد للقوات المسلحة إذا ما أعيد بناؤها وفق النموذج الذي اختبره البلد منذ الإستقلال وحتى الآن؟ تلك هي المسألة، والبحث ليس أقل من ذلك. إنه الخيار الصعب. وهو في أحد جوانبه خيار بين بناء قوات دفاع وطني عن لبنان كله ولعامة اللبنانيين، وبين حرص وتمسك كل زعيم وكل طائفة في أن يكون لها حصة ما في القوات المسلحة.

البحث في دور القوات المسلحة في الدفاع عن البلد سياسي بامتياز إذا، وهو بحث عسكري في الاستراتيجية والتكتيك المجدي بامتياز أيضاً وعلى أساس ما يتوصل إليه البحث يعاد بناء القوات المسلحة وفق طراز آخر وهيكلية أخرى وأساليب قتال جديدة.

فهل يمكن أن تصنع زعامات وقوى طائفية متصارعة للبنان واللبنانيين قوة دفاع وطني لبناني حقيقية؟

عام ٢٠٠٨ يسير نحو الأقول. الطوائف تتحضر لانتخابات نيابية على مقاساتها. المساحات الخاصة بكل طائفة تسير نحو التحديد، المساحات المشتركة بين اللبنانيين إلى الضمور والتآكل، ويبقى اللبنانيون يحملون في مشروع وطن معلق.

التحول الديمقراطي في الأردن: ما بين الأهم والديموقرافيا قراءة في قانوني الجمعيات والأحزاب

رباب عبد الحكيم*

مقدمة

اختتم العاهل الأردني خطاب العرش لدى افتتاح الدورة الثانية لمجلس الأمة الخامس في ٦ أكتوبر ٢٠٠٨ بالتشديد على أن "الضمانة الرئيسية، لاستمرار مسيرة التنمية والازدهار، وبناء مستقبل هذا الوطن، هي الحفاظ على الأمن والاستقرار". ومن المتوقع أن ينظر المجلس بدورته الحالية إلى عدد من القوانين أهمها قانون العمل. كما أن هناك بعض المؤشرات التي تشير إلى أن المجلس قد يعيد النظر بقانون الجمعيات الخيرية رقم ٥١ الذي كان قد أقره في شهر حزيران/ يونيو ٢٠٠٨ والذي من المتوقع أن يصبح نافذاً في ديسمبر ٢٠٠٨. وكان مجلس النواب قد أقر في مارس/ آذار ٢٠٠٧ قانون الأحزاب والذي دخل حيز التنفيذ في نيسان/ ابريل من عام ٢٠٠٨، أي بعد سنة من إقراره، وذلك لإعطاء الأحزاب القائمة الفرصة لتصويب أوضاعها وفق مقتضياته.

تناقش هذه الورقة التطورات المتعلقة بقانونين هما: قانون الجمعيات الخيرية، وقانون الأحزاب السياسية لارتباط هذه القوانين وأثرها على عملية التحول الديمقراطي في الأردن ولتبيان مدى تأثير العوامل الأمنية والديموقرافية على القرارات السياسية والاجتماعية في الأردن.

من خلال التجربة الأردنية في مجال التشريعات، وقراءة الهواجس التي تسيطر على المشرع في هذا البلد، والتي لا تختلف كثيراً عنها في بلدان عربية أخرى وإن اختلفت التسميات، تحاول هذه الورقة استشراف آفاق التطور الديمقراطي ضمن الظروف القائمة محلياً وعلى الصعيد الإقليمي في ظل ما يسمى "بالحرب على الإرهاب وتجفيف منابعه"، وفي ظل تفكك البنى الاجتماعية العربية إلى عناصرها ما قبل البدائية. وتأمل هذه الورقة أن تفتح نقاشاً موسعاً حول جدوى العمل على تعديل التشريعات في هذه المرحلة بالذات والخيارات الأخرى المتاحة أمام المجتمع المدني، بكافة أطرافه، من أحزاب وجمعيات ونقابات.

* كاتبة، وناشطة في قضايا المجتمع المدني في الأردن

قانون الجمعيات رقم ٥١ لسنة ٢٠٠٨

على مدى أكثر من ١٥ عاما تم تسريب العديد من مسودات القوانين مع وعود استمرت على مدى هذه السنوات بإصدار قانون عصري يستجيب لمتطلبات العصر وعملية التحول الديمقراطي الذي يشهده الأردن .

ومع كل مسودة، كان هناك زوبعة تلو الأخرى من الانتقادات لمسودات لم يكن احد ليعلم مصدرها وكل كان يدعي أن نسخته هي التي ستعرض على المجلس لإقرارها . ومع هذا السيل من المسودات، كان هناك سيل آخر من المشاريع التي باتت بمثابة مزاد علني ومصدر دخل ثابت للجمعيات لتحضير مسودات موازية وعقد لقاءات وورشات عمل للتوعية بمخاطر مسودات القوانين المطروحة ؛ كما اجتهدت الكثير من المنظمات الأجنبية بتقديم النصح والإرشاد للخروج بقانون عصري يضمن حق التجمع وفق الحدود الدنيا من الالتزام بالمعايير الدولية .

ومن بالون اختبار إلى آخر، أصبحت التوجهات واضحة لاسيما بعد وقف رئيس الاتحاد العام للجمعيات الخيرية الدكتور عبد الله الخطيب عن رئاسته واتهامه بـ "الفساد" من قبل الجهات القضائية (٢٠٠٦) قبل أن يعاد إخلاء سبيله، وكان الخطيب من أبرز المدافعين في الأردن عن المعايير الدولية لحرية التجمع .

وكانت الحكومة قد كفت يد الهيئة الإدارية المنتخبة لجمعية المركز الإسلامي عن العمل قبل نحو عامين (٢٠٠٦) وعينت هيئة مؤقتة . فيما يقدر عدد أعضاء الهيئة العامة للجمعية التي تزيد أصولها المالية عن بليون دينار بنحو ٣٠٠ عضو عند حل هيئتها الإدارية وتمتلك الجمعية وتدير شبكة واسعة من المستشفيات والمراكز الصحية والتعليمية والمدارس ومراكز دعم الأيتام وهي بحق الذراع الاقتصادي للحركة الإسلامية في الأردن .

وفي عام ٢٠٠٣، قررت الحكومة الأردنية حل الجمعية الأردنية لحقوق المواطن بتهمة مخالفتها مالية وإدارية قالت إنها ترتكبها منذ إنشائها، فيما عزت الجمعية هذا الإجراء إلى نشاطات الجمعية في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان، ومتابعة قضايا الأردنيين المعتقلين في أفغانستان وقاعدة غوانتانامو الأميركية في كوبا، والمطالبة بتزويد نحو ١٠٠٠ أردني (من أصول فلسطينية) يعيشون في الخارج بوثائق ثبوتية تمكنهم من العودة إلى الأردن .

وفي تطور آخر له دلالاته، قدم رئيس مجلس أمناء المركز الوطني لحقوق الإنسان^١ في المملكة استقالته .

وكان المركز قد نشط خلال السنتين الماضيتين في حملة لتعديل قانوني الأحزاب والجمعيات إضافة إلى قانون العمل . وأدى مؤتمر وطني عقده المركز في شهر كانون الثاني/ يونيو ٢٠٠٨ برعاية رئيس الوزراء والتغطية الإعلامية التي حظي بها، مع ضغط دولي، إلى سحب مسودة اعتبرت في ذلك الوقت ارتدادا على حرية التجمع وانتهاكا للدستور .

ولم تقتصر نشاطات المركز على هذه القوانين، بل أصدر تقارير سجل فيها انتهاكات كبيرة تحصل في الأردن وآخرها تقرير الانتخابات البلدية والبرلمانية. وقد جاءت هذه الاستقالة على خلفية بيان وقعه مع ١٥٠ شخصية محلية مؤخرا يدعو إلى وضع حد لسياسة الخصخصة. وكان عبيدات الذي شغل منصب رئيس الوزراء سابقا دعا في البيان في ٢٣ حزيران/ يونيو ٢٠٠٨ إلى وضع حد لسياسة الخصخصة في المملكة، لأنها أسهمت في تفكيك الدولة وإفراغ مؤسساتها من محتواها وعمقت الفوارق في البلاد وساهمت مع سياسات وممارسات أخرى في تآكل قاعدة الحكم^٢.

القانون الجديد، ووفق ما وصفه مصدر في المركز الوطني لحقوق الإنسان "يتنافى مع الدستور الأردني ويتعارض مع القوانين الأردنية والمعاهدات الدولية خاصة العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية الذي صادق عليه الأردن ونشر في الجريدة الرسمية خلال العام ٢٠٠٧، وكما أنه يشير إلى أن الأردن لا يعي مسؤوليته تجاه الالتزامات الدولية التي يصادق عليها"، في حين ترى وزارة التنمية الاجتماعية أن "القانون قد تجاوز الكثير من الثغرات التي كانت موجودة في قانون الجمعيات الخيرية لعام ١٩٦٦، وجاء بنصوص تعدت المطالب التي وضعها ممثلو الجمعيات الخيرية وارتقت بالحريات إلى أقصى الحدود التي يسمح بها الوضع الإقليمي الهش خاصة في الدول المحيطة ابتداء من لبنان مروراً بالعراق وصولاً إلى فلسطين"، على ما قاله مصدر رفيع المستوى في الوزارة.

وعلى الرغم من التطمينات الكثيرة التي وعدت بها "شفهيا" المؤسسات الأجنبية العاملة في الأردن والتي منعت فروعها، بموجب القانون الجديد، من جمع التبرعات أو الحصول على أي تمويل من داخل الأردن إلا بموافقة مجلس الوزراء، بأن أوضاعها لن تتأثر كثيراً من هذا القانون الذي جاء غامضاً في محتواه بالنسبة للمواد التي تنطبق على المؤسسات الأردنية، وتلك الخاصة بالمؤسسات الأجنبية العاملة في الأردن، فإن نصوصه ستبقى بمثابة الجزرة لمن استطاع فهم التوازنات القائمة، وبخاصة في كيفية توزيع الموارد بين المؤسسات المتنافسة عليها - المدعومة من الحكومة وتلك التي لا تنال رضاها - وكيفية اختيار النشاطات، والعصا لمن اخفق في فهمها.

بموجب التشريعات النازمة لعمل وزارة التنمية الاجتماعية، تعنى الوزارة بنوعين من مؤسسات المجتمع المدني، أحدهما يسجل لديها كالجمعيات والهيئات الاجتماعية المحلية، التي وصل عددها حتى منتصف شهر آذار من عام ٢٠٠٧، إلى ١١٧١ جمعية، ينتمي إليها أكثر من ١٠٠٠٠٠ متطوع، منهم ٨٠٪ من الذكور، و ٢٠٪ من الإناث، والجمعيات العربية، والأجنبية، البالغ عددها ٤٩ جمعية والمؤسسات الأهلية التطوعية لرعاية ذوي الظروف والاحتياجات الخاصة.

أما النوع الآخر من مؤسسات المجتمع المدني، فهو لا يسجل لديها، لكنه على صلة وثيقة بأعمالها كالمجلس الوطني لشؤون الأسرة، والمركز الوطني لحقوق الإنسان، والجمعيات الأهلية المسجلة بموجب قوانين خاصة كمؤسسة نهر الأردن، والصندوق الأردني الهاشمي للتنمية البشرية، ومؤسسة الملك حسين، والهلال الأحمر الأردني.

أما النوع الثالث من الجمعيات، فهي مسجلة حسب طبيعة عملها، فبعضها مسجل لدى وزارة الداخلية مثل اتحاد المرأة الأردنية، وبعضها لدى وزارة الإعلام ووزارت أخرى.

ومن المعلوم أن هناك تنافسا شديدا بين المؤسسات المستقلة وتلك التي شكلت بمراسيم خاصة -لقطع الطريق على المنظمات الأخرى- على التمويل الآتي من المنظمات الأجنبية العاملة في الأردن. وهناك بعض الجمعيات التي لجأت إلى وزارة الصناعة والتجارة لتسجيل نفسها كشركات غير ربحية بسبب صعوبة التسجيل والمتطلبات التي تفرضها وزارة التنمية الاجتماعية ووزارة الداخلية. القانون الجديد سيمركز عملية التسجيل لدى وزارة واحدة لها الكلمة الفصل في أي جمعية ترغب بالعمل في الأردن كما سنبين لاحقا.

القانون الجديد، الذي وعد رئيس الوزراء بإعادته إلى مجلس النواب وإعطائه صفة الاستعجال، تحت الضغوط الكثيرة من قبل المجتمع الدولي، وبخاصة من الاتحاد الأوروبي، جعل الجهة المسؤولة عن الجمعيات "سجل الجمعيات" الذي سينشأ في وزارة التنمية الاجتماعية، والذي يتولى الإشراف عليه مراقب السجل الذي يعين بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير ويرتبط به^٣. يتولى مراقب السجل تحديد الوزارة المختصة بكل جمعية وفقا لنظام خاص يصدر لهذه الغاية^٤. وقد اشترط القانون الجديد ألا يقل عدد المؤسسين عن ١١ شخصا، وهذا الشرط يتعارض مع المعايير الدولية والتي تجيز لأية مجموعة، بغض النظر عن عددها، حق تشكيل جمعية. إضافة إلى ما سبق، حظر القانون على الجمعيات تحقيق أي أهداف سياسية^٥. ويرى مراقبون أن القانون بمثابة "عصا" بيد الحكومة ضد الإسلاميين، إذ إن جماعة الإخوان المسلمين في الأردن مرخصة على أساس "جمعية" وليس حزبا سياسيا، لكنها تمارس العمل السياسي من خلال حزب جبهة العمل الإسلامي.

واشترط القانون أن يكون العضو المؤسس أردني الجنسية، أتم الثامنة عشرة من عمره وأن يكون حسن السيرة والسلوك^٦؛ وهو أيضا ما يتعارض مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان ويحرم المقيمين في الأردن من الحق في المشاركة في الشأن العام، كما ويحرم الشباب من هذا الحق. وفي سابقة خطيرة، نص القانون في المادة (٨) على ما يلي: "لمجلس الوزراء، بناء على تنسيب الوزير المختص، الموافقة على ما يلي: أن يكون من بين الأعضاء المؤسسين للجمعية شخص اعتباري أردني من غير الجمعيات"^٧ وهو ما فسر بأنه تدخل خطير في شؤون الجمعيات وتعيين لأشخاص من قبل الحكومة في هيئاتها.

في ما يختص بالعضوية، اشترط القانون على الجمعيات "فتح باب العضوية لكل من تتوفر فيه شروط اكتساب العضوية"^٨؛ وهو ما فسر على أنه توجه للسيطرة الحكومية على هيئات الجمعيات وبأنه يتناقض مع الحق السلبي للجمعية بالامتناع عن قبول عضوية أي شخص لا تراه مناسبا لعضويتها كما تقضي بذلك حرية التجمع السلبي والايجابي. كما اعتبر القانون "اجتماع الهيئات العامة غير قانوني إذا لم تقم الجمعية بإشعار الوزير المختص ومراقب السجل خطيا بموعد الاجتماع وجدول أعماله"^٩. إضافة إلى كل ما سبق، اشترط القانون "الحصول على موافقة الوزير المختص قبل نفاذ قرارات انتخاب الهيئة الإدارية وإجراء تعديل في أي

من أحكام النظام الأساسي للجمعية التي تتخذها الهيئات العامة^{١١}.

في تمويل الجمعيات، اشترط القانون على الجمعية إعلان اسم المانح أو المتبرع الأردني، كما اشترط على الجمعيات الراغبة في "الحصول على أي تبرع أو منحة أو تمويل . . . من أشخاص غير أردنيين . . . تقديم طلب إلى الوزير المختص لأخذ موافقة مجلس الوزراء"^{١٢}، وهو ما اعتبر تقييدا لحرية الجمعيات في الحصول على التمويل للوصول إلى أهدافها. ولم يكتف القانون بتقييد التمويل، بل حرم أيضا حسابات الجمعيات من السرية المصرفية^{١٣} ووضع عقوبات تتراوح بين السجن والغرامات المالية الباهظة على أية جمعية تحتفظ أو تستخدم التبرع أو التمويل المقدم لها من أشخاص غير أردنيين في حال عدم الإفصاح عنه وقيدته في سجلات الجمعية^{١٤}.

يتضح مما سبق، أن الهاجس الأمني، كان المسيطر الأساسي على المشرع الأردني عند صياغة بنود القانون، وأنه، وعلى الرغم من وعود الذهبي ب"العودة عن أي قانون لا يلبي حاجات الأطراف المتعاملة معه"، إلا أن "سقف التوقعات لا يجب أن يكون عاليا" على حد قول الذهبي. ومن الجدير بالذكر أيضا، أن العديد من النواب، متذرعين ب"السيادة" على نحو مبالغ فيه قاموا بتمرير تعديلات محافظة على مشروع القانون مثل تلك المتعلقة بموافقة مجلس الوزراء لا الوزير لوحده على التمويل باعتبار "أن هذا الأمر يتعلق بالسيادة، والسيادة لمجلس الوزراء" على حد قول أحد النواب.

ممثلو المجتمع المدني عبروا عن صدمتهم ومفاجأتهم من هذا القانون الذي جاء على حد قولهم "لذبح" عمل مؤسسات المجتمع المحلي وجعلها دوائر حكومية مكبلة بروتين حكومي قاتل^{١٥}. وقال بعض ممثلي المجتمع المدني "إن القانون الجديد هو إبانة لعمل مؤسسات المجتمع المدني سيحولها إلى دوائر حكومية قرارها يصدر عن وزير التنمية الاجتماعية".

وفيما وصف أحد الكتاب إقرار قانون الجمعيات في مجلس النواب و"الذي قدمته حكومة ووزيرة متهمتان بأنهما من (الليبراليين) بأنه أعاد الأردن في يوم واحد أكثر من ٤٠ سنة إلى الوراء إلى زمن الستينات من القرن الماضي وقبل قانون الجمعيات الخيرية التقدمي والحداثي والليبرالي الذي تم إقراره في العام ١٩٦٦،^{١٦} لم يوجه الكاتب اللوم لمجلس النواب "لأن تركيبته الاجتماعية والثقافية المبنية على قانون الانتخاب تجعل إقرار أي قانون إصلاحية وتحديثي من عاشر المستحيلات". بل وجه لومه إلى "الحكومة التي يفترض أن تكون قادرة على تفهم توجهات الملك الإصلاحية والخطاب الباهر للدولة الأردنية في مجالات التنمية المستدامة، ويقع اللوم على وزيرة (هالة لطوف)^{١٧} هي من الخيارات النادرة لوزير محترف وخبير في مجاله وهي التي صرحت عدة مرات بأهمية تمكين المجتمع المدني ليكون شريكا للحكومة ولكن القانون الذي اقره مجلس النواب يناقض ما قالت تماما".

ولإبقاء الباب مشرعا على المزيد من المسودات والمشاريع وورشات العمل والمؤتمرات، انتقد بعض ممثلي

المجتمع المدني طريقة إدارتها لحملة تعديل القانون، حيث كتب هاني الحوراني مدير مركز الأردن الجديد للدراسات مقالاً بعنوان "النقد الذاتي للمجتمع المدني" حمل فيه اللوم على هذه المؤسسات لطريقة إدارتها لحملة تعديل القانون واصفاً أداءها بالمرتبك وبالارتجال والعضوية^{١٨}. وفيما لم ينف الحوراني وجود جناح متعنت في البرلمان، إلا أنه اعتبر ذلك تبريراً غير كاف وأنه كان بالإمكان حشد أصوات أكثر ضد القانون وكسب احترام النواب لو كان الأداء أفضل.

قانون الأحزاب السياسية رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٧

أما قانون الأحزاب الذي أقر في آذار/مارس من عام ٢٠٠٧ وسط احتجاجات نواب المعارضة وبخاصة الإسلامية الذين رأوا فيه تهديداً للحياة الحزبية والسياسية، كان بمثابة نكسة أخرى مني بها المجتمع المدني في الأردن وظهرت آثاره الجلبية حين دخل القانون موضع التنفيذ في نيسان/أبريل من عام ٢٠٠٨. فمن أصل ٣٦ حزبا^{١٩} لم يتبق في الأردن سوى ١٢ حزبا من الأحزاب التي كانت قائمة (إضافة إلى حزبين جديدين تم ترخيصهما)، في حين تم حل ٢٤ حزبا لم يتمكن مؤسسوها من توفيق أوضاعهم وفق متطلبات قانون الأحزاب وبخاصة فيما يتعلق بالعدد المطلوب من الأعضاء المؤسسين.

وفي المقابل، فإن خمسة أحزاب رفضت تصويب أوضاعها وفق القانون الذي قالت عنه وأنه "غير دستوري" وهي أحزاب: جبهة العمل القومي، والأرض العربية، وحركة حقوق المواطن "حماة"، والأنصار العربي، وحزب العمل القومي "حق"، ووكلت الأحزاب الأخيرة عضو مجلس نقابة المحامين سميح خريس برفع دعوى قضائية ضد وزارة الداخلية في حال اتخذت قرارا بحل هذه الأحزاب. لكن أحزاباً أخرى قررت حل نفسها اختيارياً وعدم انتظار قرار وزارة الداخلية بحلها؛ ومن هذه الأحزاب "العهد"، و"الفجر الجديد"، والجبهة الأردنية العربية الدستورية، والحزب التقدمي، وحزب الأجيال الأردني، وحزب العدالة والتنمية.

ومن أبرز الأحزاب القائمة التي استطاعت تصويب أوضاعها وفقاً لشروط القانون حزب جبهة العمل الإسلامي، الذراع السياسية للإخوان المسلمين في الأردن، إضافة إلى حزب البعث العربي الاشتراكي وحزب البعث العربي التقدمي. أما الأحزاب الأخرى التي استطاعت تصويب أوضاعها والتي تنتمي إلى التيار الوسطي، المقرب من السلطة، فقد اتهمت باستخدام نفوذها القبلي والعشائري وباستخدام المال السياسي لتشجيع المواطنين على الانضمام لتأمين العدد المطلوب من الأعضاء وهو ٥٠٠ وفق مواد قانون الأحزاب الجديد فيما أرغمت بعض الأحزاب على الاندماج لتأمين هذا العدد.

ومن الجدير بالذكر أن نص المادة (٥) من قانون الأحزاب السياسية رقم (٣٢) لسنة ١٩٩٢ والذي ظل سارياً حتى دخول القانون الجديد موضع التنفيذ، كان يشترط أن لا يقل عدد الأعضاء المؤسسين للحزب عن (٥٠) خمسين شخصاً، وكانت الحكومة قد اقترحت زيادة العدد إلى (٢٥٠)، شخصاً ولكن المجلس النيابي الذي أفرزه قانون الصوت الواحد^{٢٠} رفع العدد إلى (٥٠٠).

وكان قانون الأحزاب السياسية، هو الآخر، بمثابة صدمة للأحزاب السياسية التي خاضت مسارا من الحوارات واللقاءات مع وزارة التنمية السياسية على مدى فترة ممتدة من الزمن للوصول إلى تفاهات بشأن قانون عصري يعيد الزخم للحياة السياسية الأردنية. إلا أن بنود القانون الذي أعلن عنه جاءت مغايرة بالشكل والمضمون للتفاهات التي تم التوصل إليها بين الأحزاب والوزارة. واتهم أمين عام حزب الرفاه الوسطي "محمد الشوملي" مجلس النواب بأنه تعامل مع مشروع قانون الأحزاب بـ"عقلية انتقامية"، وقال إن مجلس النواب "لا يريد أحزاباً ولا عملاً سياسياً مؤسسياً، بل ولا يريد ديمقراطية وإصلاحاً سياسياً".

ومن أهم المآخذ على القانون انه يتعارض والمادة السادسة من الدستور التي نصها "الأردنيون أمام القانون سواء لا تمييز بينهم في الحقوق والواجبات، وإن اختلفوا في العرق أو اللغة أو الدين". إن اشتراط القانون أن يكون المؤسسون من خمس محافظات من محافظات الأردن الاثني عشرة، سيوجد واقعاً غريباً لا مثيل له في الدول الديمقراطية العريقة، ذلك أن سكان الأردن وفقاً لإحصاء عام ٢٠٠٤، هو حوالي ٣٥٠ و٥٠٠ نسمة، ومعنى تطبيق هذا القانون إن مواطني أكبر أربع محافظات سكانياً وهي العاصمة عمان واربد والزرقاء والبلقاء (معظمهم من أصول فلسطينية) الذين تزيد نسبتهم على ٦٥ و٧٧٪ من مواطني الدولة، لا يستطيعون لو أرادوا جميعاً، تأليف حزب سياسي، إذا لم يتوافر لهذا الحزب امتداد في محافظة خامسة، وبعدد من الأعضاء المؤسسين من هذه المحافظة لا يقل عن ١٠٪ من مجموع المؤسسين في الحزب^{٢١}، وهي نتيجة غير منطقية بل عبثية، ولا تعبر عن أي منطق ديمقراطي يرى أن الأمة هي مصدر السلطات، وإن إرادتها تتجلى في إرادة الغالبية منها، لأن الإجماع غير متصور في القضايا السياسية والاجتماعية المختلفة. وبالمقابل فإن (٥٠٠) مواطن من مواطني خمسة محافظات من أقل المحافظات سكاناً وهي الطفيلة ومعان والعقبة وعجلون ومادبا (بغالبية من أصول أردنية)، الذين يشكلون ١٥ و١٠٪ من مواطني الدولة، يستطيعون أن يؤلفوا حزبا سياسياً بدون أية عراقيل تتعلق بالعدد^{٢٢}.

وفي السياق ذاته، تنص المادة (١٢) من القانون على أنه "إذا نقص عدد الأعضاء المؤسسين عن خمسمائة عضو لأي سبب من الأسباب، قبل الإعلان عن تأسيس الحزب وفقاً لأحكام هذا القانون، يُعتبر طلب تأسيس الحزب ملغى". ويرى المتقنون للقانون أن هذا النص يعطي فرصة للحكومة للتدخل لمنع قيام الحزب، عن طريق قدرتها على التأثير على بعض المؤسسين لكي ينسحبوا فيقل العدد عن خمسمائة شخص فيصبح طلب التأسيس ملغى.

ومن المآخذ الأخرى على القانون أنه اشترط أن يكون العضو المؤسس لأي حزب "أردنيا منذ عشر سنوات وألا يدعي بجنسية دولة أخرى أو حماية أجنبية"^{٢٣}. وهذا النص يتعارض أيضاً مع نص المادة (٦) من الدستور الذي يؤكد على أن "الأردنيون أمام القانون سواء لا تمييز بينهم في الحقوق والواجبات" ومع قانون الجنسية الذي يسمح للأردني بأن يكتسب جنسية دولة أخرى مع احتفاظه بجنسيته الأردنية.

وجاءت المادة ٢٢ من القانون بجملة من المنوعات ومن الجمل الفضفاضة التي يمكن استخدامها في أي وقت

للاقتضاخ على الأحزاب القائمة وحلها، حيث نصت على ما يلي :

” يتعين على الحزب التقيد بالمبادئ والقواعد التالية في ممارسة أعماله، وان ينص على ذلك بشكل واضح في نظامه الأساسي :

- الالتزام بأحكام الدستور واحترام سيادة القانون .
- الالتزام بمبدأ التعددية السياسية في الفكر والرأي والتنظيم .
- الالتزام بالمحافظة على استقلال الوطن وأمنه وصون الوحدة الوطنية ونبذ العنف بجميع أشكاله وعدم التمييز بين المواطنين .
- الالتزام بتحقيق تكافؤ الفرص بين جميع المواطنين عند تولي المسؤولية أو المشاركة فيها .
- الالتزام بعدم الارتباط التنظيمي أو المالي بأي جهة غير أردنية أو توجيه النشاط الحزبي بناء على أوامر أو توجيهات من أي دولة أو جهة خارجية .
- الامتناع عن التنظيم والاستقطاب الحزبي في صفوف القوات المسلحة وأجهزة الأمن والدفاع المدني والقضاء أو إقامة تنظيمات عسكرية أو شبه عسكرية بأي صورة من الصور .
- الامتناع عن التدخل بشؤون الدول الأخرى وعن الإساءة لعلاقات المملكة السياسية بغيرها من الدول والإخلال بها، ولا يشمل ذلك النقد الموضوعي .“

وجميع هذه البنود يمكن استغلالها، كما ذكرنا آنفاً، للاقتضاخ على الأحزاب وحلها. ولعل أبرز دليل على ذلك تهمة ”إثارة النعرات المذهبية وتعكير صفو الوحدة الوطنية“ التي وجهت عام ٢٠٠٦ لاثنتين من نواب جهة العمل الإسلامي لأنهم أموا بيت عزاء عائلة الزرقاوي، وصدر بحقهما حكم يحرمهما من ممارسة حقوقهم في الترشيح لمجلس النواب.

وأعطت المادة (٢٦/أ) لوزير الداخلية حق التقدم بدعوى إلى محكمة العدل العليا يطلب فيها حل الحزب إذا خالف أحكام الفقرتين (٢ و ٣) من المادة (١٦) من الدستور^{٢٤}، أو إذا أخل الحزب بأي حكم جوهري من أحكام القانون، كما أجازت المادة ذاتها للوزير أن يطلب من المحكمة أن توقف الحزب عن العمل، فإذا استجابت لطلبه، فإن عليه أن يتقدم بدعوى للمحكمة طالباً حل الحزب خلال ثمانية أيام من تبليغه قرار المحكمة، وإلا اعتبر قرار المحكمة بوقف الحزب عن العمل ملغى.

القانون الجديد عرف الوزارة: وزارة الداخلية، الوزير: وزير الداخلية، وكان مشروع القانون الذي أُتفق عليه مع قادة الأحزاب السياسية ينص على أن الوزارة هي وزارة التنمية السياسية وأن الوزير هو وزير التنمية السياسية، ومع ذلك فإن مجلس النواب، قد أدخل هذا التعديل ليعطي صلاحية التعامل مع الأحزاب لوزارة الداخلية وليس لوزارة التنمية السياسية ووزيرها، الذي يتمتع بموجب نصوص القانون بصلاحيات واسعة، حيث تطرقت مواد القانون لذكر ”الوزير“ في أكثر من خمسة عشر موضعاً من القانون. ومن ضمن الصلاحيات المعطاة للوزير حق إعطاء الموافقة أو الرّفص لطلب أي حزب استخدام المرافق العامة للدولة، وهذا الأمر يبقى ممارسة أي حزب لأنشطته العامة رهناً بموافقة الحكومة^{٢٥}.

ولعل من أبرز الانتقادات للقانون الجديد الإصرار على استبعاد أهم وأكبر فئة من المجتمع الأردني من المشاركة السياسية، وهي فئة الشباب، حيث اشترطت المادة (١/٥) أن يكون (العضو المؤسس) قد أكمل الواحدة والعشرين من عمره^{٢٦}؛ كما حرم فئة كبيرة من الأردنيين من حق العمل السياسي حين نصت المادة (٧/٥) على ألا يكون (العضو المؤسس) من المنتسبين للقوات المسلحة الأردنية أو الأجهزة الأمنية أو الدفاع المدني. فالأصل أن لا تفرض أية قيود على الأشخاص سواء في ممارسة العمل الحزبي أو في الانضمام للأحزاب، وأن يكون الاستثناء فقط فيما يتعلق بالقضاة والنائب العام والقيادات العليا في قطاع الأمن فقط وأن يكون التقييد عبارة عن تجميد ممارسة العمل الحزبي طيلة وجود الشخص في وظيفته.

وألزمت المادة (٢٧) كل حزب قائم عند صدور القانون بتصويب أوضاعه وفق أحكام هذا القانون خلال مدة لا تزيد على سنة اعتباراً من تاريخ نفاذ أحكامه، فإذا لم يفعل أُعتبر الحزب منحلًا حكماً.

من الجدير بالذكر أن العمل الحزبي في الأردن كان قد شهد انتكاسته الأولى في العام ١٩٥٧ بعد أن جرى حظر جميع الأحزاب، على الرغم من أن الدستور أقر للأردنيين الحق في تشكيل الأحزاب والجمعيات السياسية. وقد تبع هذا الحظر مطاردات أمنية لأعضاء الأحزاب وحرمانهم من الوظائف العامة، باستثناء جماعة الإخوان المسلمين، التي استمرت في العمل كجمعية مما أتاح لها العمل على الساحة الأردنية بقوة بعد عودة المسيرة الديمقراطية. وبقي الموروث السلبي في التعاطي الرسمي مع الحزبيين هاجساً لدى الغالبية العظمى من الشعب الأردني حتى بعد عودة الحياة السياسية في العام ١٩٨٩، على الرغم من التطمينات الرسمية بعد عودة الأحزاب للظهور عام ١٩٩٢.

”لا خسارة كبيرة لمن لم يصوب، ولا مكاسب كبيرة لمن صوب“

حزب اليسار الديمقراطي^{٢٧}، بعد مشاورات طويلة شارك بها معظم أعضاء الحزب، توصل إلى قرار بعدم متابعة قضية الترخيص وفق الآلية التي أقرتها الحكومة والتي يرى أنها مهينة ومفسدة للعمل الحزبي. وفي وصفه للوضع قال أمين عام الحزب (موسى المعاينة) الذي قرر التحول إلى منتدى سياسي فكري يمثل خط الديمقراطية الاجتماعية ”لا خسارة كبيرة لمن لم يصوب، ولا مكاسب كبيرة لمن صوب“^{٢٨}. ويرى المعاينة أن لا مصلحة للمواطن الأردني في عضوية الأحزاب ما دامت خارج اللعبة السياسية ودائرة التأثير على قرارات السلطة التنفيذية.

المشكلة لا تكمن في قانون أو آخر. إنها مشكلة نظام يهيمن عليه هاجس الأمن والديمقراطية وفي ظل هذين الهاجسين لم يتمكن هذا النظام عبر تجربة ”ديمقراطية“ استمرت لأكثر ١٧ سنة، ولن يتمكن خلال المستقبل المنظور من بناء ديمقراطية حقيقية. فالعديد من القوانين تسن على شكل قوانين مؤقتة وفي غياب البرلمان، ومعظم الحكومات تأتي وتذهب دون أن يعرف المواطن الأردني السبب في مجيئها أو ذهابها ودون أن يكون له الكلمة في مساءلتها.

القانونان الجديدان تزامنا مع مجموعة أخرى من القوانين، أهمها قانون الاجتماعات العامة الذي تم إقراره في الجلسة الاستثنائية لمجلس النواب والتي اقر فيها قانون الجمعيات رغم الكثير من المطالبات الحزبية والنقابية بتعديل القانون .

وتقوم الحكومة باستخدام هذا القانون لمنع فعاليات شعبية رافضة لارتفاع الأسعار وأحيانا أخرى باقتحام مقر الأحزاب لمنعها من عقد ندوات حول هذا الموضوع، على الرغم من أن القانون يبيح للحزب عقد ندوات ومحاضرات في مقراته دون إذن مسبق . ويعد قانون الاجتماعات العامة من أكثر القوانين الجدلية، التي تواجه انتقادات حزبية ونقابية واسعة، وكان تعديله مطلباً رئيسياً ومتكرراً لأحزاب المعارضة والحركة الإسلامية والنقابات المهنية ومؤسسات المجتمع المدني . وتصف أطراف سياسية قانون الاجتماعات العامة الذي كان قانوناً مؤقتاً بأنه يشكل قيوداً على حرية الرأي والتعبير ويضع قيوداً على حق المواطنين أو الأحزاب في الاعتصام بشكل سلمي .

ومع انعقاد الدورة البرلمانية، وانتظار المزيد من القوانين، وبخاصة قانون العمل - والذي شهد مشاورات استمرت على مدى سنوات وشاركت فيها منظمة العمل الدولية - وصولاً إلى الحدود الدنيا من التفاهات، ليرسل إلى البرلمان نسخة لا تمت بصلة إلى تلك التي توصل إليها أطراف الحوار الاجتماعي (العمال، أرباب العمل والحكومة)، فلا يبدو أن هناك بالأفق آمال كبيرة؛ وعلى المرهنيين على التغيير أن يدركوا أن انتظارهم سيطول حتى يتم إيجاد حلول "للإرهاب" والأصولية" والمشكلة الفلسطينية، وربما لمشكلات العراق ولبنان، والقائمة قد تطول .

والسؤال الذي يطرح نفسه بعد هذا العرض هو: هل هناك من جدوى في المطالبة بتعديل القوانين في ظل الظروف القائمة؟ وما هي البدائل التي يمكن للمجتمع المدني في الأردن وفي دول عربية أخرى مثل مصر، والتي تشهد هي الأخرى تراجعاً كبيراً في التشريعات، التي يمكن العمل عليها لتحقيق نتائج ملموسة بعد الفشل الذريع الذي منيت به هذه المؤسسات في تحقيق أي تقدم ملموس؟

الهوامش

١ أسس المركز الوطني لحقوق الإنسان في أواخر عام ٢٠٠٢ بموجب القانون المؤقت رقم (٧٥) لعام ٢٠٠٢، والذي أصبح قانوناً دائماً (قانون رقم ٥١ لسنة ٢٠٠٦) كمؤسسة وطنية مستقلة تتمتع بشخصية اعتبارية ذات استقلال مالي وإداري واستقلال تام في ممارسة الأنشطة والفعاليات الفكرية والسياسية والإنسانية المتعلقة بحقوق الإنسان .

٢ تم تعيين معالي الدكتور عدنان بدران، رئيس أمناء المجلس الوطني لحقوق الإنسان . وكان بدران قد ترأس حكومة لم تعمر طويلاً حكومة ، والذي ارتبطت مسيرته الأكاديمية، ارتبطت بأحداث جامعة اليرموك التي شهدت انتهاكات لحقوق الإنسان عندما اقتحمت قوات الأمن حرم الجامعة عام ١٩٨٦ لقمع تظاهرات طلابية بمطالب أكاديمية بحثية، ويشكك بعض الناشطين في مصداقية التقارير القادمة للمركز بوجود بدران، ويرون استبدال عبيدات ببدران تعبيراً واضحاً عن إصرار الحكومة على انضواء المركز تحت جناحها، بل واستخدامه كسلاح بوجه التقارير التي تصدرها المنظمات الدولية . ويقول الدكتور سليمان صويص، رئيس الجمعية الأردنية لحقوق الإنسان أن جمعياته قد وجهت رسالة تعدد فيها ١٤ انتهاكاً لحرية التعبير خلال ٥٠ يوم من عمر حكومة بدران آنذاك . ويرى آخرون، أن الإقالة جاءت لاستهداف عبيدات شخصياً ولن تؤثر على سقف الحريات التي يتمتع بها المركز .

٣ المادة ٤ أ - ب، قانون رقم ٥١ لسنة ٢٠٠٨، قانون الجمعيات .

٤ المادة ٥ أ(١)، قانون الجمعيات رقم ٥١ لسنة ٢٠٠٨ .

٥ المادة ٦ أ(أ)، من القانون .

٦ المادة ٣ أ(أ) من القانون .

٧ المادة ٧ أ(أ) و ج(ج) من القانون .

٨ الفقرة أ(أ) من المادة ٨ من القانون .

٩ المادة ١٤ (٢) من القانون .

١٠ المادة ١٤ (ب-١) من القانون .

١١ المادة ١٤ (ج-٢) من القانون .

١٢ المادة ١٧ أ(أ) من القانون .

١٣ المادة ١٧ ج(ج) من القانون .

١٤ المادة ٢٦ ج(ج) من القانون .

١٥ إيفا أبو حلاوة، المديرية التنفيذية لمجموعة القانون من أجل حقوق الإنسان .

١٦ باتر محمد علي وردم، قانون الجمعيات الأردني يحقق حلم الخيال العلمي في العودة عبر الزمن!

614979/7/http://www.jordanwatch.net/arabic/archive/2008

١٧ وتسري حالياً إشاعات حول تعديل وزارتي قد يطال وزارة التنمية الاجتماعية (علماً بأن وزيرة التنمية الاجتماعية هي من أصول فلسطينية) . وكان العاهل الأردني الملك عبد الله الثاني قد قبل في أيلول / سبتمبر ٢٠٠٨ استقالة باسم عوض الله رئيس الديوان الملكي الهاشمي الذي اصطدمت إصلاحاته بالمحافظين في المملكة . واستهدفت المؤسسة المحافظة عوض الله البالغ من العمر ٤٣ عاماً وهو من أصل فلسطيني بانتقادات عامة لم يسبق لها مثيل لأقرب مستشاري الملك واتهمته بأنه يروج لجدول أعمال ليبرالي يتجاهل الحساسيات العشائرية . وقال أشخاص من داخل القصر أن الملك أذعن لضغوط إقالة عوض الله الذي تلقى تعليمه

في الولايات المتحدة والذي كان موضع ثقة لفترة طويلة ولعب دورا بارزا خلف الستار في صياغة إصلاحات للسوق الحرة والمضي قدما في بيع أصول عامة رئيسية. ويخشى الحرس القديم في الأردن الذين لهم مكانهم الثابت في وكالة المخابرات التي تتمتع بنفوذ كبير أن تتمكن الإصلاحات ذوي الأصول الفلسطينية من الاضطلاع بدور سياسي اكبر وإضعاف قبضته على السلطة والامتيازات التي يتمتع بها.

١٨ جريدة الغد، ١٩/٩/٢٠٠٨، <http://www.alghad.jo/index.php?article=10470>

١٩ تشير أرقام وزارة الداخلية أن عدد المتمردين للأحزاب السياسية لم يتجاوز عشرة آلاف عضو في ٣٧ حزبا، حيث كان القانون السابق يسمح لكل ٥٠ أردنيا بتأسيس حزب سياسي.

٢٠ بدأ العمل بقانون الصوت الواحد منذ انتخابات عام ١٩٩٣ وترى جماعات سياسية ومدنية أن هذا القانون قد ضرب الحياة السياسية الأردنية وأي أفق لتنمية سياسية حقيقية تركز على الأحزاب ومؤسسات المجتمع المدني وتداول السلطة عبر مؤسسة نيابية منتخبة شعبياً.

٢١ المادة (٥/أ) من قانون الأحزاب السياسية رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٧

٢٢ ورقة السياسات بشأن حرية التجمع في الأردن، فايز شخاتره المستشار القانوني، المركز الوطني لحقوق الإنسان ٢٠٠٨. وفي تحليل هذا القانون اعتمدت هذه الورقة الى الكثير من النقاط التي أثارها الباحث والمحامي شخاترة.

٢٣ المادة ٥ فقرة (٥٢) من القانون.

٢٤ المادة ١٦ (٢ و ٣) للأردنيين الحق في تأليف الجمعيات والأحزاب السياسية على أن تكون غايتها مشروعة ووسائلها سلمية وذات نظم لا تخالف أحكام الدستور. ينظم القانون طريقة تأليف الجمعيات والأحزاب السياسية ومراقبة مواردها.

٢٥ المادة (١٣/أ) من القانون.

٢٦ وعاد القانون فسمح في المادة ١٥ لمن أكمل الثامنة عشرة من عمره الانتساب إلى الحزب بعد الإعلان عن تأسيسه.

٢٧ أسس الحزب في ٢٠/٧/١٩٩٤ لتطوير النظام السياسي بما يتوافق والأسس الواردة في الميثاق الوطني بالإضافة لتعزيز نقل السلطات، التنفيذية، التشريعية والقضائية. على مستوى القضية الفلسطينية يعمل الحزب على دعم نضال الشعب الفلسطيني من اجل حقه في تقرير مصيره وتأمين الانسحاب الإسرائيلي التام من جميع الأراضي الفلسطينية ودعم و صيانة العلاقات الأردنية الفلسطينية.

٢٨ مداخلة للامين العام لحزب اليسار في ندوة "حرية تكوين الأحزاب في ضوء المعايير الدولية وقانون الأحزاب رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٧"، عمان، ١٨ حزيران/ يونيو ٢٠٠٨.

مبادرة السلام العربية: لماذا وإلى أين؟

طلال عوكل *

بعد ست سنوات على انعقاد القمة العربية في القاهرة عام ١٩٩٦، والتي اتخذت قراراً هاماً بالتأكيد على التزام المجموعة العربية استراتيجية السلام عبر المفاوضات، تقدمت المجموعة العربية خطوة هامة وإستراتيجية أخرى باتجاه ترسيخ تلك الواجهة حين اتخذت القمة العربية في بيروت في آذار ٢٠٠٢، قراراً جماعياً إزاء ما يعرف بالمبادرة العربية للسلام في الشرق الأوسط .

وفي حين شكلت المبادرة العربية للسلام، تقدماً ملموساً نحو المزيد من الاعتدال والواقعية في النظرة لجوهر الحل السياسي المأمول، لأعقد قضايا ملف المفاوضات على المسار الفلسطيني الإسرائيلي، وهي قضية اللاجئين، وبالتالي قدمت رزمة حل / صفقة / تضع بشكل متوازن ما يترتب على طرفي الصراع من أثمان، ومن مكاسب لتحقيق السلام، إلا أن تلك المبادرة ظلت خارج سياق المبادرات الرسمية الفاعلة المطروحة عملياً، الأمر الذي جعل أمين عام الجامعة العربية عمرو موسى يهدد باحتمال سحب المبادرة من التداول في حال واصلت إسرائيل سياساتها المعادية للسلام .

جوهر المبادرة العربية

بشكل عام يمكن ملاحظة أن مفردات المبادرة العربية، تستند إلى قرارات الشرعية الدولية، التي تقوم على اعتبار الأراضي الفلسطينية والعربية التي احتلتها إسرائيل أثر حرب حزيران ١٩٦٧، أراضي محتلة وبأن كافة المبادرات الدولية والإقليمية المطروحة كإطار لعملية السلام الشرق أوسطي، لا تخرج عن إطار تلك القرارات، إلا فيما يتصل بقضية عودة اللاجئين؛ وبغض النظر عن طبيعة السياسات الإسرائيلية واستهدافاتها، فإن الموقف من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١٩٤، الخاص بحق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى الديار التي هجروا منها عام ١٩٤٨ وتعويضهم، ذلك القرار شكل الذريعة الأساسية لتملص إسرائيل من كل الخوض في عملية سلام جدية تدعمها في ذلك كل من الولايات المتحدة وأوروبا .

* كاتب صحفي، عضو هيئة تحرير «تسامح»

على مدار المفاوضات الطويلة مع الفلسطينيين ظلت إسرائيل تتمسك برفضها المطلق لأي حل أو مساومة تستند إلى قرار ١٩٤ ، باعتبار أن مساومة كهذه من شأنها أن تؤدي إلى عودة ملايين اللاجئين الفلسطينيين إلى أراضيها بما يؤدي إلى تدمير الميزان الديمغرافي لصالح الفلسطينيين .

المبادرة العربية جاءت لتؤكد على القضايا التالية في الجوهر والآليات

أولاً: التشديد على معادلة السلام مقابل الأرض ، خصوصاً وأن تلك المعادلة كأساس تعرضت للتقويض حيث إن إسرائيل تحاول بديلاً عنها فرض معادلة السلام مقابل الأمن ، أو السلام مقابل السلام .

ثانياً: التشديد على شمولية الحل السياسي ، بمعنى ضرورة أن يأتي الحل ليعالج كل المسارات التفاوضية ، ويؤدي إلى إنهاء الاحتلال الإسرائيلي لكافة الأراضي التي جرى احتلالها عام ١٩٦٧ بما يشمل الجولان السورية وما تبقى من الأراضي اللبنانية بالإضافة إلى الضفة الغربية وقطاع غزة والقدس الشرقية .

ثالثاً: يعرض العرب ملف اللاجئين على طاولة التفاوض ، ليكون الحل مرتبطاً بما يمكن الاتفاق عليه ، وليس لتنفيذ قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١٩٤ ، وهو ما ورد في المبادرة نصاً «حل عادل ومتفق عليه» ودون تحديد لمعاني وإطار العدل ، وإذا كان العدل نسبياً ، فإن النص سيبقى فقط في حدود ما يتفق عليه ، وما يتم الاتفاق عليه سيخضع مرة أخرى لموازن القوى كأساس .

رابعاً: يعرض العرب ما يمكن اعتباره ضمناً ، آلية مفاوضات أو عمل جماعي بمعنى تلازم المسارات التفاوضية ، أو تكاملها ، ولكن دون وضع فيتو على آلية المفاوضات الثنائية .

خامساً: الثمن الذي ستحصل عليه إسرائيل مقابل الموافقة على تسويات مقبولة على المسارات الفلسطينية السورية واللبنانية ، الثمن سيكون عربياً بما يؤدي إلى قبول كل المجموعة العربية بتطبيع علاقاتها مع الدولة العبرية ، والالتزام بكل ما يترتب عن ذلك بحيث تصبح إسرائيل جزءاً من المنطقة .

السياق العام لإقرار المبادرة العربية للسلام

إثر أزمة الخليج الثانية التي نجمت عن احتلال الجيش العراقي للكويت ، ومشاركة عدد من الدول العربية ضمن التحالف الدولي بقيادة الولايات المتحدة ، وحرب عاصفة الصحراء وقبل ذلك انهيار المنظومة الاشتراكية وتفكك الاتحاد السوفيتي السابق ، أصبحت الظروف الدولية والإقليمية ناضجة لكي يعلن الرئيس جورج بوش الأب بداية ظهور النظام العالمي الجديد ، ولأن يعلن أيضاً عن مبادرة للسلام في الشرق الأوسط بعد اتصالات أجرتها وزارة الخارجية الأمريكية وكان على رأسها جيمس بيكر ، وبالرغم من الممانعة الإسرائيلية

التي أبادها رئيس الوزراء السابق اسحق شامير ، انعقد في شهر أكتوبر ما عرف بمؤتمر مدريد للسلام ، وحضرته إلى جانب وفود دولية بإشراف أمريكي روسي ، والوفد الإسرائيلي وفود سورية ولبنان والوفد الأردني الذي كان الوفد الفلسطيني جزءاً منه .

لم يكن الحضور العربي في مؤتمر مدريد ، يحمل خطة جماعية متفق عليها ، وإن كان الوضع العربي الرسمي قد دخل كله تقريباً إلى دائرة إستراتيجية السلام والمفاوضات ، وفي حين لم تشكل المؤتمرات العامة ، سوى ميدان للمساجلات وعرض المواقف والآراء ، بمعنى أنها لم تنطو على أبعاد تفاوضية حقيقية ، فإن منظمة التحرير قد نجحت في شق طريق تفاوضي سري ، أنتج في عام ١٩٩٣ ما عرف باتفاقية إعلان المبادئ أو اتفاقية أوسلو التي جرى إعلانها في احتفال رسمي حضره الكثير من رؤساء الدول والحكومات ، ودخلت حيز التنفيذ والعمل في مايو / أيار ١٩٩٤ .

بمعنى أو بأخر يمكن القول إن الظروف العربية والفلسطينية تحديداً ، قد أصبحت جاهزة للتغيير باتجاه القبول بإستراتيجية السلام والتكيف مع الاتجاهات العامة للسياسية الدولية ، التي تتجه أكثر فأكثر نحو معالجة الصراع العربي الإسرائيلي على أرضية ميزان قوى دولي وإقليمي يميل بشكل واضح لصالح الرؤية الإسرائيلية .

انعقدت القمة العربية في شهر حزيران عام ١٩٩٦ ، في القاهرة ، وتم ترسيم التحول السياسي الجديد على خلفية «إذا كان رب البيت للدف ضارباً فشيمة أهل البيت الرقص» ، فالفلسطينيون أصحاب القضية الأساسية ، انتقلوا تماماً إلى تبني إستراتيجية السلام على مستوى السياسية الرسمية ، فلماذا لا تلتقط الرسمية العربية الفرصة ، وهي في الأساس كانت قد تكيفت منذ زمن مع هذه الإستراتيجية ، وحتى لا يقال إن العرب هم من يتحمل مسؤولية ضياع القضية الفلسطينية أو التفريط بها . على أن التطور الأبرز الذي دفع العرب لتبني مبادرتهم ، تمثل في تعثر اتفاقية أوسلو ، حيث انقضت السنوات الخمس حتى مايو ١٩٩٩ ، دون أن تتحقق الأهداف التي تضمنتها الاتفاقية وأهمها قيام دولة فلسطينية ، ثم فشل مفاوضات كامب ديفيد في تموز عام ٢٠٠٠ ، مما شكل المقدمة لاندلاع انتفاضة الأقصى في ٢٨ / ٩ / ٢٠٠٠ .

أشارت مفاوضات كامب ديفيد الفاشلة إلى غياب الجاهزية لدفع ثمن السلام بالنسبة للأطراف الثلاثة : الولايات المتحدة ، وإسرائيل ، والفلسطينيين ؛ فلقد جاء الجهد الأمريكي المكثف الذي قام به الرئيس كلينتون متأخراً وعلى حواف نهاية ولايته الثانية ، كما أن رئيس الوزراء العمالي ايهود براك لم يكن في حينه يملك رؤية حقيقية ، أو الشجاعة الكافية لطرح مبادرة سلام حقيقية .

«لا» الفلسطينية التي رفعها الرئيس الراحل ياسر عرفات ، في وجه الضغوط الأمريكية لقبول ما طرحه براك من مواقف لا ترقى إلى مستوى تلبية الحد الأدنى المقبول فلسطينياً ، تلك ال «لا» كانت كبيرة ، وشكلت مع اندلاع الانتفاضة ، التي تلاقت مع رغبة إسرائيلية واستعدادات مسبقة لتصعيد العنف ، تطوراً خطيراً يهدد كل إستراتيجية السلام .

الانتفاضة ذاتها خرجت عن سياق السيطرة واتخذت طابعاً عنيفاً وواسعاً وشديد التأثير على مستقبل العملية السياسية، فلقد أطلقت إسرائيل لنفسها العنان لاستخدام أقصى أشكال العنف من أجل إخضاع الفلسطينيين وإرغامهم على قبول ما لا يمكن قبوله.

ثمة تطور آخر وقع قبل أن يقدم العرب على صياغة وتبني المبادرة العربية للسلام، وربما استمدت المبادرة من ذلك التطور أهم ما ورد فيها وهو النص المتعلق بالموقف من قضية اللاجئين.

في شهر كانون الثاني ٢٠٠١، وفي ظل استمرار الانتفاضة، تواصلت اللقاءات التفاوضية بين إسرائيل والفلسطينيين، وقد جرى التوصل في طابا إلى تفاهمات، مهمة بالنسبة لكافة القضايا، وكان في حينها شلومو بن عامي وزير خارجية إسرائيل والمسئول عن وفدها التفاوضي في طابا.

في تفاهمات طابا تضمنت إقراراً، وقبولاً بمبدأ تبادلية الأراضي، كما تضمنت صيغة لمعالجة موضوع عودة اللاجئين بمعزل عن مبدأ تنفيذ قرار الأمم المتحدة ١٩٤، غير أن رئيس الحكومة آنذاك إيهود براك، رفض أن يجازف بدخول الانتخابات من خلال برنامج سياسي يتبنى تفاهمات طابا، وبذلك طويت تلك الصفحة بفوز شارون على رأس الحكومة الإسرائيلية.

فوز شارون فتح المجال أمام اعتماد سياسة إسرائيلية متطرفة استهدفت إنهاء اتفاقية أوسلو، أو التخلص من الالتزامات التي تربتها على إسرائيل، ليطرح في حينه ما أسماه بالحل الإستراتيجي بعيد المدى الذي يقوم على فكرة الفصل أحادي الجانب، ويستهدف التحلي عن ٤٢٪ من الضفة الغربية مع الاحتفاظ بالقدس، والمناطق التي يصادرها الاستيطان، ومنطقة غور الأردن، فضلاً عن الرفض التام لكل موضوع عودة اللاجئين.

مبادرة نظرية ورد عملي

ما تضمنته تفاهمات طابا خصوصاً فيما يتصل بقضيتي حدود الدولة الفلسطينية باتجاه قبول مبدأ تبادلية الأراضي، وقضية اللاجئين باتجاه حل جزئي، شكل أساس وجوهر المبادرة العربية للسلام التي جرى إقرارها في قمة بيروت العربية.

وقد صرح أكثر من مرة الرئيس محمود عباس بأنه بذل جهداً أساسياً في صياغة المبادرة بما يعني أن الطرف الفلسطيني الرسمي كان ربما مبادراً، وجزءاً أساسياً، وأحد أسباب التوافق العربي على مبادرة السلام.

كان شارون قد باشر بعد انتخابه بتصعيد العنف ضد الفلسطينيين، وحاصر رئيسهم ياسر عرفات في مقر المقاطعة برام الله، وصمم خطابه الدعائي بما يؤدي إلى قطع الطريق أمام أية مبادرات سياسية تفاوضية كمقدمة لتنفيذ إستراتيجيته.

خطاب شارون، ركز على نقطتين أساسيتين، إذ وصف المقاومة الفلسطينية بالإرهاب، وأدمج في وصفه السلطة، واعتبرها المسؤولة عن ذلك، وكان يجتهد لإدخال إسرائيل في التحالفات الدولية التي تقودها الولايات المتحدة في الحرب ضد ما يسمى بالإرهاب الدولي، الذي ينبغي وفق شارون أن يكون الفلسطينيين جزءاً منه.

النقطة الثانية، وتأسيساً على الأولى، أخذ شارون يروج لفكرة غياب الشريك الفلسطيني في أي عملية سلام، واعتبر الرئيس الراحل ياسر عرفات «غير ذي صلة»؛ وكان يستهدف البدء بحملة واسعة، تمهد الأرض، لفرض سلامه الذي يستجيب لإستراتيجيته، وتحقق مصالح إسرائيل كما يراها.

في هذا الإطار جاءت المبادرة العربية في حينه من أجل فتح الطريق أمام إمكانية إقناع المجتمع الدولي، بضرورة التحرك لحماية عملية السلام، والمفاوضات ولقطع الطريق أمام سياسة شارون، خصوصاً وأن المبادرة تنطوي على مرونة غير مسبوق، إزاء معالجة العقد الرئيسية التي تحول دون نجاح المفاوضات. الرد الإسرائيلي على المبادرة العربية، جاء سريعاً وعملياً، وفي اتجاه خلق وقائع عملية، تصرف الأنظار عن المبادرة، وتعطل إمكانية تنفيذها أو تنفيذها. فلقد جرت حملة السور الواقية، التي استهدفت إعادة احتلال كامل مدن الضفة الغربية، وتحجيم وضع ونفوذ سلطة الحكم الذاتي إلى أبعد الحدود.

الأعمال الحربية الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية تراكمت مع خطة بثلاث مفاصل: الأول البدء ببناء جدار الفصل العنصري، الذي قال الرئيس الأمريكي جورج بوش أنه يتلوى كالثعبان داخل الضفة الغربية، ويصل طوله إلى نحو سبعمائة وعشرين كيلومتراً.

والثاني لشن حملة تستهدف توسيع الاستيطان ومصادرة الأراضي. أما المفصل الثالث فيستهدف نشر مئات الحواجز العسكرية لفصل مدن الضفة الغربية بعضها عن بعض وتحويلها إلى منعزلات، وفصلها جميعاً عن القدس التي تسارعت فيها عمليات التهويد، ومصادرة الممتلكات العربية، وتغيير معالمها وتغيير الميزان الديمغرافي فيها لصالح أغلبية يهودية.

الإستراتيجية الشارونية التي دخلت حيز التنفيذ العملي بقوة، بعد إعلان المبادرة العربية وكرد حاسم عليها، استهدفت تقويض الأسس التي يمكن أن يقوم عليها أي حل سياسي لاحق حيث سيكون من الصعب إقامة دولة فلسطينية والعثور على حلول لقضية القدس التي يصر شارون على اعتبارها عاصمة موحدة وأبدية لإسرائيل.

المجتمع الدولي الذي انجر وراء حروب بوش ضد ما يسمى بالإرهاب الدولي، اكتفى بالإشارة نظرياً إلى المبادرة العربية، لكنه تجاهل كل ما يقوم به شارون على أرض الواقع، إلى أن قدم خارطة الطريق، التي شكلت مبادرة وسطية بين المبادرة العربية النظرية، وبين سياسة شارون العملية.

وفي وقت لاحق على خلفية أربعة عشر تحفظاً طرحها شارون على خارطة الطريق، قبل الرئيس الأمريكي جورج بوش بعض تلك التحفظات، ووعده بأخذ بقيتها بعين الاعتبار عند التنفيذ.

وفي وقت لاحق وبتاريخ ١٤/٤/٢٠٠٤، قدم بوش لشارون ما سمي بوثيقة الضمانات، التي شكلت في جوهرها وبنودها ترجمة بالانكليزية لرسالة شارون العبرية، وأطلق عليها الفلسطينيون «وعد بوش»، تذكيراً بأنها من حيث خطورتها شبيهة «بوعده بلفور» الذي شكل في حينه أساس المأساة الفلسطينية.

وثيقة الضمانات تحدثت عن دولة فلسطينية ولكنها اقترنت ذلك بحق إسرائيل في إقامة دولة يهودية، مما يعني إعطاء إسرائيل الضوء الأخضر لتهجير نحو مليون ونصف المليون فلسطيني يتمسكون بأراضيهم ووجودهم على الأراضي المحتلة قبل عام ١٩٤٨.

وتحدثت الوثيقة عن ضرورة الأخذ بعين الاعتبار الوقائع والمتغيرات على الأرض التي تتمثل بمصادرة الأراضي، والاستيطان، بما يسمح لإسرائيل الاحتفاظ بها.

أما عن قضية اللاجئين فهي قضية مغلقة بالنسبة لوثيقة الضمانات، فيما ظلت الصيغة بالنسبة للقدس مفتوحة في اتجاه واحد وهو ما تقوم به إسرائيل إزاءها.

هكذا تشكلت وتباعدت الرؤى بين الأطراف الدولية والإقليمية والعربية ذات الصلة بموضوع الصراع الفلسطيني والعربي الإسرائيلي.

الانعطافة الثانية

كان شارون قد ضاق ذرعاً بالقيود التي يفرضها وجوده في حزب الليكود وبالمؤامرات التي استمر منافسه بنيامين نتيناهو في حياكتها، فأعلن انشقاقه عن الليكود وأسس مع عدد من القيادات السياسية التي تنتمي لحزب العمل، ما سمي بحزب «كاديا» ومعناه بالعربية إلى الأمام.

جاء تشكيل كاديا في نهاية العام ٢٠٠٥، بعد أن واجه شارون اعتراضات قوية من داخل الليكود لقراره، البدء بتنفيذ خطة الفصل أحادي الجانب في قطاع غزة.

أراد شارون أن يتخلص من قطاع غزة نهائياً حتى لو كان الثمن «قاسياً» كما يراه بعض الاسرائيلين فلقد اقتضى ذلك تفكيك تسعة عشر مستوطنة كان شارون قبل ذلك يرى أمنها موازياً لأمن تل أبيب.

بين أواسط شهر آب ٢٠٠٥، وحتى الثاني عشر من أيلول العام ذاته، كان شارون قد أتم تدمير المستوطنات،

وترحيل المستوطنين الذين جرى نقل جزء منهم إلى مستوطنات في الضفة، وسحب قواته من داخل القطاع ليعيد انتشارها على حدوده الخارجية .

ودون أن يتوقف العدوان الاسرائيلي على قطاع غزة الذي تحول إلى سجن كبير، حاول شارون التخلص من مسؤولية إسرائيل القانونية والأخلاقية كدولة احتلال عن قطاع غزة؛ لكن الأمر اتخذ طابعاً عملياً في الأساس حيث جرى فصل غزة عن الضفة والقدس، ولاحقاً تتابعت الإجراءات الإسرائيلية التي تكرر الفصل والتمييز بين قطاع غزة الذي اعتبرته إسرائيل «كياناً معادياً» وبين الضفة .

كان شارون في إطار تبرير ما قام به إزاء فصل قطاع غزة، قد صرح بأنه يسعى إلى تفجير صراع فلسطيني بكامل عملية الفصل الجيوسياسية لتتخذ طابعاً شاملاً .

بعد ستة أشهر على تنفيذ عملية الفصل أحادي الجانب في قطاع غزة، خاض شارون على رأس «كاديا» الانتخابات العامة على أساس برنامجها السياسي المعلن، الذي يقوم على الحل المرحلي بعيد المدى وخطة الفصل أحادي الجانب، وحصل على تسعة وعشرين مقعداً في الكنيست، مكنته من أن يشكل الحكومة كصاحب أكبر كتلة برلمانية .

ما بعد شارون

كانت النقلة الثانية التي يتجه شارون لتنفيذها، تستهدف الضفة الغربية وكان يصير على متابعة فرض الحل السياسي على الأرض بالقوة، خصوصاً وأن الضفة هي الهدف، لكونها الميدان الرئيسي لإدعاءات إسرائيلية تاريخية وهي المطمع الأساس، وكان حجر الزاوية في هذه الخطة يرتكز إلى التخلص من مناطق الكثافة السكانية الفلسطينية، والسيطرة على أكثر من نصف أراضي الضفة بالإضافة إلى القدس، التي تم توسيع الأراضي التابعة لها .

غير أن القدر عاجل شارون بأزمة مرضية دخل على أثرها في غيبوبة انهدت حياته السياسية تماماً، ومهدت الطريق لخلفه يهود أولمرت ليرأس حزب «كاديا» والحكومة الإسرائيلية .

خلال الفترة اللاحقة للانتخابات التشريعية الفلسطينية، اندلعت الصراعات بين حركتي فتح وحماس، واتسع نطاق الفوضى الأمنية في الأراضي المحتلة خصوصاً قطاع غزة، ووقعت عملية «الوهم المتبدد» في ٢٥/٦/٢٠٠٦ التي أدت فيما أدت إليه إلى أسر الجندي الإسرائيلي جلعاد شاليط، مما اخضع قطاع غزة إلى عدوان إسرائيلي بشع وإلى تشديد الحصار عليه .

أواسط تموز، شنت إسرائيل حرباً واسعة ضد لبنان للقضاء على حزب الله، كجزء من المحاولات الأمريكية

لبناء الشرق الأوسط الجديد، وبالنسبة لإسرائيل إخراج لبنان عن العملية التفاوضية، لكن فشل تلك الحرب أدى إلى إضعاف أولمرت وحكومته؛ الأمر الذي قاد إلى تفريغ الفشل في الأراضي المحتلة، حيث تصاعد الاستيطان بشكل متسارع ومحموم، وتكثيف المخططات بشأن القدس، ونحو تعميق عملية الفصل بين قطاع غزة والضفة الغربية من ناحية، وتصعيد الصراع والقتال الفلسطيني، إلى أن وقع الانقلاب في الرابع عشر من حزيران ٢٠٠٧، ووقع الانقسام الفلسطيني الخطير ليشكل أحد ثلاث أهم إنجازات تاريخية شهدتها إسرائيل على حد تعبير الرئيس الإسرائيلي شمعون بيريز.

في الواقع فإن المبادرة العربية شكلت نظرياً عملية اعتراضية على السياسة الإسرائيلية حيث إنها تطرح المفاوضات الشاملة، بدلاً من الثنائية التي تفضلها إسرائيل، وأحيت من حيث المبدأ إستراتيجية المفاوضات بدلاً عن خطة الفصل أحادي الجانب التي تستهدف فرض الحل من جانب إسرائيل.

وفي الجوهر، فإنها كما أسلفنا طرحت حلولاً مغرية للمجتمع الدولي إزاء القضايا المعقدة والاستعصاءات التفاوضية غير أن العرب لم يفلحوا في تسويق مبادراتهم.

لقد اكتفت الرباعية الدولية والولايات المتحدة، بالمرور على ذكر المبادرة العربية مجاملة للعرب، ليس أكثر، لكنها لم تتحول إلى مرجعية، أو أساس لأية مبادرة دولية أو إقليمية بما في ذلك العملية التي انطلقت من أنابوليس في نوفمبر العام الماضي.

ولقد ساهم في إضعاف دور ومكانة المبادرة العربية، فضلاً عما تقوم به إسرائيل على الأرض من وقائع الخلافات العربية العربية، غير أن أهم تلك العوامل، يتصل بالانقسام الفلسطيني الحاد، وانشغال الفلسطينيين في إدارة صراعاتهم الداخلية، التي جاءت لتتقدم لإسرائيل خدمة إستراتيجية.

وكما هو الحال في أغلب الأحيان، فإن العرب يقدمون مبادرات يعتبرونها حلاً أدنى، لكنهم في واقع الحال، يحولونها إلى سقف أو حد أقصى لمطالبهم؛ الأمر الذي يجعل من كل مبادرة مقدمة لتنازلات أخرى عبر المبادرة التالية، ودون أن يمتلكوا الإرادة الجماعية لتسويق مبادراتهم.

رغم كل هذه التطورات والسياقات، وبالرغم أيضاً من ضعف العرب والفلسطينيين، إلا أن المجتمع الدولي سيكتشف بأن السلام والأمن ونجاح الاستراتيجيات في هذه المنطقة الحساسة، لا يمكن أن يستتب حتى لو امتد الصراع لعقود أخرى دون حلول تقوم في الجوهر على جوهر ما تضمنته المبادرة العربية، التي تشكل موضوعياً الحد الأدنى الممكن لانجاز عملية سلام مستقرة.

لقد أظهر المجتمع الدولي على نحو غير مسبوق، منذ انطلاق عملية أنابوليس، إصراراً جماعياً على ضرورة أن تكون هذه العملية، آخر عملية تفاوضية وينبغي أن تتكامل بالنجاح، رغم ما يبدو من فشل وتعثُر إزاء

إمكانية التوصل إلى حل قبل نهاية العام ٢٠٠٨ .

وفي الواقع فإن المفاوضات الفلسطينية الإسرائيلية الجارية في جوهرها تقوم على الأفكار التي تتضمنها المبادرة العربية للسلام، وتستعيد كسابقة تفاهات طابا، غير أن نقطة الضعف الأساسية، إذا وضعنا جانباً وبدون تجاهل السياسة الإسرائيلية، تبقى ضعف العامل العربي والفلسطيني .

فإذا كانت إسرائيل بسياستها تشكل تهديداً حقيقياً على مضمون المبادرة العربية فإن العرب والوضع الفلسطيني خصوصاً، يشكلون التهديد التالي على مبادرتهم .

هكذا يمكن القول إن إسرائيل رفضت المبادرة العربية لأنها تخرج عن الآليات التفاوضية الثنائية، وتخرجها عن الاحتكار الأمريكي وفي الأساس لأنها تتعارض مع المخططات التي دفعها شارون بقوة، وواصل حلفاؤه على الدرب ذاته، لكن كل ذلك لا يشكل الكلمة الأخيرة بالنسبة للمبادرة العربية، أو لا تزال ثمة تطورات وعوامل دولية وإقليمية تساعد على استعادتها كمرجعية، لكن الأمر برمته مرهون بالعامل الفلسطيني العربي .

الإصلاح السياسي في العالم العربي... "إذا توافرت الإرادة وجد السبيل"

خالد وليد محمود *

أولاً، مفهوم الإصلاح : مدخل نظري

يشكل مفهوم الإصلاح أحد المفاهيم الأكثر تداولاً في الخطاب السياسي العربي، على المستويين الرسمي وغير الرسمي؛ وقد أصبح مصطلحاً رائجاً وكثير التكرار بين قطاعات واسعة في المجتمعات العربية، باعتباره إحدى الآليات المطروحة لمجابهة ما تواجهه هذه الدول في الوقت الراهن من تحديات داخلية وخارجية، ورغم ذلك فإنه يعد من أكثر المفاهيم غموضاً والتباساً وتشويشاً لدى العامة والخاصة على السواء؛ وذلك لأسباب عدة منها ما يعود إلى طبيعة المفهوم نفسه الذي يتقاطع مع مفاهيم ومصطلحات أخرى كالديمقراطية والتنمية السياسية والتغيير السياسي... إلخ، ومنها ما يرجع إلى السياقات والظروف المختلفة التي يستخدم في إطارها إضافة إلى الأهداف من وراء استخدامه وهي التي تكون في العادة متناقضة إلى حد بعيد حتى بات الإصلاح من المفاهيم الموصوفة بـ«المخادعة» والتي قد تدل على شيئين متناقضين في الوقت نفسه.

فعلى سبيل المثال عرفت الحركة التي قادها «مارتن لوثر» في أوروبا خلال القرن السادس عشر الميلادي بأنها حركة إصلاحية، وهي أيضاً الصفة ذاتها التي أطلقت على الحركة المضادة التي تبنتها الكنيسة الكاثوليكية لمحاربة أفكار «مارتن لوثر». وقد تكرر السيناريو نفسه في النصف الثاني من القرن العشرين بين المعسكر الشيوعي والمعسكر الرأسمالي، حيث كان يصر كل طرف على وصف سياساته الداخلية بالإصلاحية.

هذا وعلى الرغم من ضبابية الصورة المرسومة للإصلاح إلا أنه يمكن استخلاص عدد من العناصر التي تشكل في مجملها أهم مضامين ودلالات هذا المفهوم. فالإصلاح في اللغة العربية يقصد به: التقويم والتغيير نحو الأحسن والأرقى وإزالة الفساد، أما في اللغة الإنجليزية Reform فيعني الانتقال إلى وضع أفضل محو وإزالة الأخطاء والعيوب.

* كاتب وباحث - الأردن

وفي حقل العلوم السياسية يشير مفهوم "الإصلاح" إلى عملية تعديل وتطوير جذرية في شكل الحكم أو العلاقات الاجتماعية داخل دولة معينة في إطار النظام القائم وبالوسائل التي يتيحها واستناداً إلى مفهوم "التدرج"؛ ولذا فإنه يختلف كثيراً عن مفهومي "الثورة والانقلاب" اللذين يسعىان إلى هدم النظم القائمة سواء السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية وإعادة بناء نظم جديدة تختلف جذرياً عن سابقتها، فيما يمكن إطلاق مصطلح الإصلاح السياسي على أي عملية تغيير سياسي تستهدف الأبنية أو العمليات أو الأهداف السياسية لأي نظام، وتسعى إلى إعادة توزيع وتشكيل ممارسات القوى الحاكمة في المجتمع والدولة شريطة أن يتم ذلك بشكل سلمي، كما أن العديد من الكتابات تتفق على أن الإصلاح هو إحدى الآليات أو الأدوات أو المدخل التي يمكن من خلالها تحقيق التحول الديمقراطي في دولة معينة، بما لا يخلو حالة من الصراع بين ذلك التحول وخصوصيات الدولة الثقافية والاجتماعية والتاريخية، وبما يتواءم أيضاً مع ظروفها السياسية والاقتصادية ويستجيب للتحديات التي تواجهها في الداخل والخارج؛ فالإصلاح هنا عملية نضالية مستمرة تتم في الغالب بصورة تدريجية وتراكمية.

وترى بعض الكتابات أن مفهوم الإصلاح هو وليد حالة تاريخية جديدة نشأت بعد انهيار النظام الدولي ثنائي القطبية، إلا أن هناك من يذهب إلى القول بأن طرح هذا المصطلح ظهر بشكل كبير بعد أحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١ التي شكلت منعطفاً في طبيعة العلاقات الدولية.

ثانياً، دوافع الإصلاح السياسي

لا شك أنه من الصعوبة بمكان القول بوجود صيغة سحرية للإصلاح السياسي يمكن تطبيقها في كل انحاء العالم^١، فالواقع الثقافي والاجتماعي في العالم العربي يختلف مثلاً عن نظيره في أمريكا اللاتينية على الرغم من انتماء الكل هنا إلى ما يعرف باسم «دول العالم النامي»؛ الأمر الذي يتطلب مناهج وطرقاً لتطبيق «الإصلاح السياسي» في الدول العربية تختلف عن تلك التي طبقتها الدول الأخرى، بل ومن المفترض أيضاً أن تختلف تلك المناهج والطرق بين الدول العربية بعضها عن بعض لاختلاف الظروف والمتغيرات والتحديات العديدة التي تواجهها كل دولة على حدة، و لاختلاف العوامل التي قد تدفع باتجاه الإصلاح، حيث تشير غالبية الكتابات المتخصصة في هذا المجال إلى وجود مجموعتين أو نوعين من العوامل والدوافع للإصلاح، وهما على التوالي:

مجموعة العوامل الداخلية: وهي تتمثل في تقلص النظم القائمة أو حدوث تغيير في إدراك القيادة وصناع القرار والنخب السياسية لصالح مفهوم الإصلاح ونتائجه الايجابية على التماسك الاجتماعي والسياسي، بل واعتباره إحدى الآليات لضمان استمرار تلك النخب في السلطة؛ وهناك من يرى أن تزايد قوة المجتمع المدني داخل إحدى الدول قد يكون عاملاً مهماً نحو الإصلاح السياسي وركيزة أساسية لترسيخ نظام أكثر تقدماً وديمقراطية.

مجموعة العوامل الخارجية: وتضم مجمل التطورات الدولية ذات التأثيرات القائمة والمحتملة على التطور السياسي لدول العالم الثالث "الدول النامية" بشكل عام والدول العربية كجزء منها بشكل خاص، ومنها احتلال قضيتي الديمقراطية وحقوق الانسان موقعا متقدما في الأجندة الدولية بعد انهيار المنظومة الشيوعية وما كان يدور في فلكتها، إضافة إلى تحول الإصلاح السياسي والاقتصادي إلى أحد الشروط الأساسية التي تنص عليها اتفاقيات تقديم المساعدات الاقتصادية والعسكرية إلى الدول النامية من جانب الدول المتقدمة صناعيا أو مؤسسات التمويل الدولية والمنظمات الدولية، فضلا عن تأثيرات الثورة التكنولوجية وظهور العولمة بطروحاتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعبر عن تجربة الشركات متعددة الجنسيات، وأثر ذلك على ثقافة المجتمعات واتجاهاتها السياسية بعد أن تقلص دور الدولة في منع التدفق الإعلامي والمعلوماتي العابر لحدودها إلى حد بعيد وأصبح الحديث يدور عن "سيولة الدولة القومية".

ثالثا، مناهج الإصلاح السياسي

انقسمت التصورات والأفكار حول أفضل وأمنح السبل والمناهج لتحقيق الإصلاح إلى ثلاثة اتجاهات رئيسية:

الاتجاه الأول: وهو الذي ينادي أنصاره بالعصيان المدني وإحداث قلاقل أمنية واضطرابات سياسية في البلاد، لدفع النخب الحاكمة إلى انتهاج طرق الإصلاح السياسي الشامل والفوري بدءا من الغاء أية قيود على حرية التعبير والصحافة وحرية العمل الحزبي وإجراء انتخابات حرة ونزيهة وانتهاء بإقرار التداول السلمي للسلطة، انطلاقا من أن الإصلاح السياسي هو الخطوة الأولى التي يجب اتخاذها نحو الإصلاح الشامل في كافة المجالات الأخرى، مشيرين إلى نماذج لم تتجه الدولة فيها إلى الإصلاح إلا بعد اضطرابات وعصيان مدني واسع النطاق، كما حدث في رومانيا ضد «تشاوشيسكو» وفي يوغسلافيا ضد «ميلسوفتش»².

الاتجاه الثاني: يرى رواده أن الإصلاح الاجتماعي والثقافي هو المدخل الحقيقي للإصلاح الشامل؛ ولذا فإن أنصاره ينطلقون من فرضية أساسية مفادها أن نجاح القوى الاجتماعية والسياسية الفاعلة داخل الدولة في تنفيذ برامج اصلاحية في المجالات الاجتماعية والثقافية من شأنه توفير المناخ السياسي الملائم لإنعاش الديمقراطية ودفع النخب الحاكمة إلى اتخاذ إجراءات إصلاحية حقيقية في حياة البلاد السياسية.

أما أنصار الاتجاه الثالث فيرون أن المنهج الأكثر فعالية لتحقيق الإصلاح في مجتمع ما، يتطلب التحرك على كافة المجالات وعلى كافة المستويات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية... إلخ، الممثلة في السلطة أو غير الممثلة، فلا يمكن الحديث عن إصلاح اجتماعي تقوده منظمات المجتمع المدني أو تطور اقتصادي دون إجراء الإصلاحات القانونية وسياسية تسير في الاتجاه ذاته، ولا يمكن الحديث عن نظام ديمقراطي حقيقي داخل مجتمع ترفض ثقافته السياسية والمجتمعية قيم الحوار وقبول الآخر، وإلا تحول الأمر إلى صراعات وفوضى سياسية وأمنية كما هو الأمر الآن في العراق مثلا.

رابعاً، الإصلاح السياسي في الوطن العربي

خلفية عامة

عما لاشك فيه أن دعوات الإصلاح في العالم العربي تعود إلى منتصف القرن العشرين وهي الفترة التي شهدت استقلال الدول العربية، وقد جاءت أحداث الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١ لتشكل نقطة تحول هامة لاسيما بعد أن تحركت الدول الغربية، وفي مقدمتها الولايات المتحدة الأمريكية، لتطرح مشاريع تتحدث عن الإصلاح في الدول العربية وعلى الرغم من افتقار تلك المشاريع إلى المصادقية وعدم ملاءمتها للأوضاع المجتمعية والثقافية لشعوب المنطقة، إلا أنه من الضروري اتخاذ مواقف موضوعية ومرتزة بإزائها؛ فلا يجوز رفضها جملة وتفصيلاً لمجرد أنها جاءت من الخارج، كما أنه لا يجوز قبولها دون فحص أو دراسة لمجرد أنها تحمل شعارات الديمقراطية وحقوق الإنسان والشعارات الرنانة؛ ولكن من المهم بحثها ومناقشتها للوصول إلى صيغة ما من شأنها تعزيز تجارب الإصلاح في المنطقة دون حدوث صدام سواء مع قوى وجهات دولية كبرى لا يمكن تجاهلها أو مع الخصوصيات الثقافية والدينية والمجتمعية لدول المنطقة.

وثمة خصائص عدة يتسم بها الإصلاح في العالم العربي لكون الأخير موضوعاً مترسخاً في الفكر السياسي العربي الحديث منذ جمال الدين الأفغاني والشيخ محمد عبده والكواكبي وقاسم أمين وغيرهم، وقد ركزت الكتابات السياسية العربية طيلة العقود الماضية على الانتقال بالمجتمعات العربية من أوضاع مواتية إلى أوضاع أفضل. وثانية الخصائص: إن أي حديث عن الإصلاح في الوطن العربي يجب أن يكون شاملاً بمعنى ألا يتطرق إلى مجال بعينه دون مجالات أخرى، وأخيراً ضرورة أن تتصف الإجراءات الإصلاحية بالواقعية بمعنى عدم القفز إلى بعض الأمور على حساب أمور أخرى أكثر إلحاحاً؛ فمن الضروري صياغة خريطة لأولويات الإصلاح في الوطن العربي تتوافق واحتياجات الشعوب في المقام الأول، ولا تتناقض مع مبدأ الشمولية^٢، وعلى سبيل المثال: يتركز الخطاب النسوي العربي خلال الفترة الراهنة على ضرورة حصول المرأة على حصة معينة من المقاعد داخل المؤسسات التشريعية، وهو أمر لا يتفق مع اهتمامات المرأة العربية البسيطة التي تسعى بالأساس إلى توفير احتياجاتها الأساسية من مأكل ومسكن وحد أدنى من التعليم والثقافة، ولا تعنيها كثيراً قضية الحصول على عدد معين من المقاعد البرلمانية.

لا شك أن الإصلاح السياسي أو الدعوة للديمقراطية ليس مجرد أحزاب ومؤسسات بل هو في الأساس مجتمع وثقافة وممارسة، فالعبرة ليست بالشكل بل بالمضمون القادر على إطلاق الطاقات الشعبية والاعتماد على الإنجازات السياسية والاقتصادية والاجتماعية في تجديد الشرعية واستحقاقاتها.

فالإصلاح السياسي الفاعل يتطلب تهيئة المجتمع فكرياً وتنظيماً للتعامل مع قيم الديمقراطية والتعددية وتقبل الرأي الآخر، كما أن الإصلاح المطلوب هو تمكين النظام السياسي القائم من القدرة على التغيير والتأقلم السلمي استجابة للمطالب والضغط السياسية والاجتماعية الشعبية.

وفيما يتعلق بالعالم العربي فإن الحديث عن الإصلاح السياسي والديمقراطية في هذه المرحلة يكاد يكون حديثاً تجريبياً خالياً من المضمون؛ فالعالم العربي لم يعرف بعد ممارسات ديمقراطية حقيقية حتى نتحدث عن واقعها سوى بالقليل من المظاهر التي رأيناها في الآونة الأخيرة في لبنان، حيث توقف المراقبون عند اشتداد بأس المعارضة اللبنانية وظهورها بشكل لافت للانتباه، مما حدا ببعض المراقبين على استخدام مصطلحات من قبيل «رياح التغيير بدأت تهب» و«ربيع ديمقراطي مزهر»... إلخ. إلا أن الإشكالية عموماً والتي ما زالت تعاني منها معظم الأنظمة العربية تلخص في فشل أكثرية هذه النظم الحاكمة والتي أدمنت السلطة في التصدي للمشكلات التنموية والاقتصادية والاجتماعية لمجتمعاتها، في الوقت الذي اكتفت فيه بعض الأنظمة بالحديث الاحتفالي وإطلاق شعارات براقة عن الإصلاح الذي يتم من خلاله تفرغ جوهر الإصلاح في صخب إعلامي وبروتوكولي دون نفاذ حقيقي وجاد في شروط الإصلاح.

والحوار السياسي بهذا الشكل يمكن أن يضر بالمصلحة الوطنية ويعزز مشاعر الإحباط في المجتمع ويزيد الشعور بالعجز عن التغيير السلمي، بما يعطي مساحة خصبة للأفكار المتطرفة سياسياً ودينياً لملء الفراغ كعملية تعويض سياسي. إن البحث عن أفضل السبل لتحقيق الإصلاح السياسي في العالم العربي سيظل يمثل تحدياً للمنطقة قبل أن يكون حلاً سحرياً لمشاكلها، وستتوقف نتائجه على أسلوب الممارسة الحقيقية ومدى إسهامه في تجسير الهوة بين الدول والجماهير؛ وهو بذلك يمثل نوعاً من العقد الاجتماعي الجديد، إذ يتطلب التزامات من السلطة تجاه المجتمع ووسائل يستخدمها المجتمع في مساءلة السلطة ومراقبتها ومحاسبتها وتقييم أداؤها.

ما يمكن قوله هنا هو أن مفهوم الإصلاح مطروح على العالم العربي على مستويين رئيسيين هما: شعبياً: حيث تعتبر مسألة الإصلاح إحدى القضايا المدرجة باستمرار على أجندة الشعوب العربية ولكن بدرجات تختلف من دولة لأخرى؛ وبالتالي يرى المحللون في هذا الشأن أن قضية الإصلاح لا علاقة لها بالمبادرات الخارجية التي يجري تداولها حالياً والتي تعد نتاجاً لأحداث الحادي عشر من سبتمبر أيلول ٢٠٠١ التي وقعت في الولايات المتحدة، وهو الأمر الذي يوضح حقيقة مفادها أن ما يهم الشعوب العربية من الإصلاح يختلف تماماً عما يعني العالم الغربي سواء من حيث الدوافع أو الأهداف أو الآليات أو البرامج المطروحة؛.

والمستوى الثاني، دولياً، فقد تحولت قضية الإصلاح في العالم العربي إلى بند رئيسي وأساسي على جدول أعمال الأطراف الدولية الكبرى كالولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي ومجموعة دول الثماني الصناعية الكبرى.

قصارى القول أن دعاة الإصلاح والمطالبين به من نشطاء العمل العام ومثلي الفعاليات الاجتماعية والسياسية العرب يركزون على أن يأتي الإصلاح استجابة للاحتياجات الوطنية العامة في تعزيز البنية السياسية والاقتصادية، عبر تحقيق مشاركة أوسع لفئات وشرائح في السلطة والمجتمع، وتوزيع الثروة بطريقة أكثر عدلاً؛ مما يتيح إقامة مجتمع التقدم والمنعة في مواجهة تحديات يواجهها العرب شعوباً وكيانات سياسية، فيما يطرح مسؤولو عرب الإصلاح من أجل إعادة إنتاج النظام السياسي الحاكم وتجديد نخبته، التي غرقت في

العجز والفساد، ولم تعد قادرة على مواجهة التحديات الجديدة سواء في مستواها الداخلي، أو في مستوياتها الخارجية.

خامساً، العوامل الدافعة للإصلاح السياسي في العالم العربي

هناك عدة عوامل دفعت الدول العربية إلى اتخاذ العديد من الإجراءات والخطوات لتوسيع هامش الديمقراطية والمشاركة السياسية، فبعضها كان نابعا من الداخل وبعضها الآخر جاء نتيجة ضغوط خارجية، و سنوضح ذلك فيما يأتي .

العوامل الداخلية

يلاحظ المراقب لشؤون المنطقة العربية أن هناك إدراكاً متزايداً من جانب الدول العربية على المستويين الرسمي والشعبي بأن غياب الديمقراطية كان سبباً لحالة الضعف والتردي التي وصلت لها الدول العربية وتعدد المشاكل التي تواجهها؛ إذ أدى هذا الوضع إلى زيادة الفجوة بين الحكام والشعوب ومن ثم ضعف وهشاشة الدولة من الداخل، ولا شك أن النموذج العراقي خير مثال على ذلك، حيث قادت سلسلة القرارات الفردية التي اتخذها نظام البعث العراقي البائد إلى توريط العراق في حربين مدمرتين وتعرضه لعقوبات دولية هي الأشد من نوعها في تاريخ المجتمع الدولي، تسببت في إضعاف العراق ووصله إلى ما هو عليه الآن .

هذا وقد وفر غياب الديمقراطية المبرر للقوى الدولية وعلى رأسها الولايات المتحدة للتدخل في شؤون المنطقة والضغط عليها لتحقيق مصالح خاصة بها في ضوء التطورات العالمية التي جعلت حقوق الإنسان عالمية الطابع وليست شأنًا داخلياً للدول، وساهم أيضاً في نشر ثقافة العنف والإرهاب بين قطاعات مهمة من الأفراد بسبب غياب القنوات السلمية للحوار والتعبير عن الرأي؛ وهو ما زاد أيضاً من ضعف الدول العربية وجعلها موضعاً للتدخل والانتقاد الخارجيين خاصة بعد ١١ سبتمبر، وحسب تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام ٢٠٠٤ الذي أشار إلى تصاعد وتائر المناقشة بالإصلاح، وكان من أهم المبادرات الرسمية «بيان مسيرة التطوير والتحديث» الذي صدر عن القمة العربية التي انعقدت في أيار مايو ٢٠٠٤، حيث دعا البيان إلى استمرار الجهود وتكثيفها لمواصلة مسيرة التطوير العربية في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتربوية تحقياً لتقدم المجتمعات العربية النابع من إرادتها الحرة، مع تعزيز وتعميق أسس الديمقراطية والشورى وتوسيع المشاركة في المجال السياسي والشأن العام في صنع القرار واحترام حقوق الإنسان وحرية التعبير وضمن استقلال القضاء؛ هذا وقد ظهر خلال فترة إعداد التقرير مبادرات عديدة من القطاع الأهلي مطالبة بالإصلاح كان أهمها «إعلان صنعاء» الذي تمخض عن المؤتمر الاقليمي حول الديمقراطية وحقوق الإنسان ودور المحكمة الجنائية الدولية (صنعاء، كانون الثاني ٢٠٠٤)، ووثيقة الإسكندرية التي صدرت عن مؤتمر «قضايا الإصلاح العربي الرؤية والتنفيذ» (الإسكندرية آذار ٢٠٠٤).

وفي هذا السياق وكما جاء بالتقرير فإن ثمة قوى سياسية ومدنية في الوطن العربي صعّدت من تحركها الإيجابي نحو الإصلاح السياسي وقد حققت اختراقات هامة في بعض الأحيان، فمثلاً نجحت المنظمات الحقوقية والسياسية في المغرب في حث الحكومة على الاعتراف بخروقات مستتقة أبرزها ملف المعارضين السياسيين والسعي لمعالجة هذه القضية.

أما في البحرين فقد بدأت اللجنة الوطنية للشهداء وضحايا التعذيب تطالب بتعويضات لعائلات الذين قتلوا وعذبوا بيد قوات الأمن في الأحداث السياسية السابقة، مطالبة بمحاكمة المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان، وفي سوريا صعّدت أحزاب المعارضة ومنظمات المجتمع المدني من مطالبها بالغاء قانون الطوارئ وإطلاق الحريات وقد جاء الاخوان المسلمون في سوريا بمبادرة للإصلاح السياسي. وكذلك في السعودية الأمر لم يختلف كثيراً فقد شهدت المملكة العربية السعودية بداية هذا العام حيوية غير مسبوقة في المبادرات المدنية تميزت بتقبل نسبي لها من جانب الحكومة، حيث قدمت العديد من الوثائق لولي العهد السعودي، تضمن بعضها مطالب بعض الجماعات الفرعية كالشيعة بالحريات الدينية والحقوق المدنية والمساواة، وطالب بعضها بإصلاح وضع المرأة وضمان مشاركتها الكاملة في الحياة العامة، وتضمنت إحدى هذه العرائض الدعوة ملكية دستورية وإصلاحات سياسية أساسية، منها الانتخابات والرقابة على المال العام وإصلاح القضاء.

وتناول تقرير التنمية الإنسانية لعام ٢٠٠٤ الوضع في فلسطين، حيث نشطت منظمات المجتمع المدني في مختلف المجالات من مقاومة الاحتلال إلى الدفاع عن الحريات وحقوق الإنسان إلى المساهمة في عمليات الاغاثة والمساعدة الإنسانية والمطالبة بالإصلاح.

وفي هذا السياق انعقد مؤتمر أولويات وآليات الإصلاح في العالم العربي، في القاهرة في الفترة ٥-٧ تموز، ٢٠٠٤ بحضور نحو ١٠٠ مشاركة ومشارك من ١٥ دولة عربية. حيث ناقش المؤتمر المبادرات الدولية للإصلاح في العالم العربي، وما توصلت إليه القمم الدولية الثلاث (قمة الثماني، قمة الاتحاد الأوروبي - الولايات المتحدة، وقمة الحلف الأطلسي). كما ناقش وثيقة الإسكندرية ومبادرة «الاستقلال الثاني» للإصلاح السياسي في العالم العربي، وما توصلت إليه قمة ملوك ورؤساء دول الجامعة العربية بخصوص قضية الإصلاح، وذرائع الحكومات العربية لرفضه، وتقييم منظمات حقوق الإنسان في العالم العربي لنتائج القمة. كما ناقش المؤتمر رؤى وأولويات الإصلاح السياسي في ثماني دول عربية، هي مصر وسوريا وتونس والأردن والبحرين والسعودية والعراق والجزائر. كما توقف عند مسار التجربة المغربية في الإصلاح.

وفي هذا المؤتمر برزت أربعة مسارات نظرية لعملية الإصلاح منها:

١- إصلاح مفروض من الخارج على نمط ما حدث في العراق. غير أن النتائج حتى الآن تبدو مخيبة لآمال أكثر المتفائلين، حتى مع التسليم بمدى قسوة الظروف السابقة على الاحتلال. كما أن الطابع الاستثنائي لوحشية النظام الدموي السابق في العراق مقارنة بغيره من النظم الاستبدادية في العالم العربي، تستبعد

بالضرورة احتمالات تعميم هذا السيناريو .

٢- سيناريو ثوري ، وهو تاليا لا ينطبق عليه تعبير الإصلاح . ولكن الأهم هو أن مقومات هذا السيناريو لا تتوافر في العالم العربي ، فليس هناك مؤشرات بعد على وجود حركة ديموقراطية قادرة على أن تفرض أهدافها من خلال ثورة شعبية ، أو تحالف مدني عسكري .

٣- إصلاح من أعلى ، اقتداء بالنموذج المغربي في الإصلاح التدريجي - الذي ما زال ورغم بعض التراجعات من وقت لآخر - يقوم على قاعدة توافق عريض بين النظام الملكي والأحزاب السياسية الرئيسة وقطاع مهم من مؤسسات المجتمع المدني ، مع استعداد النظام السياسي للاعتراف بجرائم الماضي .

غير أن هناك عددا محدودا للغاية من الحكومات العربية المؤهلة لأن تختار هذا السيناريو . ولا شك في أن الاستعداد لنهج هذا الطريق ومعدل السير فيه ، لن يتوقف فقط على طبيعة الإرادة السياسية للنظم الحاكمة ، ولكن أيضا على مدى ديناميكية المجتمع المدني والأحزاب السياسية في كل دولة ، وطبيعة تفاعلات المجتمع الدولي مع تلك الدول .

٤- سيناريو المجتمع المدني ، وهو يتطلب أن تنمو قوى المجتمع المدني والأحزاب السياسية في أي دولة ، إلى مستوى يمكنها من إحداث تطوير نوعي في علاقات القوى مع النخب الحاكمة ، بما قد يتضمنه ذلك من احتمال شق النخب الحاكمة ذاتها ، وانحياز أقسام منها لنهج الإصلاح .

كما شهدت المرحلة محاولات للتغيير من الخارج بدأت بمشروع الشرق الاوسط الكبير الذي طرحته الإدارة الامريكية على مجموعة دول الثماني ، إلا أن تحفظات من أطراف عربية ومن دول أوروبية حدت الولايات المتحدة على تعديل هذه المبادرة وطرح مشروع معدل أطلق عليه اسم "مشروع الشرق الاوسط الأوسع" وضعت له أهداف أكثر تواضعا ، وتم إقرار داخل مجموعة دول الثماني في حزيران يونيو ٢٠٠٤ .

إلا أن التقرير أشار إلى أن مبادرات الاصلاح النابعة من داخل الوطن العربي والوافده من الخارج قامت في مناخ إقليمي وعالمي معوق .

هذا وقد ساهم غياب الديمقراطية وفشل برامج التنمية التي تبنتها العديد من الدول العربية في تعميق أزمة الهوية التي تعاني منها بعض هذه الدول ، حيث أضعف هذا الغياب من قيم الولاء والانتماء الوطني وعزز من الانتماءات الأولية للجماعات العرقية والإثنية ، ومن ثم تعددت الولاءات داخل المجتمع الواحد ، وبخاصة في المجتمعات متعددة العرقيات والطوائف بشكل زاد من درجة الاحتقان الداخلي وعدم الاستقرار السياسي ، كما كرس من أزمة الشرعية التي باتت تواجهها بعض النظم العربية التي بدأت تفقد تدريجيا التأييد الشعبي نتيجة فشلها في تحقيق طموحات مواطنيها وتلبية مطالبهم واستنادا إلى القوة العاشمة في فرض سلطتها ؛ مما

زاد ضعف وهشاشة هذه الدول ومن ثم استقرارها السياسي .

ولقد مثلت المطالبات الداخلية المتزايدة يوماً بعد يوم في العالم العربي بضرورة توسيع الحرية والمشاركة السياسية عاملاً مهماً في دفع دولها إلى اتخاذ خطوات أكثر عمقاً لتعزيز الإصلاح الديمقراطي، وبخاصة في ظل تزايد قوة مؤسسات المجتمع المدني .

ومن هنا فالعوامل الداخلية هي التي تضغط بالاساس في اتجاه الإصلاح السياسي والديمقراطي لأنها من ناحية تضعف مناعة النظام السياسي في مواجهة ضغوط العوامل الخارجية، ولأنها من ناحية ثانية إذا تراكمت ضغوطاً فقد تدفع إلى حدوث انفجار يؤدي إلى تغييرات جذرية في النظام السياسي ذاته؛ وبالتالي فإنه برغم قوة العوامل الخارجية والقوى الدافعة لها فإنها تلعب دوراً ثانوياً مقارنة بالعوامل الداخلية، لأنه إذا كان البناء الداخلي للمجتمعات العربية سليماً ومتماسكاً ولا يعاني من أي مشكلات وإذا كانت الانظمة السياسية ذات طبيعة متوازنة وقراراتها تعبر عن تفاعل ديمقراطي، فإنه من الصعب أن تلعب العوامل الخارجية دورها في فرض رؤية معينة من الخارج للإصلاح السياسي والديمقراطي .

العوامل الخارجية، وجهة النظر الغربية

قامت الضغوط الخارجية التي باتت تتعرض لها الدول العربية بلعب دور مهم لتوسيع نطاق الديمقراطية والحريات في الدول والمجتمعات العربية، وبخاصة منذ أحداث ١١ سبتمبر التي ربطتها الولايات المتحدة والدوائر الغربية بغياب الديمقراطية في العالمين العربي والإسلامي، وحاولت استغلالها لفرض نمط معين من قيم الإصلاح التي ربما لا تتفق وقيم وثقافة المجتمعات العربية والإسلامية تفتقر إلى ثقافة ومؤسسة ديمقراطية؛ مما يؤدي إلى ظهور أفكار وتيارات متطرفة قد تستخدم العنف كوسيلة لنشر أفكارها، ليس فقط داخل هذه البلدان بل ضد المجتمعات الغربية التي تشعر تجاهها بالعداء لمساندتها النظم السلطوية والدكتاتورية بالمنطقة، وهو ما يبرر طبقاً لتصورهم التدخل في الشؤون الداخلية للدول العربية وتغييرها من خلال الإسراع بالديمقراطية والإصلاح السياسي .

نظرة في المبادرات الغربية للإصلاح السياسي في العالم العربي

تعددت المبادرات التي قدمتها الإدارة الأمريكية والدول الأوروبية لتحقيق هذا الهدف المعلن، ففي ١٢ سبتمبر ٢٠٠٢ أعلن وزير الخارجية الأمريكي السابق في خطابه أمام مؤسسة التراث بواشنطن ٦ مبادرته الشهيرة التي حملت عنوان مبادرة الشراكة بين الولايات المتحدة والشرق الاوسط بناء الأمل للسنوات القادمة، وقد وضعت هذه المبادرة التي انطلقت من رصد بعض المظاهر السلبية في المنطقة والتي يكشفها تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام ٢٠٠٢ الصادر عن الأمم المتحدة خمس آليات عملية، لتوسيع آفاق الفرص السياسية والإصلاحات الديمقراطية:

الأولى، تنصرف إلى تدريب دول المنطقة على الحملات الانتخابية وتعليم المرشحين المهارات اللازمة لإدارة حملات نشيطة وفعالة، وتدريب المشرعين الحاليين على القيادة والتمثيل الفاعلين؛

والثانية، تركز على تطوير دور وسائل الإعلام، وذلك من خلال إصلاح قوانين الصحافة العربية، وإنشاء صندوق منح إعلامية؛

والثالثة، تقوم على تعزيز دور المجتمع المدني، ويتم ذلك من خلال تدشين مبادرة اقليمية للتعلم المدني في دول المنطقة، وتنفيذ برامج مختارة من التعلم المدني من المستوى الابتدائي إلى الثانوي؛

أما الرابعة، فتشجع حكم القانون، من خلال دعم برامج لإنشاء قضاء حر ومستقل لتحسين الشفافية والحكم الجيد؛

والأخيرة تركز على الشفافية والمحاسبة، من خلال إنشاء برامج تكافح الفساد وتطور وتروج أشكالاً أخرى من الحكم الرشيد، وقد خصصت المبادرة ٣٧ مليون دولار لتنفيذ هذه البرامج خلال العام، ٢٠٠٣ ونحو ٤٢ مليون دولار عام ٢٠٠٤ تم مضاعفتها فيما بعد إلى ٨٤ مليون دولار.

ومن ثم جاء خطاب الرئيس الامريكى جورج بوش في ٢٦ فبراير ٢٠٠٣ أمام معهد «امريكان انتربرايز»^٧ والذي تحدث فيه عن إعادة رسم خريطة الشرق الأوسط، والعمل على نشر الديمقراطية في المنطقة، واجراء إصلاحات سياسية واقتصادية واسعة، وبعد سقوط بغداد أعلن بوش أن العراق الجديد سوف يصبح نموذجاً يحتذى للديمقراطية في الشرق الأوسط، وسيكون الدافع لتدشين عمليات التغيير والتحديث والانفتاح السياسي مقابل تهميش عوامل التطرف والإرهاب؛ كما دعا بوش في مايو ٢٠٠٣ إلى إقامة منطقة تجارة حرة بين الولايات المتحدة ودور الشرق الاوسط في غضون عشرة أعوام، على أساس أن إحلال مبادئ السوق الحرة والقوانين العادلة محل الفساد والمحاباة كفيلة بجعل شعوب المنطقة تعيش في مناخ من الازدهار والحرية على حد تعبيره.

وقد أكد بوش في خطاب له أمام المجلس الوطني لتنمية الديمقراطية في واشنطن يوم ٦ نوفمبر ٢٠٠٣ على إصرار إدارته على الدفع في اتجاه التحويل نحو الديمقراطية في الشرق الأوسط، حيث ربط بين غياب الأنظمة الديمقراطية في المنطقة وتنامي ظاهرة الفقر والقهر، التي أدت وفقاً له إلى التطرف والإرهاب مما تسبب في وقوع اعتداءات سبتمبر؛ وبعد ذلك بيومين كرر باول دعوة الدول العربية إلى إزالة ما أسماه بالحواجر السياسية، مؤكداً أن الديمقراطية نظام يلائم أية دولة عربية تماماً مثلما يلائم أية دولة غربية.

وجاءت كونداليزا رايس وزيرة الخارجية الأمريكية ونائب الرئيس الامريكى «ديك تشيني» لينضموا إلى قائمة المسؤولين الامريكين المبشرين بتغيير ورسم منطقة الشرق الاوسط من جديد، حيث تحدثت «رايس» في مقابلة

بالواشنطن بوسـت في ٧ أغسطس، وأيضاً في محاضرة أمام جمعية الصحفيين في دالاس في نفس الوقت تقريباً، عن إصرار الولايات المتحدة على تغيير الشرق الأوسط مثلما نجحت في تغيير أوروبا بعد الحرب العالمية الثانية. وقالت «رايس» مثلما أصبحت ألمانيا الديمقراطية التي قامت على أنقاض نظام هتلر حجر الزاوية في بناء أوروبا الجديدة، سوف يكون العراق الجديد الذي يبني على أنقاض نظام صدام عنصراً أساسياً في بناء شرق أوسط جديد ومختلف.

كما حث «ديك تشيني» في كلمته أمام المنتدى الاقتصادي العالمي في دافوس يوم ١٤ / ١ / ٢٠٠٤ أوروبا على الانضمام إلى الولايات المتحدة في التشجيع على تطبيق الديمقراطية في العالم العربي باعتبار أن ذلك هو الأساس في كسب الحرب العالمية على الإرهاب.

حتى جاء مشروع الشرق الأوسط الكبير الذي أطلقته الولايات المتحدة في ١٢ / ٢ / ٢٠٠٤ والذي يشمل العالم العربي والإسلامي إضافة إلى إسرائيل. وتجدر الإشارة إلى أن مجمل القضايا التي تناولها مشروع الشرق الأوسط الكبير ارتكز على تقرير التنمية البشرية العربية الصادر عن الأمم المتحدة عام ٢٠٠٢-٢٠٠٣، إذ يأتي «مشروع الشرق الأوسط الكبير»^٨ ليحدد عدداً من الأمور التي ينبغي تحقيقها؛ وأهم هذه الأمور هو تشجيع «الديمقراطية والحكم الصالح وبناء مجتمع معرفي وتوسيع الفرص الاقتصادية». مع الإشارة إلى أن هذه الأولويات من شأنها أن تؤدي إلى «تنمية المنطقة»؛ فالديمقراطية والحكم الصالح يشكلان الإطار الذي تتحقق داخله التنمية، والأفراد الذين يتمتعون بتعليم جيد هم أدوات التنمية، والمبادرة في مجال الأعمال هي ما كينة التنمية. ثم إن «الديمقراطية والحرية ضرورتان لازدهار المبادرة الفردية، ولكنهما مفقودتان إلى حد بعيد في أرجاء الشرق الأوسط الكبير». وهذه كلها أمور يتفق عليها الكثيرون من سكان المنطقة.

وجاءت قمة الدول الثماني برعاية الولايات المتحدة الأمريكية تساندها أكبر وأقوى سبع دول في العالم وهي: بريطانيا، وفرنسا، وألمانيا، وإيطاليا، واليابان، وكندا، وروسيا، فضلاً عن تمثيل الاتحاد الأوروبي، التي عقدت في التاسع من يونيو ٢٠٠٤ في «سي أيلاند» بولاية جورجيا الأمريكية تحت هدف رئيس، وهو «منطقة الشرق الأوسط الكبير وشمال أفريقيا» أي تلك التي تضم معظم بلدان العالم الإسلامي وكل بلاد العالم العربي، وتمت أفكارهم ومقترحاتهم بشأن العالم العربي والإسلامي في وثيقتين: الشراكة من أجل التقدم ومستقبل مشترك مع الدعوة للإصلاح في العالمين الإسلامي والعربي... هذه الأفكار والطروحات انطلقت من الولايات المتحدة في الأساس عقب أحداث ١١ سبتمبر الذي شكل مفصلاً في التاريخ والصراع العربي الغربي؛ ثم تكررت هذه الرؤى في أشكال وصيغ متعددة ومتوالية طوال عامي ٢٠٠٢ و٢٠٠٣ ووصلت إلى منتهاها في عام ٢٠٠٤.

وفي هذا السياق اعتبر مراقبون مؤتمر قمة الثماني بمثابة مؤتمر التسويات الذي يرافق عمليات «الحرب على الإرهاب»، والذي يذكر بمؤتمر الصلح في باريس عام ١٩١٩ أواخر الحرب العالمية الأولى، ومؤتمر يالطا وبوتسدام في ١٩٤٥ أواخر الحرب العالمية الثانية؛ فقد اهتم المؤتمر الأول بترتيب أوضاع أوروبا، أما المؤتمران

الأخيران فقد اهتمتا بترتيب العالم كله، وأما مؤتمر قمة الثمانية في جورجيا فقد ركز على العالمين العربي والإسلامي؛ كانت الولايات المتحدة هي الأكثر حضوراً في المؤتمرات الثلاثة من ويلسون إلى روزفلت إلى جورج بوش الابن.

هذا وكانت جل دعوات الإصلاح الأوروبية، تركز على قيام شراكة أوروبية عربية هدفها تشجيع الديمقراطية، والأداء الحكومي الجيد، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والتعددية الإعلامية في البلدان العربية، بحيث تتقاطع في جانب من أهدافها مع محاربة الإرهاب والعنف الأصولي من خلال تعاون وثيق مع الولايات المتحدة لتحقيق تقدم في نشر الديمقراطية في البلدان العربية؛ وقد جاءت دعوة وزير الخارجية الفرنسي "دومنيك دوفيلبان" في حديث إلى صحيفة "لوفيجارو" في ١٩/٢/٢٠٠٤ إلى إرساء شراكة حقيقة مع دول الشرق الوسط بهدف الرد على كل التحديات التي تواجهها المنطقة، مؤكداً على ضرورة ألا تتركز هذه الشراكة على المسائل الأمنية وأن تأخذ في الاعتبار كل الأبعاد السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية مع التركيز على قيم الحوار السياسي من أجل دفع الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان.

وقد طرح وزير الخارجية الألماني "يوشكا فيشر" خلال مشاركته في أعمال المؤتمر الدولي الأربعين حول المدن، الذي عقد في مدينة ميونخ الألمانية يوم ٨/٢/٢٠٠٤، مبادرة جديدة عبر الأطلسي تشارك فيها الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي ودول حوض المتوسط، لتعزيز الازدهار في الشرق الأوسط واستئصال الإرهاب من خلال العمل على نشر الديمقراطية وتدعيم فرص التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

وعلى الرغم من أهمية ما تضمنته المبادرات الغربية للإصلاح في العالم العربي إلا أنها لم تلق صدى كبيراً لدى الأوساط الرسمية والفكرية العربية، كما أنها أثارت العديد من الشكوك والانتقادات حول أهدافها ومصداقيتها وتوقيتها. فرسماً رفضت الدول العربية هذه المبادرات انطلاقاً من أسباب، منها:

أن هذه المبادرات ما هي إلا وصفات جاهزة مفروضة من الخارج، لا تأخذ في اعتبارها خصوصية المجتمعات العربية وطبيعتها وتطورها وثقافتها.

إن جميع هذه المبادرات تتجاهل الوجود العسكري الأجنبي في المنطقة واحتلال العراق؛ وقد جاء البيان المشترك الصادر عن القمة السعودية المصرية يوم ٢٤/٢/٢٠٠٤ والذي رفض المحاولات الرامية إلى فرض أي نمط إصلاح من الخارج على الدول العربية والإسلامية^٩.

أما شعبياً فقد تعرضت هذه المبادرات إلى انتقادات وشكوك قوية بسبب:

أزمة المصدقية التي تواجهها واشنطن^{١٠} والدول الغربية عموماً عند تعاملها مع شعوب المنطقة نتيجة الازدواجية الواضحة، ولاسيما عندما يتعلق الأمر بالقضية الفلسطينية بشكل خاص.

أن هذه الدول وعلى رأسها الولايات المتحدة تدعم عملية التحول الديمقراطي بالقدر الذي يحقق مصالحها وأهدافها؛ وبالتالي فإنها لن تدعم توسيع هذه العملية وإجراء انتخابات نزيهة إذا رأت أن ذلك سيؤدي إلى وصول الجماعات والقوى المناهضة لها إلى السلطة، مثل جماعات الاسلام السياسي التي تتمتع بقواعد شعبية واسعة في المنطقة كما حدث في الجزائر عام ١٩٩٢ وكما يحدث الآن في فلسطين حيث تبدي واشنطن قلقها من احتمالية فوز حماس في الانتخابات التشريعية الفلسطينية المقبلة؛ وبالتالي سيطرتها على صنع القرار الفلسطيني.

تجاهل هذه المبادرات باستثناء تلك التي طرحها وزير الخارجية الفرنسي فيما يتعلق بقضية الصراع العربي الاسرائيلي.

إن الربط بين تنامي ظاهرة الارهاب وغياب الديمقراطية في المنطقة بتجاهل بشكل متعمد حقيقة الأسباب التي أدت إلى تنامي هذه الظاهرة والتي تتحمل الممارسات القمعية الإسرائيلية والأمريكية ضد شعوب المنطقة المسؤولية الأولى عنها، ويلصق تهمة الإرهاب بكل ما هو عربي وإسلامي برغم أن هذه الظاهرة عالمية لا تقتصر على دين أو جماعة أو منطقة بعينها.

تجدر الإشارة إلى أن عملية التحول الديمقراطي هي عملية تراكمية لا تتم بين ليلة وضحاها، وإنما تستغرق وقتاً طويلاً، وتكون نابعة من الداخل وليست مفروضة من الخارج؛ وبالتالي فإن هذه الضغوط لفرض نمط معين من قيم الإصلاح على المجتمعات العربية يؤكد خطأ قراءة واقع التركيبة الثقافية والاجتماعية لشعوب تلك المجتمعات التي ترفض الاقتداء بأي نموذج سياسي تفرضه قوة خارجية عليها.

خلاصة:

عما لا شك فيه أن عملية الإصلاح بمفهومه الشامل أصبح ضرورة حتمية لجميع شعوب المنطقة، فالحديث عنه أصبح رائجاً على مختلف الأصعدة والاتجاهات العالمية والاقليمية والقطرية، ولكن لا بد هنا من طرح السؤال التالي: من هم هؤلاء الفاعلون الذين سوف يساهمون في تجسيد الإصلاح المنشود والذي يجب أن تتحقق فيه ثلاثة شروط لنجاحه، وهي:

الشرط الأول أن لا يتم فرض الإصلاح من الخارج؛ لأن ذلك قد يخلق حواجز وعراقيل داخلية له على صعيد الجماهير المدعوة للمشاركة فيه والتي لديها تصوراتها السلبية المسبقة عن القوى الغربية التي تصدر عنها الدعوات الإصلاحية.

لا بد من وجود توعية بأهمية الإصلاح الذي تقوم به الصفوة المثقفة في المجتمع ومؤسسات المجتمع المدني ومنها مراكز الدراسات والبحوث، وذلك بعقد ورشات عمل ومؤتمرات وندوات توضح أهمية الإصلاح المرتجى.

ضرورة أن يتضمن الإصلاح السياسي ما لا يتعارض مع الأخلاق والدين لما لذلك من تأثير في الهوية.

ولا بد من الإشارة هنا إلى أن ثمة فاعلاً مهماً في عملية الإصلاح وهو "الجماهير"، الفاعل الصامت والتي فرضت عليها أنظمتها حالة من التهميش السياسي والاقتصادي؛ فقد بلغ عدد السكان تحت خط الفقر في العالم العربي نحو ٤٠٪ وتحت خط الفقر المدقع حوالي ٢٥٪، ويضاف إلى ذلك الصعوبات الجمّة التي تعيشها الجماهير العربية فهي محرومة من الحياة الكريمة ولا عمل ولا دخل ولا مسكن ولا زواج... لآءات كثيرة جعلت ممارسة الحياة أكثر صعوبة وتعنتاً في ظل غالبية هذه الأنظمة السياسية إضافة إلى أن هذه الجماهير لا تشارك في صنع القرار السياسي، حتى إن قنوات المشاركة نفسها في بعض الأنظمة قد سدت أمامها تماماً.

وفي ظل هذا الوضع المتردي تنمو لدى الجماهير حاجة ووعي بضرورة وأهمية الإصلاح؛ لأنه هو الذي يفتح أمامها أبواب المشاركة ويحسن أوضاعها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية... وتجدر الإشارة إلى أنه وعلى الرغم من رفض الأنظمة العربية وتوجسها من أي مبادرة إصلاح خارجية، بحجة أنها مفروضة عليها، إلا أن الحديث عن الإصلاح بجميع مستوياته ما كان له أن يأخذ طريقة إلى أجندة الأنظمة العربية، التي استمرت في العيش على الشعارات والبيانات، لولا الضغوط الخارجية.

وعندما تحين الفرصة لمناقشة الأنظمة العربية مسألة الإصلاح في مؤتمراتها واجتماعاتها نرى أن كل طرف في النظام العربي يلقي باللوم على غيره، في تعثر التوافق على مشاريع الإصلاح وأولوياتها؛ في حين كان الأجدر بكل طرف أن يبدأ بإصلاح نفسه أولاً، وتقديم مقترحاته أو خطته بقوة النموذج الذي بناه في بلده.

أما بالنسبة للجماهير العربية فقد فضحت هذه الوقائع غيابها، وكشفت الغيبوبة الثقيلة التي تقبع في ظلها، بحكم العادة وبواقع علاقات التهميش والتغريب التي تحكم علاقاتها بالسياسة وبالسلطة في العالم العربي .

فالإصلاح السياسي على ما يبدو ليس برنامجاً استراتيجياً شاملاً لدى الأنظمة العربية بل مشكلة يتعين التعامل معها إلى حين، أما بالنسبة لنخب الإصلاحيين العرب من نشطاء سياسيين، وفعاليات اجتماعية ومثقفين وهيئات أهلية ومنظمات سياسية فهي لحظة تاريخية يتعين استغلالها بشكل جيد، فالواقع يحتم علينا كشعوب عربية المضي قدماً بالإصلاح وعدم الالتفات إلى الوراء إلا لأخذ التجربة والعبرة، فإعادة عقارب الساعة إلى الوراء باتت عملية صعبة إن لم تكن مستحيلة في ظل المعطيات الراهنة، لأن المطالبة بالإصلاح باتت حركة يصعب ضبطها والسيطرة عليها رغم بداياتها المتواضعة في بعض الدول العربية . ولا شك في أنه بات من الصعب قمعها طالما بقيت الحركات الإصلاحية تستمد قوتها بشكل ذاتي من شعوبها الحية ومن كل التواقين للعيش في ظل أنظمة ديمقراطية تحترم الإنسان وحقوقه . . . لذا فإن الأنظمة العربية باتت مطالبة بالاستجابة لدعوات الإصلاح والإصلاحيين ويحتم عليها القيام بهذا الدور، وإلا فإنها تكون قد وضعت نفسها بين سندان مجتمعاتها ومطرقة الضغوط الخارجية؛ وفي هذه الحالة ستدك المطرقة تلك النظم أو على أقل تقدير ستكون مزعجه لها .

فيجب أن تصدق الأنظمة العربية في رؤية الواقع الاقليمي والدولي، وأن تعمل على مراجعة حساباتها وفق معطيات المرحلة الراهنة، فالإصلاح في ظل هذه المرحلة بات مطلوباً ولا حياء عنه تدعو له النخب بكل أطرافها وألوانها، وعلى الأنظمة أن تفتح حواراً مع تلك النخب من أجل صيغة عربية تنزع فتيل الأزمة والانفجار والاحتقان السياسي والاجتماعي العربي، وتضع أجندة عربية خاصة بكل بلد عربي لمنع أي حجج للتدخل الاجنبي؛ وعلى ما يبدو فإن أي مشروع وأي مبادرة اصلاحية تفرض من الخارج سيكون مآلها الفشل في ظل غياب مشورة وأرضية عربية للقبول .

ويبقى القول إن الإصلاح السياسي يحتاج أولاً إلى إرادة، التي إذا ما توفرت كان الإصلاح ممكناً؛ وأختم هنا بمقولة تشرشل الشهيرة الذي قال: "إنه إذا توفرت الإرادة وُجد السبيل".

الهوامش

- ^١ كمال العزة ، مقدمات النظام العربي ، عمان ، ٢٠٠١ ، ج ١
- ^٢ زكي محمود ، مجتمع جديد أو الكارثة ، دار الشرق ، ١٩٨٣ ، ط ٣
- ^٣ مفيدة محمد إبراهيم ، عصر النهضة العربية بين الحقيقة والوهم ، عمان ١٩٩٩ ، ط ١
- ^٤ أوراق المنتدى العربي الاستراتيجي ، دبي ٢٠٠٤ ، صحيفة الدستور الأردنية ١٤ / ١٢ / ٢٠٠٤
- ^٥ تقرير التنمية الانسانية العربية للعام ٢٠٠٤ ”نحو الحرية في الوطن العربي“
- ^٦ نص خطاب وزير الخارجية الامريكي ، مؤسسة التراث ، واشنطن
- ^٧ نص خطاب الرئيس الامريكي بوش ، معهد ”أمريكان انتربرايز“ ٢٧ / ٢ / ٢٠٠٣
- ^٨ موقع صحيفة دار الحياة اللندنية ، نص مشروع الشرق الأوسط الكبير : ١٣ / ٢ / ٢٠٠٤
- ^٩ نص البيان ”ان الدول العربية تمضي على طريق التنمية والتحديث والاصلاح بما يتفق مع مصالح شعوبها وقيمها وتلبية لاحتياجاتها وخصوصياتها وهويتها العربية ، وهو نفس ما ذهب اليه وزير الخارجية السعودي الامير ”سعود الفيصل“ يوم ١٩ / ٢ / ٢٠٠٤ بقوله ”أنه بالرغم من وجود حاجة ماسة الى الاصلاح في العالم العربي ، الا أن السوابق التاريخية تؤكد فشل محاولات التغيير من الخارج“
- ^{١٠} إن السياسة الخارجية الامريكية في الشرق الاوسط بقيت طوال نصف قرن مضى ملتزمة بثلاثة اهداف لا تحيد عنها هي : حماية اسرائيل ، تأمين مصدر رخيص ووفير للنفط ، ومواجهة النفوذ السوفيتي ومنع انتشار الشيوعية في الشرق الاوسط ، حيث لم تكن الولايات المتحدة قبل احداث الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١ تعبأ في تحالفاتها بديمقراطية النظم التي تحالفها أو تصادقها ، وكثيراً ما كانت تغمض عينها عن الممارسات الاستبدادية والقهرية لانظمة محسوبة عليها ما دامت هذه النظم تعمل في اطار الاهداف الثلاثة التي التزمت بها السياسية الخارجية الامريكية

الحراك السياسي العربي

بين معسكري التطرف والاعتدال العربيين

مأمون سويدان *

مقدمة

تتسم العلاقة بين الشارع العربي ومستويات صنع القرار فيه بالانفصام والانغلاق والتعقيد نتيجة ترهل النظام السياسي الرسمي والضعف البنوي لمؤسساته وانعدام الثقة بها؛ ويلاحظ أن مسيرة الإصلاحات السياسية في العالم العربي تسير خطوة إلى الأمام وخطوتين إلى الخلف، فالحياة السياسية العامة في العالم العربي تفتقر إلى وجود هياكل مؤسسية رسمية أو شعبية قادرة على تحويل مطالب الجماهير وتوجهاتهم إلى خطط وسياسات وقرارات، ومن ثم تحقيق مساهمة قوى الشعب في صنع واتخاذ القرارات السياسية.

انعكاسا لهذا الواقع، أصبحت الجبهة الداخلية العربية غير محصنة ضد التدخلات الخارجية التي أخذت منحى جديدا بانتقالها من حالة السرية إلى العلانية، فلم يعد سرا تدخل بعض الدول الأجنبية وبخاصة الولايات المتحدة الأمريكية في الشؤون الداخلية العربية، هذا التدخل الذي أصبح مؤخرا يأخذ أشكالا مباشرة سواء بتحريض أو استشارة قوى ضد أخرى أو من خلال التصريح بدعم قوى معينة بغرض إضعاف أخرى بطريقة مشكوك في الغالب في نواياها الحقيقية. يحدث ذلك في إطار مبادئ إستراتيجية جديدة تبنتها الإدارة الأمريكية الحالية في أسلوب تعاطيها مع المنطقة العربية تقوم على أساس «التفتيت المنظم والفوضى الخلاقة».

في المقابل، يجري هذا التدخل في ظل غياب ممانعة عربية موضوعية وعملية لمواجهة، نتيجة حالة التأزم والاحتقان السائدة على الساحة السياسية العربية الفاقدة لمناعتها الوطنية بفعل بيئة الجهل والفقر والتعصب والفساد المستشرية في العالم العربي.

* باحث مقيم في قطاع غزة

فالمشهد السياسي العربي حافل بالخلافات والاختلافات والصراعات والانقسامات، اختفت عنه قيم التضامن والوحدة والعمل المشترك والمصير المشترك والرؤية المشتركة واستبدلت بها قيم قطرية ضيقة لا مكان لها في زمن العولمة. وحتى على صعيد الدولة القطرية فالخلافات والأزمات الداخلية أنهكت مجتمعاتها وأفقدتها توازنها وجعلتها مرتعا للجهل والفقر والفساد والتعصب.

هذا الواقع عكسه الباحث الإسرائيلي في مركز ديان للدراسات الشرق أوسطية^١ Asher Susser "آشير سوسير" من خلال دراسة نشرها المركز حملت عنوان "The Decline of the Arabs" "انهيار العرب" حيث أشار إلى أن العرب ليسوا إلا ظاهرة صوتية تعبر عن أصوات لا فائدة لها ولا تأثير، وإن ما يسمى بالعالم العربي لم يعد له وجود بل إن التجمع العربي لم يعد يمثل أي شيء سوى تشكيلة متباينة من مجموعة من الدول التي تعتمد كل واحدة منها على نفسها وأغلبها تعقد تحالفا شاملا مع الولايات المتحدة الأمريكية، وأن العرب أنفسهم أقرروا بأن مجرد الإشارة إلى أي شيء يمكن أن يوحي بما يسمى النظام العربي أو التجمع العربي الموحد هو أمر غير واقعي تماما؛ فالدول العربية ليس بينها أي سمات مشتركة إلا ما تبقى من لغتهم.

نشأة مصطلح «معسكري التطرف والاعتدال» في العالم العربي

بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر عام ٢٠٠١، وإعلان الولايات المتحدة حربها على ما تسميه بالإرهاب، أطلق الرئيس الأمريكي «جورج دبليو بوش» مبدؤه الشهير: «الدول التي ليست مع الولايات المتحدة الأمريكية فهي ضدها»، وفي حينه أكد أن «أي شريك في التحالف الدولي في الحرب على الإرهاب يجب أن لا يعبر عن تعاطفه فحسب بل يجب عليه أن يشارك بعمل».

فسر الرئيس الباكستاني السابق «برويز مشرف» مبدأ بوش الجديد «بطريقة مباشرة وذلك في كتابه «على خط النار»^٢ حين أشار إلى طريقة تعاطي الإدارة الأمريكية معه كرئيس لباكستان، وكشف عن اتصال وزير الخارجية الأميركي السابق «كولين بول» به طالبا منه أن يحدد موقفه من الحرب على الإرهاب قائلا له: «إما أن تكونوا معنا أو ضدنا». ويروي مشرف في كتابه أنه في اليوم التالي لهذه المكالمة الهاتفية أخبره مدير جهاز المخابرات الباكستاني الذي تصادف وجوده في واشنطن بشأن اجتماع عقده مع نائب وزير الخارجية الأمريكي آنذاك «ريتشارد أرميتاج»، وخلال له تحدث «أرميتاج» بلغة غابت عنها الدبلوماسية محذرا باكستان «في حال اختارت الوقوف إلى جانب الإرهابيين فإنها يجب أن تعد نفسها لضربة أميركية تعيدها إلى العصر الحجري».

الرئيس الأمريكي «جورج دبليو بوش» تطرق في خطاب^٣ ألقاه أمام الجلسة الافتتاحية للجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الحادية والستين إلى حالة الحراك السياسي التي يشهدها العالم العربي، حيث أبرز أهم إنجازات الولايات المتحدة في هذا المجال، منوها إلى أن مقعد العراق في الأمم المتحدة تشغله اليوم حكومة ديمقراطية تجسد تطلعات الشعب العراقي، ومشيرا إلى بعض التغيرات التي وصفها بالإيجابية في الشرق الأوسط مثل الانتخابات التي جرت في الجزائر، وقرار الإمارات العربية المتحدة اختيار نصف مقاعد المجلس

الوطني الاتحادي عن طريق الانتخابات، والانتخابات البرلمانية التي جرت في الكويت والتي سمح فيها للمرأة بأن تصوت وترشح نفسها للمناصب لأول مرة. كما أشار إلى الانتخابات البلدية التي جرت في السعودية، والانتخابات العامة في كل من الأردن والبحرين واليمن ومصر. وفي نهاية خطابه تساءل بوش: «هل نؤيد المعتدلين والمصلحين الذين يعملون في سبيل التغيير في الشرق الأوسط، أم هل نسلم المصير للإرهابيين والمتطرفين؟ فأميركا قررت خيارها. سنقف مع المعتدلين والمصلحين».

جاء الفعل الأمريكي العلني والمباشر على صعيد ترسيخ هذا المصطلح عندما عقدت وزيرة الخارجية الأمريكية «كوندوليزا رايس» اجتماعا مع وزراء خارجية الدول العربية التي تصنفها الإدارة الأمريكية ضمن معسكر الاعتدال في شرم الشيخ نهاية شهر يوليو عام ٢٠٠٧، وهي (مصر والأردن والسعودية وقطر والإمارات العربية والبحرين وعمان والكويت). وخلال هذا الاجتماع اعتبرت «رايس» أن دعم قوى الاعتدال في العالم العربي أمر حيوي لهزيمة قوى التطرف.

فيما بعد، أصبح هذا المصطلح متداولاً على ألسنة السياسيين الإسرائيليين وكذلك مبعوث اللجنة الرباعية «توني بلير» الذي دعا إلى تحالف بين قوى الاعتدال والوسطية للعمل يدا واحدة ضد قوى التطرف، في حين استخدم الملك الأردني هذا المصطلح خلال كلمته التي ألقاها في معهد «أسبن» الأمريكي في شهر يوليو من هذا العام حين دعا إلى «مواصلة دعم قوى الاعتدال في مواجهة قوى التطرف».

من المعلوم أنه يشار إلى سوريا وحزب الله وحماس كمعسكر تطرف في العالم العربي بتحالفه مع إيران، بالإضافة إلى تنظيم القاعدة بشكل منفصل عن هذا المعسكر.

دحض مصطلح معسكر التطرف أو «جبهة الممانعة» العربية

في إطار المحاولات الأمريكية والإسرائيلية المتواصلة لتعميق الخلافات العربية، نشأ مصطلح «معسكري التطرف والاعتدال» في العالم العربي، وعند مقارنة أو مقاربة مضمون هذا المصطلح بالواقع للتحقق من مدى صوابيته وموضوعيته يلاحظ انتفاؤه، وليس أدل على ذلك، من أن الدول العربية تبنت بالإجماع مبادرة قمة بيروت للسلام مع إسرائيل عام ٢٠٠٢ والتي تضمنت في أحد بنودها تطبيع العلاقات العربية الإسرائيلية مقابل انسحابها من الأراضي العربية التي احتلت عام ١٩٦٧.

المفارقة هنا أن التقارير الرسمية الأمريكية أشادت في الكثير من الأحيان بمستوى التعاون الأمني والتسهيلات التي قدمتها بعض الدول العربية المصنفة ضمن معسكر التطرف مثل سوريا والسودان في حرب الولايات المتحدة ضد «الإرهاب»، ولعل أبرز هذه التقارير هو التقرير الصادر عن وزارة الخارجية الأمريكية في عام ٢٠٠٢. كما أن سوريا - وهي البلد العربي المتهم بقيادة محور التطرف والتشدد في العالم العربي - سبق أن وقفت إلى جانب الولايات المتحدة الأمريكية في حرب الخليج الثانية عام ١٩٩١ وساهمت بقوات عسكرية

حاربت فعليا إلى جانب الولايات المتحدة الأمريكية ضد العراق .

مثال آخر يثبت عدمية هذا التصنيف يتمثل بحضور غالبية الدول العربية، ومنها سوريا، لمؤتمر «أنابوليس» الذي عقد في تاريخ السابع والعشرين من نوفمبر عام ٢٠٠٧ بهدف تحريك عملية السلام ودعم من تصفهم الإدارة الأمريكية بقوى الاعتدال في العالم العربي . نائب الرئيس السوري فاروق الشرع^٥، أشار في حديث سابق في سياق مؤتمر «أنابوليس»، إلى أن مشاركة سورية في اجتماعات «أنابوليس» مثلت محاولة لإنهاء الانقسام بين معتدلين ومتشددين .

كما أن سوريا تجري حاليا مفاوضات سلام مع إسرائيل استمرارا للمفاوضات بدأت في مدريد عام ١٩٩١ وهي لا تمنع في تطبيع علاقاتها مع إسرائيل في حال توصلها لاتفاق سلام معها .

وبالرجوع إلى وثائق دول إعلان دمشق^٦، من المعروف أن الولايات المتحدة الأمريكية سوغت عدوانها على العراق باعتباره يشكل تهديدا للأمن والاستقرار الدوليين، واتهامه بارتكاب مجازر جماعية وعمليات تطهير عرقي ضد أبناء شعبه، كذلك الادعاء بامتلاك العراق أسلحة دمار شامل . اللافت للنظر هنا أن دول إعلان دمشق كانت تشاطر الإدارة الأمريكية في موقفها ضد العراق حيث تبنت في بياناتها نفس الاتهامات والادعاءات الأمريكية الكاذبة .

أما فيما يتعلق ببعض القوى السياسية في الساحة العربية المتهمه بالتطرف مثل حركة حماس الفلسطينية فيلاحظ أنها تسعى جاهدة إلى عقد هدنة طويلة الأمد مع إسرائيل ولا تمنع فكرة إقامة دولة فلسطينية على حدود الرابع من حزيران عام ١٩٦٧، ولسان الحركة لا يتوقف عن إطلاق الدعوات لعقد لقاءات مع قيادات غربية سواء كانت مؤثرة أو غير مؤثرة .

وبشأن حزب الله اللبناني، فالحزب يشكل فعليا جبهة ممانعة ضد المشروعين الأمريكي والإسرائيلي في المنطقة العربية؛ لكنه في الواقع يحسب على إيران أكثر مما يحسب على العالم العربي .

وفي حالة تنظيم القاعدة الذي يقوده أسامة بن لادن، فهو تنظيم سري لا يملك أي مؤسسات رسمية تجعل منه قوة فاعلة ومؤثرة على الساحة العربية، مع ملاحظة تعمد الإدارة الأمريكية تضخيم قدرات ومخاطر هذا التنظيم بغية تسهيل عملية تدخلها في الشؤون الداخلية العربية .

وبخصوص من تصفهم الإدارة الأمريكية بمعسكر الاعتدال في العالم العربي، فبالرجوع إلى التعريف السابق للاعتدال الذي هو في الأساس قيمة إنسانية عليا، يلاحظ أن هذا التعريف حتما لا ينطبق على من يصفون أنفسهم وتصفهم الولايات المتحدة الأمريكية بمعسكر الاعتدال، فالقهر والاستبداد والفساد سمة تميز أنظمة هذا المعسكر . كما أن التباينات الجوهرية في طبيعة الأنظمة المشمولة في هذا التصنيف سياسيا واقتصاديا لا

تؤهلها لتشكيل محور أو تحالف أو معسكر .

أبرز محطات الانقسام العربي في العصر الحديث

لا جدال في أن تاريخ المنطقة العربية حافل بالخلافات والانقسامات والصراعات بمختلف أشكالها، والتي كان لها تأثير خطير على الحياة السياسية في العالم العربي بمجمل مكوناتها .

جذور الانقسام العربية قديمة ولا يتسع المجال للحديث عنها باستفاضة، لذلك ستركز الدراسة على أهم محطات الانقسام العربي في العصر الحديث بدءاً بالعام ١٩٧٨ حين وقعت أكبر دولة عربية اتفاقية سلام مع إسرائيل .

أولاً، اتفاقية كامب ديفيد عام ١٩٧٨

تم التوقيع على اتفاقية كامب ديفيد بين مصر وإسرائيل في تاريخ السابع عشر من سبتمبر عام ١٩٧٨، أثارت المعاهدة ردود فعل غاضبة جداً من قبل معظم الدول العربية، في حينها سارع العراق للدعوة لعقد قمة لجامعة الدول العربية، عقدت هذه القمة في بغداد في الثاني من نوفمبر عام ١٩٧٩، وفيها رفض القادة العرب اتفاقية كامب ديفيد وقرروا نقل مقر الجامعة العربية من مصر وتعليق عضويتها في الجامعة العربية ومقاطعتها . في ذلك الوقت عارضت دولة الإمارات العربية المتحدة الخطوات العربية ضد مصر .

ثانياً، غزو الكويت وحرب الخليج الثانية

في العام ١٩٩٠ أقدم الرئيس العراقي الراحل صدام حسين على غزو الكويت، ونتيجة لذلك تشكل حلف من ما يزيد على ثلاثين دولة بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية لطرد القوات العراقية من الكويت . أحدثت هذه الأزمة شرخاً كبيراً في العلاقات العربية - العربية وأدت إلى حدوث تصدعات خطيرة في البنية السياسية للنظام العربي الرسمي .

آنذاك انقسم العرب بين مؤيد ومعارض لهذه الحرب، ففي حين شاركت ثماني دول عربية بشكل مباشر في الحرب ضد العراق وهي: دول الخليج العربي الستة ومصر وسوريا، وتبنت باقي الدول العربية موقف الرفض لهذه الحرب وطالبت بحل المشكلة عبر وسائل سلمية .

تداعيات غزو العراق للكويت وما تبعها من تطورات آلت إلى احتلال العراق وتدميره، ومن ثم تشكيل حكومة عراقية في إطار الاحتلال، ما زالت تعصف بالساحة السياسية العربية وتتسبب في حالة إرباك تزيد من حالة الاحتقان والانقسام العربي .

ثالثاً، حرب لبنان صيف ٢٠٠٦ وتداعياتها

شكل اغتيال رئيس الوزراء اللبناني رفيق الحريري في تاريخ الرابع عشر من فبراير عام ٢٠٠٥ نقطة تحول في العلاقات العربية - العربية من حيث تداعيات الحدث السياسية والتي بدأت باتخاذ الرئيس السوري بشار الأسد قراراً بتاريخ الخامس من مارس في نفس العام بسحب القوات السورية من لبنان، وتشكيل لجنة تحقيق دولية بقرار من مجلس الأمن في شهر أبريل عام ٢٠٠٥ حيث أقر مجلس الأمن الدولي في تاريخ الحادي والثلاثين من أكتوبر مضمون تقريرها الذي يتهم سوريا بالضلوع بالحدث. وإصدار مجلس الأمن قراره رقم ١٦٤٤ بتاريخ الخامس عشر من ديسمبر عام ٢٠٠٥ الذي يعتبر اغتيال الحريري تهديداً للأمن والاستقرار الدوليين مما يعني انطباق أحكام الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة عليه؛ وكذلك إصدار قرار مجلس الأمن رقم ١٧٥٧ بتاريخ الثلاثين من مايو عام ٢٠٠٧ القاضي بتشكيل محكمة دولية وفق أحكام الفصل السابع من الميثاق لمحكمة المتورطين في جريمة اغتيال الحريري.

الخلافات السعودية السورية بدأت تطفو على السطح وتتفاقم نتيجة تفاعلات قضية اغتيال الحريري، واتسع الخلاف بانضمام مصر والأردن إلى محور السعودية في انتقاد سوريا لدورها في لبنان وكذلك موقفها من إيران، جاءت حرب يونيو عام ٢٠٠٦ لتضيف تعقيدات جديدة للأزمة حين وصفت بعض الدول العربية مثل (مصر والسعودية والأردن) حزب الله بالمغامر في مستقبل لبنان الأمر الذي انتقده الرئيس السوري بطريقة لاذعة.

ما زالت أزمة لبنان تعكر صفو العلاقات العربية، حيث ينتظر هذا الملف المزيد من المفاجآت وخاصة أن ملف التحقيق في عملية اغتيال الحريري لم ينته بعد وكذلك لازالت أجواء حرب لبنان الأخيرة تخيم بظلالها السوداء على لبنان.

نماذج لحالة الحراك السياسي في العالم العربي

شهدت الساحة السياسية العربية في العقود الأخيرة حالة حراك سياسي متعدد الأوجه والنشاطات شمل مختلف مناحي الحياة السياسية في العالم العربي، لكن غاب عنه عنصر التخطيط والتنظيم ووضوح الفكرة والرؤية، وافتقر إلى آليات وبرامج عمل دقيقة للتنفيذ، ورافق ذلك ضعف في الإرادة والرغبة في الاستمرار. هنا سيتم التطرق إلى بعض نماذج الحراك السياسي الدائر في العالم العربي.

اولاً، القمم العربية والعمل العربي المشترك

بدأ تاريخ القمم العربية في شهر مايو عام ١٩٤٦ بانعقاد قمة أنشاص الطائرة في مصر لمنصرة القضية الفلسطينية، وانتهى بانعقاد قمة دمشق في مارس عام ٢٠٠٨ والتي أطلق عليها البعض قمة تجسيد الانقسام

العربي، ليصل بذلك عدد مؤتمرات القمة العربية إلى واحد وثلاثون مؤتمر قمة كان أبرزها:

قمة الإسكندرية التي عقدت في شهر سبتمبر عام ١٩٦٤ ودعت إلى دعم التضامن العربي وتحديد الهدف القومي ومواجهة التحديات والترحيب بمنظمة التحرير الفلسطينية. قمة الخرطوم التي عقدت في شهر أغسطس عام ١٩٦٧ ودعت إلى إزالة آثار العدوان الإسرائيلي وتبنت اللاءات الثلاث وهي: لا صلح، ولا تفاوض مع إسرائيل، ولا اعتراف بها. قمة الرباط عام ١٩٦٩ حيث ناقش القادة وضع إستراتيجية لمواجهة إسرائيل لكنهم اختلفوا قبل أن يصدر عنهم أي قرار أو بيان. قمة الرباط التي عقدت في شهر نوفمبر عام ١٩٧٤ حيث وضعت أسس العمل العربي المشترك، والالتزام باستعادة حقوق الشعب الفلسطيني، واعتماد منظمة التحرير الفلسطينية ممثلاً شرعياً ووحيداً للشعب الفلسطيني. قمة بغداد التي عقدت في شهر مايو من عام ١٩٧٨ ورفضت اتفاقية كامب ديفيد التي وقعها الرئيس المصري الراحل أنور السادات مع إسرائيل، ونقل مقر الجامعة العربية وتعليق عضوية مصر ومقاطعتها. قمة تونس التي عقدت في شهر نوفمبر عام ١٩٧٩ وأكدت على تطبيق المقاطعة على مصر. قمة عمان التي عقدت في شهر نوفمبر عام ١٩٨٠ التي اعتبرت أن قرار مجلس الأمن ٢٤٢ لا يشكل أساساً صالحاً للحل في المنطقة، ودعت إلى تسوية الخلافات العربية. قمة فاس التي عقدت في شهر نوفمبر عام ١٩٨١ وبحث في مشروع السلام العربي مع إسرائيل، والموقف العربي من الحرب العراقية الإيرانية والتضامن مع العراق والنزاع العربي الإسرائيلي وموضوع عودة مصر إلى الصف العربي. قمة الدار البيضاء التي عقدت في شهر مايو عام ١٩٨٩ وأعدت مصر إلى عضوية الجامعة العربية، وبحث في قيام الدولة الفلسطينية المستقلة والمؤتمر الدولي للسلام. قمة القاهرة التي عقدت في شهر أكتوبر عام ١٩٩٠ وأدانت العدوان العراقي على الكويت، وأكدت سيادة الكويت، وشجب التهديدات العراقية للدول الخليجية. قمة بيروت التي عقدت في شهر مارس عام ٢٠٠٢ وتبنت مبادرة السلام العربية التي اقترحتها السعودية مع إسرائيل والتي تضمنت في بنودها انسحاب إسرائيل على حدود الرابع من حزيران عام ١٩٦٧ مقابل التطبيع مع إسرائيل.

تكفي الإشارة إلى ظروف انعقاد مؤتمر القمة العربية الأخير في دمشق بداية هذا العام والتي غاب عنها معظم القادة العرب لتعكس حالة الاحتقان والتأزم في العلاقات العربية - العربية وفشل الشعارات والقرارات التي تتحدث عن التضامن العربي وأسس العمل العربي المشترك.

ثانياً، المؤتمر القومي العربي

يعرف القائمون على المؤتمر القومي العربي المؤتمر بأنه «تجمع من المثقفين والسياسيين العرب، يعمل على صعيد شعبي مستقل عن الأنظمة والحكومات والأحزاب».

يعقد المؤتمر القومي العربي دورة سنوية للنظر في حال الأمة ومناقشة قضاياها الحيوية، واتخاذ مواف بشأنها.

وضع المؤتمر لنفسه نظاما أساسيا ونظاما داخليا وكذلك إستراتيجية و خطة عمل شملت خمسة محاور :

المحور الفكري والثقافي، المحور الاجتماعي والتربوي، المحور الإعلامي، المحور السياسي، التمويل، كما وضع المؤتمر لنفسه إستراتيجية و خطة عمل للحركة القومية العربية^٧.

منذ تأسيس المؤتمر عقد تسعة عشر اجتماعا كان آخرها في شهر مايو من العام الجاري في العاصمة اليمنية صنعاء، وفي ختام كل اجتماع يصدر بيان طويل موجه إلى الأمة، كما يصدر عن المؤتمر بشكل مستمر العديد من المذكرات والرسائل والبيانات ذات الصبغة الوطنية والقومية الثورية.

بعد مرور ثمانية عشر عاما على تأسيس المؤتمر العربي القومي يمكن الحكم على مدى فعاليته ومقدار تأثيره في الساحة العربية من خلال قراءة بيانه الأخير الذي صدر في أعقاب انعقاد دورته التاسعة عشرة في اليمن، حيث أعطى البيان توصيفا لحال الأمة العربية أشار فيها إلى استمرار تردّي أحوال الأمة العربية في مختلف المجالات والميادين وتفاقم أزماتها بشكل يهدد مصيرها.

ثالثا، الأحزاب السياسية في العالم العربي وعملية الحراك السياسي

للدلالة على عقم غالبية الأحزاب السياسية العربية باختلاف أفكارها وميولها واتجاهاتها السياسية ومواقفها من السلطة الحاكمة، وافتقارها إلى قوة الدفع والديناميكية التي تجعلها قادرة على التأثير الإيجابي في المحيط العربي، سيتم تناول فعاليات أهم نشاط سياسي جماعي لهذه الأحزاب وهو: «المؤتمر العام للأحزاب العربية»^٨ الذي تشكل في شهر ديسمبر عام ١٩٩٦.

جاء في تعريف المؤتمر العربي للأحزاب العربية بأنه «إطار جامع للأحزاب السياسية العاملة في أقطار الوطن العربي، وهو مرجعية معلوماتية للعمل الحزبي العربي وفق المبادئ والأهداف التي ينص عليها ميثاق الأحزاب العربية، من أجل تحقيق الشعار المركزي للميثاق وهو: من أجل تضامن وعمل عربي مشترك».

حدد المؤتمر لنفسه جملة أهداف من أبرزها: الحفاظ على ثوابت الأمة، والانتقال بالأحزاب العربية من عقود الاحتراب إلى مرحلة من التفاهم والتنسيق. وتطوير الفكر السياسي العربي، التأسيس للتكامل بين العمل العربي الشعبي والرسمي عبر بوابة الجامعة العربية.

عقد المؤتمر منذ إنشائه في العام ١٩٩٦ حتى يومنا هذا أربع دورات، وبالاطلاع على البيانات الختامية للدورات الأربعة للمؤتمر يلاحظ أنها ذات طابع ثوري راديكالي تتضمن نصوصا و عبارات وشعارات ومواقف لا علاقة لها بالواقع من حيث الترجمة، لتعكس بذلك فشلا ذريعا يشكك في جدوى وجوده. والمفارقة المهمة هنا هي أن غالبية الأحزاب السياسية في العالم العربي وقعت على ميثاق عمل هذا المؤتمر وشاركت في أعماله بما فيها

الأحزاب السياسية الحاكمة والأحزاب الإسلامية .

رابعاً، الإتحاد البرلماني العربي

الإتحاد البرلماني العربي منظمة برلمانية عربية تتألف من وفود تسمى شعباً تمثل المجالس البرلمانية العربية ومجالس الشورى العربية .

عقد المؤتمر التأسيسي للإتحاد البرلماني العربي في دمشق في شهر يونيو عام ١٩٧٤ ، حدد الإتحاد ستة أهداف ليعمل من أجل تحقيقها أهمها : تعزيز اللقاءات والحوار بين المجالس البرلمانية العربية وفيما بين البرلمانيين العرب في سبيل العمل المشترك ، وتنسيق الجهود البرلمانية العربية في مختلف المجالات وتبادل الخبرات التشريعية .

منذ تأسيس الإتحاد البرلماني العربي عام ١٩٧٤ ، عقد مجلس الإتحاد خمسين اجتماعاً بعضها عادي وبعضها استثنائي كان آخرها في شهر مارس عام ٢٠٠٨ ، وفي نفس الفترة والمكان عقد المؤتمر العام للإتحاد اجتماعه الثالث عشر . أصدر الإتحاد منذ إنشائه مئات بيانات المناشدة والشجب والاستنكار ، ولم يختلف مضمون بياناته الأولى كثيراً عن مضمون بياناته الأخيرة التي تدعو إلى تفعيل العمل العربي المشترك والتوحد أمام الأخطار المحدقة بالعالم العربي ، وتنشيط الحياة السياسية في العالم العربي ، وتعميق الديمقراطية والمشاركة السياسية ، وغير ذلك من الشعارات والعبارات التي لم تجد لنفسها مكاناً على أرض الواقع ولم تغير شيئاً في واقع الأمة العربية .

تعدد المشاريع الإقليمية في المنطقة العربية في ظل غياب مشروع عربي

شهد العالم في العقدین الأخيرین تحولات سياسية كبرى أسهمت إلى حد كبير في صياغة مفاهيم وقواعد جديدة للعلاقات الدولية ، وكان لانهيـار المنظومة الشرقية التي يقودها الإتحاد السوفيتي سابقاً أثر بالغ في تغلغل وسيطرة قيم العولمة الرأسمالية في مختلف مجالات الحياة ، هذا التطور حول الصراع الذي كان يدور بين الشرق والغرب ليصبح صراعاً بين الشمال والجنوب والذي يقصد به الدول الغنية والدول الفقيرة . واستبدلت التكتلات الاقتصادية بالتكتلات العسكرية والسياسية ، وأصبح الهاجس الأهم بالنسبة لمعظم دول العالم هو اللحاق بركب التطور والتقدم ، ومن هنا ظهرت قوى جديدة على الساحة الدولية سميت بالدول الصاعدة مثل الهند والبرازيل وجنوب أفريقيا .

معظم دول العالم تأثرت بالتغيرات والتحولات السياسية والاقتصادية التي اجتاحت العالم وتكيفت مع استحقاقاتها بما يخدم مصالحها باستثناء الدول العربية التي ما زالت تراوح مكانها من حيث التطور السياسي والاجتماعي والفكري والازدهار الاقتصادي البنوي ، بل إنها غارقة في خلافات بينية وداخلية استنزفت طاقتها ومقدراتها وأفقدتها حيويتها في التعاطي مع متطلبات الواقع العربي المترهل . فعلى الرغم من وجود

ثلاثة تكتلات إقليمية في المنطقة العربية وهي: جامعة الدول العربية، ومجلس التعاون الخليجي، وإتحاد المغرب العربي إلا أنها أخفقت جميعاً في تحقيق أهدافها وأظهرت عجزاً كبيراً في تحمل مسؤولياتها وتحولت موائيقها إلى مجرد شعارات باهتة أرهقت الإنسان العربي وأعيته ومست ثقته بنفسه، وهو يشاهد دولة مثل الهند في طريقها لأن تصبح قوة دولية كبرى، وكذلك الحال بالنسبة لإيران، في الوقت الذي تتجرأ فيه دول هامشية على العرب مثل اريتريا وأثيوبيا.

وعلى الرغم من كثرة الحديث الذي يدور في الأروقة والمحافل السياسية العربية الرسمية حول التضامن العربي والعمل العربي المشترك، إلا أن الواقع العربي يتناقض كلياً مع ذلك حيث يلاحظ تعمق الانقسامات واتساع نطاق الخلافات.

في ظل أجواء الفراغ الإستراتيجي العربي، وفقدان العرب لمشروع خاص بهم ظهرت الكثير من المشاريع من قبل جهات عدة في محاولة لاحتواء إمكانيات الأمة العربية لصالحها، منها:

أولاً، المشروع الإسرائيلي - الشرق الأوسط الجديد

وضع وزير خارجية إسرائيل «شمعون بيرس» في العام ١٩٩٣ تصوره للشرق الأوسط الجديد من خلال كتابه «الشرق الأوسط الجديد»، والذي تضمن جملة مقترحات في غالبها ذات صبغة اقتصادية لمستقبل الشرق الأوسط يكون لإسرائيل فيه دور طبيعي وريادي نظراً لتفوقها العلمي والتكنولوجي، تحقق من خلاله عدة أهداف أبرزها: التطبيع مع العالم العربي عبر دمج إسرائيل بالمنطقة، والاعتراف بحقوقها في الوجود ضمن حدود آمنة.

الكاتب المصري صلاح زكي أحمد في كتابه الذي جاء بعنوان «النظام العربي والنظام الشرق أوسطي، صراع الأهداف والمصالح»^{١١}، أشار إلى أن فكرة «شيمعون بيرس» سبق أن طرحت في العام ١٩٨٦، حيث دعا في حينه إلى إقامة مشروع للتنمية الاقتصادية في الشرق الأوسط على غرار مشروع مارشال الأمريكي لإعادة اعمار أوروبا بعد الحرب العالمية الثانية. ويشير الكاتب إلى أن مشروع «بيرس» لم يكن جهداً إسرائيلياً خالصاً فهو خلاصة لحوارات مشتركة ضمت رئيس الوزراء المصري آنذاك مصطفى خليل».

ثانياً، المشروع الأمريكي - الشرق الأوسط الكبير

بتاريخ الثالث عشر من فبراير عام ٢٠٠٤ نشرت صحيفة الحياة الصادرة في لندن نص مشروع طرحته الولايات المتحدة على مجموعة الدول الصناعية الثماني يحمل اسم الشرق الأوسط الكبير.

المشروع الأمريكي عبارة عن مجموعة أفكار تركز على التغيير الديمقراطي في مجتمعات الشرق الأوسط وهو

ما تحدث عنه الرئيس الأمريكي جورج بوش في خطابه الذي ألقاه في السادس من نوفمبر عام ٢٠٠٣ عندما وصف المجتمع الديمقراطي الناجح المنشود بأنه مجتمع يضع حدوداً على سلطة الدولة وسلطة الجيش، لكي تتمكن الحكومة من الاستجابة لإرادة الشعب بدلاً من الاستجابة لإرادة النخبة فقط؛ وهو المجتمع الذي يشجع قيام المؤسسات المدنية السليمة وتشكيل الأحزاب ونقابات العمال ووجود الصحف ووسائل الإعلام المستقلة، أما اقتصاد هذا المجتمع فهو قائم على اقتصاد القطاع الخاص ويضمن حق الملكية الفردية ويعاقب الفساد ويخصص الاستثمارات في قطاعي الصحة والتعليم للمواطنين ويعترف بحق المرأة، وبدلاً من توجيه مواطنيه نحو كراهية ورفض الآخرين يسعى إلى تحقيق آمال شعبه.

بهذا المعنى أيضاً قدم "كولين باول" وزير الخارجية الأمريكي السابق مبادرة الشراكة الأمريكية شرق الأوسطية، وإلى جانب القضايا الاقتصادية التي تشابه مع ما ورد في خطاب بوش سالف الذكر، ذكر باول أن هذه المبادرة صممت لدعم الرجال والنساء والشباب في الشرق الأوسط في سعيهم نحو الديمقراطية والحريات المدنية وحكم القانون، وتحدث عن برامج واشتغلت في هذا الصدد والتي تتضمن، مساعدة المنظمات غير الحكومية والأفراد المنتمين إلى جميع الفئات السياسية العاملين في سبيل الإصلاح السياسي من خلال آليات كصندوق ديمقراطية الشرق الأوسط، ودعم إنشاء مزيد من المنظمات غير الحكومية وشركات ووسائل الإعلام المستقلة، ومنظمات إجراء الاستفتاءات ومؤسسات الفكر والرأي.

هكذا تريد الإدارة الأمريكية الشرق الأوسط في الإطار العلني، أما في الإطار السري الخفي الذي ينطوي على نوايا خبيثة فقد أشار إليها الكاتب الأمريكي Ralph Peters "رالف بيترز"، في مقال نشرته مجلة Armed forces "القوة العسكرية" في عدد شهر يوليو عام ٢٠٠٦، بعنوان Blood Borders "حدود الدم"، يتحدث فيه كاتب المقال عن رؤية جديدة لخارطة الشرق الأوسط تقوم على أساس إعادة تقسيمه جغرافياً وفق أسس قومية ومذهبية بذريعة أن حدود الشرق الأوسط الحالية كانت سبباً لتنازعات مذهبية وعرقية ضمن الدولة الواحدة، أو بين دول المنطقة. لذلك يقترح فصل المذاهب أو القوميات التي لا يمكنها التعايش بعضها مع بعض وتأسيس دولة خاصة لكل منها.

الحدود الجديدة للشرق الأوسط ستؤدي حسب المشروع المقترح إلى فقدان بعض الدول الحالية لجزء من أراضيها وتوسع دول أخرى بضم أراض جديدة إليها على حساب الدول الخاسرة، حيث يبدو المشهد بشكل تقريبي على النحو التالي^{١١}:

- ١- تقسيم العراق إلى ثلاث دول (شيعية وسنية وكرديّة)، بحيث تضم الدولة الكردية كردستان العراق بما في ذلك كركوك وجزء من الموصل وأجزاء من تركيا وإيران وسورية وأرمينيا وأذربيجان). بينما تضم الدولة الشيعية العربية جنوب العراق والجزء الشرقي من السعودية والأجزاء الجنوبية الغربية من إيران (منطقة الأهواز). وتضم الدولة السنية ما تبقى من أراضي العراق أو يضم هذا الجزء إلى سورية.
- ٢- تفقد سوريا جزءاً من أراضيها الشمالية لإقامة الدولة الكردية، ويضاف إليها جزء من الأراضي

العراقية .

٣- تفقد إيران أجزاء من أراضيها لصالح الدولة الشيعية العربية ، وأجزاء لصالح الدولة الكردية وأجزاء أخرى لصالح أذربيجان الموحدة . كما سينفصل عنها أجزاء من جنوبها الشرقي لإقامة دولة جديدة للبيلوتش (قبيلة أفغانية) وما تبقى من أراضيها تقام عليه دولة شيعية فارسية .

٤- تفقد أفغانستان أجزاء من جنوبها الغربي لإقامة دولة البيلوتش الجديدة .

٥- دولة البيلوتش الجديدة أو (بيلوشتان) تقام على جزء من جنوب شرق إيران ، وجزء من جنوب غرب أفغانستان .

٦- تقسم السعودية إلى دولتين إحداهما دولة دينية وتضم الأماكن المقدسة مثل مكة والمدينة على غرار الفاتيكان ، وأخرى دولة سياسية تؤسس على ما تبقى من أراضي المملكة الحالية .

٧- يضم إلى اليمن أجزاء من جنوب السعودية .

٨- يتحول الأردن إلى الأردن الكبير حيث يضم له جزء من الأراضي الفلسطينية المحتلة عام ١٩٦٧ وأجزاء من شمال السعودية ، ويصبح وطناً نهائياً لفلسطيني الداخل والشتات .

ثالثاً، المشروع الإيراني - الشرق الأوسط الإسلامي

شبكة النبا المعلوماتية الإيرانية نشرت خبراً بتاريخ الرابع عشر من يونيو عام ٢٠٠٥ أشارت فيه إلى وجود تحرك دبلوماسي إيراني للترويج للمشروع الإيراني «الشرق الأوسط الإسلامي»^{١٢} ، وسياق الخبر أشار إلى أن الأمين العام لمجلس الأمن القومي الإيراني حسن روحاني التقى عدداً من زعماء الدول العربية الخليجية لمناقشة المشروع الإيراني .

الشبكة الإيرانية لم تعط تفاصيل حول مضمون هذا المشروع ، لكنها اكتفت بالإشارة إلى أنه يأتي كبديل للمشروع الأمريكي للشرق الأوسط الكبير .

رابعاً، المشروع الفرنسي - الاتحاد من أجل المتوسط

عقد في تاريخ الثالث عشر من يوليو ٢٠٠٨ في العاصمة الفرنسية باريس قمة ضمت ٤٣ بلداً هي : (ألبانيا، الجزائر، ألمانيا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، قبرص، كرواتيا، الدانمارك، مصر، إسبانيا، أستونيا، فنلندا، فرنسا، اليونان، المجر، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، الأردن، لاتفيا، لبنان، ليتوانيا، لكسمبورغ، مالطا، المغرب، موريتانيا، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، بولندا، البرتغال، التشيك، رومانيا، المملكة المتحدة، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سوريا، تونس، تركيا، السلطة الفلسطينية) .

اختتمت القمة أعمالها بإصدار مشروع إعلان مشترك لقمة باريس من أجل المتوسط تضمن الحديث عن قناعة مشتركة بين المجتمعين بأن هذه المبادرة يمكن أن تلعب دوراً هاماً في مواجهة التحديات المشتركة التي

تواجهها المنطقة الأورومتوسطية ومنها على سبيل المثال: التنمية الاقتصادية والاجتماعية، الأزمة العالمية في مجال الأمن الغذائي، تدهور الوضع البيئي، تشجيع التنمية المستدامة، الطاقة، الهجرة، ومكافحة الإرهاب والتطرف، والارتقاء بالحوار بين الثقافات.

الرئيس الليبي عارض فكرة إنشاء هذا الاتحاد وأعتبر أنه يشكل خطرا على العرب وأفريقيا ويهدد مستقبلهم.

الخاتمة

حاولت الدراسة أن تعكس الواقع والحال العربي من خلال التركيز على محاور محددة لتثبت صحة فرضيتها القائمة على أساس عبثية الحراك السياسي الجاري في الساحة السياسي العربية وعدم موضوعية تصنيف العالم العربي ما بين معسكري تطرف واعتدال؛ حيث إن منشأ هذا التصنيف جاء من قبل الإدارة الأمريكية، بغرض فرض رؤيتها وأجندتها على المنطقة العربية بما يخدم مصالحها التي تتناقض دوماً مع مصالح الأمة العربية بحكم التجربة والتاريخ .

وفي السياق، كشفت الدراسة عن مدى ضبابية وميوعة مصطلحي التطرف والاعتدال في العالم العربي، فكلا المصطلحين يستخدمان في سياقات تتناقض في الغالب مع الواقع الراهن، فليس التطرف أو ما يسميه البعض بالمانعة هو حال سوريا وغيرها من القوى العربية المحسوبة على هذا المعسكر، وليس الاعتدال صفة تميز أنظمة حكم معسكر الاعتدال فالهامش ضيق بين المعسكرين .

كشفت الدراسة ضعف عدم فعالية عملية الحراك السياسي الدائر في العالم العربي بين أضلاع ما يمكن وصفه بربع الموت (الجهل والفقر والفساد والتعصب)، تلك الأضلاع التي تجعل من أي عملية حراك مجرد فعل عبثي لا فائدة منه ما دام لم يتم العمل على تصويب الأضلاع المنحرفة لهذا الربع .

فالجهل هو الذي يمنع دول مثل دول الخليج العربي الغنية من أن تصبح في مصاف الدول المتقدمة، والفقر كان سببا في انهيار دول وإمبراطوريات مثل الاتحاد السوفيتي والكتلة الشرقية التي كانت تدور في فلكه، والفساد هو الذي يجهض محاولات التطور والتنمية في الكثير من البلدان وبخاصة في العالم الثالث، والتعصب هو الذي أدى إلى تدمير دول مثل ألمانيا في عهد هتلر ويوغسلافيا في عهد ميلوسوفيتش .

بينت الدراسة حالة الفراغ الاستراتيجي الذي يمر به العالم العربي نظر الغياب مشروع عربي يستجيب للتحديات التي تواجه العرب، وتنبه إلى أهمية وضرورة العمل الجاد والدؤوب من أجل العمل على تفكيك أضلاع مربع الموت (الجهل والفقر والفساد والتعصب) كخطوة أساسية وحيوية من أجل إعادة ثقة الإنسان العربي بنفسه وبقدراته وبمؤسساته وتصليب الجبهة الداخلية العربية وتقوية مناعتها، حتى يصبح للحراك السياسي في المجتمعات العربية جدوى وتأثير إيجابي، وهذا حتماً يتطلب وضوح الرؤى والمواقف والأهداف ووضع الخطط والسياسات وبرامج العمل والآليات اللازمة لتنفيذ ذلك والمراقبة الدائمة للتحقق من تنفيذ الأهداف المرجوة بعزيمة وإرادة قوية .

- ^١ Asher Susser, The Decline of the Arabs, The Moshe Dayan Center for Middle Eastern and African Studies, June 2006.
- ^٢ In the line of fire, Pervez Musharraf, First published in Great Britain by Simon/ Schuster UK Ltd, 2006, page 202.
- ^٣ خطاب الرئيس الأمريكي جورج أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ ١٩ سبتمبر ٢٠٠٦.
- ^٤ صحيفة الغد الأردنية، ٢٢ يوليو ٢٠٠٨
- ^٥ <http://www.alghad.jo/index.php?article=7945>
- ^٦ يمكن الإطلاع على وثائق دول إعلان دمشق من خلال الصفحة الإلكترونية لموسوعة المقاتل <http://www.moqatel.com>
- ^٧ لمزيد من المعلومات المتعلقة بالمؤتمر القومي العربي يمكن الرجوع إلى الصفحة الإلكترونية للمؤتمر القومي العربي، <http://www.arabnc.org/default.htm>
- ^٨ عقد الاجتماع التأسيسي للمؤتمر العام للأحزاب السياسية العربية في العاصمة الأردنية عمان خلال الفترة ١٦-١٨ ديسمبر ١٩٩٦. يمكن الإطلاع على وثائق هذا المؤتمر عبر الصفحة الإلكترونية: www.gcarabparties.com
- ^٩ يمكن الإطلاع على وثائق الاتحاد البرلماني العربي على الصفحة الإلكترونية للإتحاد: <http://www.arab-ipu.org>
- ^{١٠} صلاح زكي أحمد، النظام العربي والنظام الشرق أوسطي، صراع الأهداف والمصالح، دار العالم الثالث للنشر- القاهرة، ط ١، ١٩٩٥، ص ٢١.
- ^{١١} للإطلاع على النص الكامل للمقال يمكن الرجوع إلى الموقع الإلكتروني لمجلة armed forces على العنوان التالي: <http://www.armedforcesjournal.com/2006>
- ^{١٢} <http://www.annabaa.org/nbanews/48040>

ممكنات التغيير الديمقراطي في الوضع العربي

بين العامل الداخلي والعامل الخارجي

هاني حبيب *

نحن في الوطن العربي، ديمقراطيون بامتياز، فما من بيان أو تصريح أو برنامج لحزب، أو ورشة دراسية، أو خطاب لرئيس أو وزير أو نقابة أو رب أسرة، إلا وكانت الديمقراطية ككلمة ومصطلح، تدخل في تضاعيف هذه الوسائل، نحن في الوطن العربي ديمقراطيون، ولنا من دون عباد الله قناة فضائية متخصصة اسمها «الديمقراطية»، وحتى أحزابنا في معظم الأحيان، «الديمقراطية» جزء من اسمها وعنوانها، وحتى بعض دولنا، فإن كلمة الديمقراطية جزء من اسم البلاد الرسمي، فما حاجتنا إلى الديمقراطية وهي باتت جزءاً من النسيج الكلامي لخطابنا واسمنا وعنواننا؟

لكن ديمقراطيتنا نحن العرب، هي غير تلك الديمقراطية الغربية، فنحن الذين صدرنا للعالم الأبيدية وعلوم الجراحة والطب والفلسفة، ولسنا بحاجة إلى استيراد ديمقراطية لا تتناسب مع قيمنا وراثتنا الغني بمفاهيم الديمقراطية الخاصة بنا، أم يريدون لنا أن نستجيب لضغوط الاستعمار والصهيونية التي تطالبنا صباح مساء تبني ديمقراطية تستجيب لمصالحهم، ديمقراطية قد تأتي بالتيارات الإسلامية والحركات السلفية إلى الحكم من باب الديمقراطية المستوردة هذه؟

ديمقراطيتنا على قياسنا، فهناك دساتير وقوانين وانتخابات وحرية تعبير وإعلام وانتخابات دورية، دساتير وضعناها على قياسنا وليس على قياس الغرب الذي يتمسك بحرفيتها في حين أننا نخضعها لتطورات ظروفنا الخاصة، فديمقراطيتنا على سبيل المثال، متجددة، تسمح بالوراثة الرئاسية، حدث ذلك في بلادنا، وربما يحدث في المستقبل، للتدليل على أننا لن نستورد تلك الديمقراطية التي يريد الغرب الاستعماري فرضها علينا، وهناك في ديمقراطيتنا العتيدة، تعددية فاقت ما هو موجود في الغرب عشرات الأحزاب والفصائل تشارك في انتخاباتنا، مع أننا نرى في التعددية خطراً يؤدي إلى الانقسامات العرقية والطائفية والمذهبية والحزبية، لكننا بحكم قوانيننا ودساتيرنا الصارمة المتجددة، نعرف كيف نحد من أخطار هذه التعددية.

الأسئلة حول الديمقراطية ما تزال تتوارد وتتزايد، حول ما تعنيه النخب العربية بحديثها المتواصل عن الديمقراطية، هل هي تداول السلطة بشكل سلمي، وهل يمكن أن يتم ذلك من دون إحداث تغييرات حقيقية في مواقف هذه النخب تجاه السلطة، وكيف يمكن تقييم ما طرحه التيارات الدينية والسلفية الفكرية من تحفظات على الديمقراطية؟

والسؤال الأهم هو: ما هو جدوى الديمقراطية، حيث وصل الأمر باعتبار الوضع الراهن هو البديل الممكن وذلك من خلال نقد الديمقراطية والتشكيك بأهليتها؟

أما السؤال الأبرز في هذا السياق فيتمحور حول إمكانية تطبيق الديمقراطية في مجتمع ما إذا لم يكن مؤهلاً لممارستها وبخاصة إذا كان لا يملك المستوى المطلوب من ثقافة سياسية تؤهله لممارستها بشكل صحيح، ليصل الأمر لدى البعض لقول إن المجتمع العربي غير مؤهل للديمقراطية.

كما يبرز سؤال له ما يبرره: هل من الممكن اعتبار أن مشاركة بعض الحركات الدينية والسلفية في التحولات السياسية والانتخابية تعود إلى ضرورات تفرضها نظرية «المصلحة» المؤقتة، وليس إلى قناعة راسخة بالديمقراطية؟

موقف الحركات الدينية من الديمقراطية

تعتبر الحركات الدينية أن مناقشة الديمقراطية والمشاركة في أساليبها، تمثياً مع الواقع، يتم التعامل معها رغم تناقضها مع حقيقة أن الديمقراطية في هذا المجال يتم التعامل معها على أساس فكري وعقدي، بحيث لا تتوافر قناعة حقيقية بها، إنما التعامل معها بهدف إلى تغيير الواقع بواقع جديد ينسجم مع الأساس الفكري والعقدي أو الشرعي لهذه الحركات.

ووفقاً للأساس الشرعي، من وجهة نظر هؤلاء، فإن إسباغ الشرعية على نظام الحكم يتمثل في تمسكه بالشرع الإسلامي باعتباره هو المحكم في الدولة وأن يكون الإسلام أساس وجود الدولة وعلاقتها مع الآخرين، ورغم أن هذا الفكر ينطوي على مبادئ ديمقراطية تتمثل في استقلال القضاء وسيادة الشورى وتأمين الحريات التي كفلتها الشريعة، إلا أن منطق المساواة والعدالة وفقاً لهذا المفهوم يصطدم بمفهوم المواطنة عندما لا يؤمنون باعتبار مواطني الدولة سواسية بغض النظر عن دياناتهم، كما أن هناك أولوية للمسلم على غيره، ويرفضون مساواة المرأة بالرجل ويعترضون على صوت واحد لفرد واحد؛ إذ إن أهل العلم لا يتساوون مع «دهماء الناس» بسبب تمكنهم من العلم الشرعي، ولعل في تسمية رجال الدين «بالعلماء» ما يظهر مفهوم العلم لدى هذه الفئة من الفقهاء.

ديمقراطية مع أو بدون القوى الإسلامية

لجأ النظام العربي الرسمي في السنوات الأخيرة للتحذير من أن الديمقراطية ستأتي بالإسلاميين إلى السلطة، كما حاولوا في الجزائر ونجوا في فلسطين، أو بتمكينهم أن يقودوا المعارضة كما حدث في مصر، هذا التحدي موجه للغرب أساساً، الذي أخذ يضغط في العقدين الأخيرين تحديداً على النظام العربي الرسمي لبناء ديمقراطيات قابلة للتواصل والحياة، فهل وصول تلك القوى إلى السلطة يخدم عملية التحول الديمقراطي أم لا؟!

حاولت الأنظمة العربية استخدام الفزاعة الإسلامية لتخويف الغرب، واستخدمتها كمبرر لتأجيل عملية الإصلاح وعلى شتى الميادين، وظهرت كقوة وحيدة قادرة على حماية المصالح الغربية من وصول الحركات الإسلامية للسلطة، الأمر الذي أدى باتجاه معاكس تماماً إلى زيادة نفوذ الإسلاميين الجماهيري، وظهرت وكأنها البديل الموضوعي للنظم السلطوية القائمة في كل أنحاء الوطن العربي.

وعلى هذا الأساس فإن الديمقراطية في الوطن العربي من الصعب أن تقوم لها قائمة بدون الإسلاميين، لأن الحركات السياسية الإسلامية أصبحت حركات شعبية في عدد كبير ومتزايد من الدول العربية، وعملية التحول الديمقراطي ستمنع هذه الحركات المزيد من القوة السياسية، إلا أن ذلك لن يكون بلا مشاكل، لأن في داخل معظم هذه الحركات عناصر لا تتعاطف مع حقوق الأقليات الدينية الأخرى أو حقوق المرأة أو حرية التعبير، وهي الحقوق المعترف بها دولياً.

إلا أن الخطر الأكبر من المشاركة السياسية للحركات الإسلامية في التحول الديمقراطي، يكمن في اتخاذ المنافذ الديمقراطية وسيلة للوصول إلى الحكم، وبعد ذلك تتوقف عملية التحول الديمقراطي وتتنحى مبادئ التعددية والانتخابات، وهي الفلسفة التي يطلق عليها بعض المثقفين بفلسفة «عود الكبريت» الذي يشتعل لمرة واحدة فقط.

إلا أن توفير شروط التحول الديمقراطي في المجتمع الذي يتبنى ثقافة ديمقراطية ستمنع الحركات الإسلامية من الاستئثار بالحكم ووقف عملية التحول الديمقراطي؛ لذا فإن الرهان يقع على عاتق توفير شروط الديمقراطية بحدودها القصوى، كي لا ينفرد طرف، وخاصة الحركات الإسلامية في اتخاذ الديمقراطية منصة لتسلم الحكم، وخلق ثقافة مجتمعية ديمقراطية، يشكل حجر الأساس لفرض التحول الديمقراطي على كافة القوى، بما في ذلك الحركات الإسلامية.

ومن المرجح أن تستخدم فزاعة الحركات الإسلامية لإبطاء وربما وقف التحول الديمقراطي، والتحدي الكبير في هذه الظروف بالنسبة لعملية التحول الديمقراطي تكمن في مدى قدرة النظام السياسي العربي على استيعاب الحركات الإسلامية، خاصة وأن معظم المؤشرات تؤكد أن هذه الحركات ستنتج بشكل ملحوظ في معظم

الانتخابات التي ستجري في البلدان العربية، بهذا القدر أو ذاك على حساب الحركات السياسية الأخرى، بما يمكنها من التأثير المباشر على سير عجلة التحول الديمقراطي.

الديمقراطية والليبرالية

مع أن النخب العربية تحبذ الديمقراطية وتقدرها باعتبارها تمثل تقدماً كبيراً من الناحيتين السياسية والأخلاقية، إلا أن هذه النخب تخشى منها على «الدولة الوطنية» والتنمية في البلاد العربية، ولا تؤمن بإمكانية تطبيقها على الأقل في الوقت الراهن.

وبعض هؤلاء يرى أن الديمقراطية لا تأخذ بالاعتبار القوى الخفية في الطبيعة الإنسانية وهي قوى إن لم تكن شريرة بالأساس فهي من دون شك أنانية، وحركة التقدم الواسع الذي تشهده النظم الديمقراطية قد ينقلب إلى الضد، وبخاصة بعد تفاقم الأزمة المالية والاقتصادية في المجتمعات الغربية إثر انفجار أزمة الائتمان العقاري في الولايات المتحدة وتداعياتها على مستوى العالم وخصوصاً لدى النظم الديمقراطية والليبرالية.

ويرى هؤلاء أن الديمقراطية في الدول غير المتطورة، ومن خلال تبني مبدأ التعددية قد تؤدي إلى الانقسامات العرقية والإقليمية والجهوية، يضاف إلى ذلك أن فكرة الديمقراطية بحد ذاتها فكرة مستوردة، وليست ثمرة تطور مستمر للظروف الذاتية والموضوعية.

أما الانتخابات، باعتبارها وسيلة ديمقراطية، فهي في ظل التخلف لن تأتي بدعاة النهضة والتطور والانفتاح على الآخر، بل ربما تأتي بالغوغاء والكذابين والمنافقين وربما بقوى فاشية معادية للتقدم والديمقراطية الحقيقية.

ويرد بعض الرواد العرب على كل ذلك، بأن الخلط بين الديمقراطية والليبرالية والليبرالية الجديدة، هو الذي يؤدي إلى سوء الفهم، ويقول المفكر العربي برهان غليون بهذا الصدد «الليبرالية كما يعرفها أنصارها وكما عادت إلى التجلي عبر ما يسمى إلى يوم بالليبرالية الجديدة التي تحولت إلى مذهب سياسي للقوى الكبرى، قد واجهت ولا تزال انتقادات كثيرة؛ فقبل أن تظهر التجربة التاريخية أن الحرية بالمعنى الذي تدعو إليه الليبرالية لا تقود بالضرورة إلى الانسجام الطبيعي بين جميع المصالح الاجتماعية، كما أنها يمكن أن تعمل على إيجاد أوضاع اجتماعية تخل بشروط ممارسة الحرية عند القسم الأكبر من الرأي العام لصالح فئات قليلة هي المسيطرة على موارد السلطة والثروة والمعرفة؛ لذلك فهي بدل أن تعود إلى تعميم قيم الحرية، تمنع من تحقيق ما تطمح إليه المجتمعات من عدالة ومساواة حقيقيين».

لذلك، قامت معظم الدول الليبرالية الأوروبية التقليدية بتطوير سياسة اجتماعية أساسية، لتجاوز التناقض القائم بين الديمقراطية والليبرالية التقليدية والجديدة، بإخضاعها إلى ضوابط سياسية واقتصادية واجتماعية

بحيث تتمتع أصحاب الرأسمال و الثروات من السيطرة المتزايدة على مصادر الثروة والسلطة في المجتمع ، مما ساعد على التمييز بين نظام التعددية السياسية بما يتضمنه من اعتراف بالحريات والحقوق الأساسية للأفراد وبين النظام الديمقراطي بما يتضمنه من تأكيد على قيم العدالة والمساواة والحرية ، وعلى هذا الأساس فإن الديمقراطية باتت تقاس بمدى تحقق قيم الحرية والمساواة والعدالة ، فلا حرية مع الفقر أو التفاوت بين الطبقات الاجتماعية .

نظرية التدرج خطوة . . . خطوة

سعيًا لاستمرار النظام السلطوي في الحكم تارة ادعى أنه نموذج عربي للديمقراطية وأنه لن يلجأ إلى استيراد الديمقراطية من الخارج ، وتارة أقدم هذا النظام على إجراء إصلاحات تجميلية ، وانتخابات برلمانية أو استنباط مجالس شورى ، وتارة قام بتوسيع التعددية الحزبية وسن قوانين تتيح مجالاً أوسع لحرية الرأي والتعبير ، كل ذلك وفقاً لنظرية ابتدعها لتأصيل أفكاره ، وهي نظرية الديمقراطية بالتدرج ، في حين اعتبر بعض المفكرين أن هذه النظرية والإجراءات التجميلية ما هي إلا وسيلة استخدمها النظام السلطوي في سبيل استيعاب عملية التحول الديمقراطي التي يعتقد أنها محاولة لاقصائه عن الحكم ليس إلا .

والإشكالية التي تجرّها هذه الإجراءات هي أنه لا يمكن لأحد أن يرفضها ، رغم التأكد عبر التجارب السابقة أنها مجرد محاولة لمقاومة التحول الديمقراطي بتحويل مزيف لتأصيل الحكم السلطوي وإنقاذه من ردود الفعل الجماهيرية حيناً وتهرباً من الضغوط الخارجية حيناً آخر ، وتمويهاً واستيعاباً للمعارضة الحزبية والشعبية .

الديمقراطية مأزق عربي

لعل ما أفرزته بعض التجارب الديمقراطية العربية في السنوات الأخيرة ، يشير بوضوح إلى أزمة البنية الاجتماعية العربية بموازاة مع الأزمات السياسية ، في العراق كما هو في لبنان وفلسطين ، جرت إحدى ظواهر الديمقراطية من خلال صناديق الانتخاب ، وهي تجارب ناجحة من حيث الشكل ، لكن نتائجها اصطدمت بالأبعاد الاجتماعية المتخلفة ، فاستخدمت القوة الإكراهية لفرض ديمقراطيتها وكانت النتيجة الحتمية لتخلف البنى الاجتماعية والثقافية ، أزمات داخلية طاحنة اتخذت أشكالاً دموية في بعض الأحيان ، وتنازع على الموارد الاقتصادية والمواقع السياسية ، وتحويل المؤسسات المدنية والتربوية إلى أبواق للتنشئة الحزبية والتعبئة الطائفية والمذهبية والاثنية بحيث بات المواطن يطالب بعودة الأمور على ما كانت عليه قبل تلك الديمقراطية الشكلية بما منح السلطة السابقة ، رغم مصائبها الهائلة ، صك براءة عما اقترفته من جرائم بحق شعوبها .

ويمكن القول مع هذه التجارب ، إن المجتمعات العربية ما تزال غير مهيةة للتحول الديمقراطي ؛ الأمر الذي يجعل الانتخابات مجرد أشكال وأساليب لتفكيك المجتمعات وبنى الدولة الأساسية ، ويعود فشل هذه التجارب إلى حد كبير إلى الأزمة الاجتماعية التي تهيم على الرأي العام العربي وتفشي ثقافة طائفية أو

حزبية عصبية لا تضع أي معيار حقيقي لمعنى المواطنة .

هذا لا يعني بطبيعة الحال التخلي عن عملية التحول الديمقراطي، ولكنه يؤدي كما نرى إلى بذل كل جهد باتجاه الحراك الاجتماعي لبناء وتهيئة المجتمع ثقافياً لتوفير عناصر هذه العملية، وعدم الاستكانة إلى هذه العقبات لتأجيل عملية التحول نحو ديمقراطية، وإذا لم يكن بد من أن تتم هذه العملية بشكل متدرج، وخطوة خطوة، فإن الأمر يتطلب أن تكون تلك الخطوات صلبة ومن خلال سياسة تقتنع بضرورة التحول الديمقراطي، وليست مجرد محاولة لاستيعاب الحراك الاجتماعي نحو الديمقراطية.

فالتخلص من الاستبداد له ثمن، والأنظمة الاستبدادية لا تتحول من تلقاء نفسها إلى النظام الديمقراطي، والتحرك قصير النفس والاطمئنان إلى عطايا النظام الاستبدادي القائم، مجرد وهم؛ وهذا يستدعي من القوى صاحبة المصلحة في التغيير الاجتماعي والسياسي نحو عملية التحول الديمقراطي، استغلال المساحات المتوفرة إلى استنهاض الجمهور، وهنا يأتي دور المعارضة الحقيقية التي يجب أن تقرأ الأوضاع بشكل يؤدي إلى تحديد مكان القوة والضعف لدى السلطة ولدى الجمهور، مع الحرص والحذر من التمويل الخارجي أو تبني أجنداث أجنبية، حتى لو كان الأمر يتعلق بمصالح القوى الخارجية بنشر الديمقراطية، إذ إن ذلك سيعتبر من خلال السلطة السياسية القائمة، شكلاً من أشكال الخيانة الوطنية، ومبرراً لانفصاف الجمهور عن المعارضة مهما كانت مطالبها محقة .

في حالة النظام العربي

بات من الواضح أن النظم الشمولية الأوتوقراطية القائمة في جميع دول العالم العربي، استخدمت مستويات مختلفة من المعوقات لدحر المحاولات المحدودة للحاق بموكب الديمقراطية، يأتي في طليعة هذه المستويات احتكار الأحزاب الحاكمة لمؤسسات الدولة؛ بحيث بات من الصعب، إن لم يكن من المستحيل، التمييز بين الحزب وبين مؤسسات الدولة، بحيث أمكن للحزب استخدام واستغلال موارد الدولة في عرقلة أي تحول حقيقي نحو الديمقراطية، والمستوى الثاني يتعلق باستخدام الحزب -الدولة ولأجهزة الأمن في ضمان استمرار الحكم الشمولي من خلال قمع المعارضة وفرض القيود على الحريات العامة ومؤسسات المجتمع المدني و سن القوانين التي تضيفي شرعية سلطوية على هذه الإجراءات، وعلى مستوى آخر، نجاح الحكم السلطوي في الأقطار العربية على إشاعة ثقافة الخوف من خلال خلق مناخ يفتقر إلى ثقافة الديمقراطية بالاعتماد على تحالف النخبة الأوتوقراطية ومؤسسات الدولة والدور المهيمن والقهري لأجهزة الأمن .

معوقات التحول الديمقراطي في الوطن العربي

إضافة إلى استخدام السلطة القائمة، لكافة عناصر القهر ضد التحركات الجماهيرية والتستر وراء شعارات وإصلاحات هزلية تجميلية، فإن بنية المجتمع العربي المتخلفة تعتبر من المعوقات الأساسية لأي تحول ديمقراطي؛

ومظاهر هذا التخلف تتجلى في أبعاد عديدة لعل أهمها في مجال التنمية البشرية والتعليم والتربية والتقدم العلمي والتقني والنشاط الثقافي بكل صوره، وقصور هائل في متابعة تطور العصر الحديث وتفاوت الفرص ومحاصرة الإبداع.

أما في المجال الاقتصادي، فيتجلى هذا التخلف في اعتماد سياسة استهلاكية غير منتجة، والنهب المستمر لموارد البلاد الوطنية، وطغيان الفساد المالي والإداري في مؤسسات السلطة، والضعف الواضح للضمانات القانونية اللازمة لاستثمار وانتشار ظاهرة التهرب الضريبي.

كما أن تقييد حرية تشكيل الجمعيات والمنظمات المدنية، وإغلاقها كلما رأت السلطة فيها تهديداً لمصالحها، هذه الجمعيات تعتمد في الأساس على المنح الخارجية واشتراقات أعضائها والتبرعات وتفتقر إلى أي دعم مادي أو معنوي من قبل السلطات القائمة والتي تقوم بمحاصرتها وتشديد القبضة على نشاطها.

ولا شك أن إشكالية الوضعية العربية الراهنة فيما يخص إغفال واقع المرأة العربية والوضع المأساوي الذي تعانيه، تشكل بعداً خطيراً لا في البنية الاجتماعية العربية فحسب، وهذا الوضع ناجم أساساً في العادات والتقاليد الموروثة، إلا أن استمراره يشوه دور المرأة في مشاركة الرجل في الاهتمام بالشأن العام، السياسي والاجتماعي والاقتصادي.

إلا أن الأخطر في كل ذلك، هو عدم الاستقرار المجتمعي العربي نتيجة لبقاء المسألة الفلسطينية دون حل عادل ومشرف واستمرار العدوان الإسرائيلي، في فلسطين ولبنان تحديداً، وتمدد هذا الاحتلال بأشكال وصور مختلفة إلى معظم بقاع الوطن العربي.

ولمواجهة هذه المعوقات، يتوجب على فصائل المعارضة السياسية ومنظمات المجتمع المدني التحرك باتجاه توسيع وتعميق التفاعل بين مختلف مكونات المجتمع وإجراء حوارات وطنية ديمقراطية من خلال إعادة إنتاج وتشكيل الجمعيات والمنظمات وهيئات المجتمع المدني في كافة المجالات والميادين، ورصد انتهاكات السلطة.

إن مكافحة البطالة والعمل على تمكين المرأة كي تأخذ دورها كاملاً، والاهتمام بالأجيال الشابة وتوفير مقومات التعليم والثقافة والعمل لها، يأتي في صلب التنمية المجتمعية المستدامة وشرطاً من شروطها.

إلا أن الشرط الأساسي لمواجهة تحديات التحول الديمقراطي تتجلى في البعد السياسي لهذا التحول وهذا يتطلب تطوير وتحديث البنية السياسية عبر إصلاح سياسي باعتباره شرطاً لا بد منه لكافة مجالات الإصلاح؛ وهذا يتطلب إعادة تنظيم الحياة السياسية على قاعدة ديمقراطية بعد إجراء عملية تقييم وتقويم حقيقية، بعيداً عن المهارات الحزبية والتمسك بالعصية الحزبية والتنظيمية.

كما تستدعي عملية بناء ديمقراطي في الوطن العربي، تتمثل في حل القضايا الوطنية والقومية الكبرى، وفي مقدمتها القضية الفلسطينية، وفي قدرة المجتمعات على تأسيس قوى ديمقراطية شعبية حية تجبر النظم والقوى الأجنبية معاً على تغيير حساباتها؛ لكن فرض التراجع على الاستراتيجيات الأجنبية المترسخة في منطقتنا لن يتم بشكل عفوي أو تلقائي، بل يتوقف على النجاح في تطوير قوى جماهيرية قادرة على الربط بين المطالب الشعبية والحقوق الإنسانية الأساسية وبين المصالح القومية العليا للوطن العربي، ولكل بلد من بلدانه بشكل مستقل.

إلا أن ذلك يرتبط بشكل وثيق بتوافر تربية مدنية تؤهل المجتمع العربي وتعدّه لاستيعاب معنى الحرية والمسؤولية والمساواة والالتزام بالقانون، وهذا شرط أساسي لا بد من توافره لتشكيل قوى ديمقراطية قادرة بالفعل على الوصول لنظام ديمقراطي والدفاع عنه ومنع استغلاله من قبل شبكات المصالح، المالية أو الفئوية أو الحزبية.

المراجع

١. السيد ياسين، مقال : الديمقراطية العربية في عصر العولمة- موقع qatar18
٢. برهان غليون، مقال : المثقفون ومستقبل الديمقراطية في البلاد العربية _ موقعه الشخصي
٣. برهان غليون، مقال : في مخاطر الخلط بين الديمقراطية والليبرالية _ موقعه الشخصي
٤. د. علي الكواري، كتاب ” أزمة الديمقراطية في الوطن العربي ”
٥. غالب عمر، مقال : التحول الديمقراطي والدولة الحديثة _ موقع مقاربات
٦. د. وحيد عبد المجيد، مقال - الأهرام

الطائفية ... أفة هذا العصر

عبد الغني سلاوه *

الطائفية ظاهرة اجتماعية مخيفة وخطيرة ليس لأنها تفتت نسيج المجتمع وتقوض أركان وحدته الوطنية وحسب، بل لأنها ظاهرة بلا ملامح محددة وذات أشكال متعددة ومتغيرة على الدوام، لا يظهر وجهها الحقيقي إلا في مرآة الآخر، وبقدر ما هي واضحة للعيان فهي غامضة كامنة ما بين السطور ووراء الأكمة، وتختفي خلف ستائر عديدة بعدد الأديان والمذاهب؛ فالطائفي ومهما كان متعصبا فإنه لا يقر بطائفته، بل ينكرها ويردها لخصومه، وهنا سنجد «الطائفية» موجودة فقط على شكل اتهام أو رد على اتهام وبشكل متناوب^٢، فهي لأنها بغیضة وتنته يتبرأ منها الجميع، وهذا التشكل الزئبقي للطائفية يمنحها القدرة على التخفي والتمويه ويحول دون فهمها بشكل موضوعي، ويمنح الطائفيين المقدرة على استغلال ابناء الطائفة للقضاء على الطائفة الأخرى ثم تبرير ذلك بدم بارد، فيتواروا خلف ستار الجهاد والإدعاء بامتلاك العلاقة الحصرية مع الله وحصولهم على التفويض المباشر من لدنه للقضاء على أعدائه (الذين هم بالطبع أعداء الطائفة) مستغلين إلى جانب ذلك كله الضعف الإثني للطائفة والخوف غير المنطقي والمبالغ فيه على كيان الطائفة ومستقبلها.

ونحن ندين الطائفية ليس لأنها ذميمة وقييحة، بل لأنها كالسرطان، وكالنار الخفية التي تتسلل عبر الهشيم لتكون سعيراً يحرق الحرث والنسل، ولأنها خيانة للوطن ولمفهوم المواطنة وعملية إعدام للمستقبل وجعل بمفهوم الدولة الحديثة وارتكاس نحو الماضي وغرق في العيش في التاريخ القديم، وهي نقیض المجتمع المدني والحدائثة والمواطنة والقيم الإنسانية السامية، فالطائفية تظل مغتربة عن الوطن الذي تعيش فيه، لأن موطنها الفعلي هو الطائفة، والوطن الحقيقي يأتي في الدرجة الثانية، وهو لا يعدو كونه المكان المأمول لبناء دولتها

* مهندس زراعي، مقيم في رام الله

الخاصة؛ والأمة في نظرها هي مجموعة الأفراد الذين ينتمون إلى هذه الطائفة ويمارسون طقوسها، وقوانين الطائفة تخضع إلى ميزان المصلحة الذاتية وعلى مقاسها، الشيء البارز في هويتها هو الدين بصورته الغيبية وهو حاضر في كل التفاصيل المكونة لها، وهي لا تؤمن بالهوية الوطنية ولا بالتعددية ولا بالشراكة السياسية إلا بالقدر الذي يخدمها، أو حينما تضطر للقبول بها، ولكنها تظل كامنة متحفزة تظهر عند الحاجة وفي الأزمات لتوقظ شيطانها من سبات الاستقرار إلى درجة الانتقام والتفجير مستخدمة جميع الأسلحة المحرمة، وأول ما تبدأ بنكران الآخرين الذين طالما أحاطوها بالدفء في فترات السلم، رامية بنفسها في أحضان الغير حتى لو كان العدو نفسه.

والطائفية عبارة عن فكر وفعل انفصالي مهما ادعت غير ذلك، فهي من أجل تبرير الانفصال تدعي العودة إلى أصول العقيدة الصحيحة، ولكنها في حقيقة الأمر تعمل على تشويه وتحريف الدين عن جوهره وأهدافه السامية لخدمة الانفصال، وتتجلى الطائفية بأشع أشكالها من خلال فرق الموت والقتل على الهوية، والآباء الروحانيين الذين بيدهم مفاتيح الجنة، القانون الذي يحكم الطائفية لا يستند إلى أي معيار أخلاقي لأن ديدنه الوحيد هو البقاء وإقصاء الغير، وعندما تغيب الأخلاق عن الجماعة تصبح قطيعا من الحيوانات المهم عندها هو البقاء أولاً وثانياً وأخيراً.

لكن مخاطر الطائفية لا تقتصر في الواقع على تدمير قانون الدولة وتحويل أجهزتها إلى أدوات خاصة بها، وقواتها الرسمية إلى ميليشيات لخدمة الطائفة، ولكنها تذهب أبعد من ذلك لتدمر المجتمع المدني نفسه، فتقوم بتعطيل القانون العام، ثم تبدأ معارك إخضاع الجماعات الأخرى وقمعها، وهكذا تتحول الدولة إلى أداة جبارة في يد العصبية الحاكمة؛ من هنا لا تقضي الطائفية على الرابطة الوطنية أكثر من أي مرض آخر، ولكنها تدمر أيضاً قاعدة المجتمعات الأهلية، وتحوّل مؤسسات المجتمع المدني إلى خرائب خاوية، وبهذا فهي لا ترد المجتمع ثانية إلى مرحلة ما قبل الدولة، وإنما تحكّم عليه بالخراب والفساد الشامل، فهي تقضي على الطبقة الوسطى وتفرغ الرابطة الوطنية من مضامينها التحررية والتقدمية، لأن الطائفية في جوهرها أداة لتحقيق مصالح خاصة وجزئية تتم عبر اختطاف السلطة السياسية، وأخطر ما تمثله هو القضاء على الوحدة السياسية والهوية الوطنية للأمة وتحويلها إلى قبائل وطوائف متصارعة.

ويقول د. برهان غليون إن أحد أسباب عدم فهم الطائفية وتجنب آثارها السلبية هو اختلاط مفهوم الطائفية نفسه وعدم تعريفه، فقد مال معظم الذين أثاروا مسألتها إلى الخلط بين التعددية الدينية، أي انطواء المجتمع على تنوع ديني كبير، يتسم بنوع من التعايش أو بقدر من الصراع، وبين سيطرة إحدى هذه الفرق أو الجماعات الدينية على مقاليد الأمور في السلطة في سبيل تأمين منافع استثنائية وخاصة لا يسمح بها القانون، أي أنهم يخلطون بين الطائفية في المجتمع والطائفية في الدولة، وهما من طبيعتين مختلفتين تماماً وليس لهما نفس النتائج.

ويفسر د. غليون مصدر هذا الخلط بأنه نابع من كون أن الفكرة القومية التي انتقلت إلى الثقافة العربية من

الأديبات الغربية ذات الصبغة الأحادية، ارتبطت بقوة بفكرة التجانس الاجتماعي، وبالتالي فقد نظر القوميون العرب إلى التعددية الدينية والإثنية في المجتمع كعقبة أمام نشوء وعي قومي يتجاوز الطوائف والانتماءات الدينية الفرعية، بل اعتقدوا أن استمرار وجود عصبية أو انتماءات جماعية فرعية لا بد أن يغذي ولاءات غير وطنية، من داخل الدولة وخارجها، وهذا يضعف سيطرة الدولة على إقليمها وسكانها ويعرضها لتدخل القوى الأجنبية.

الطائفة والطائفية

يمكننا فهم الطائفية بصورة أوضح أو إدراك مخاطرها من خلال فهم نقيضها «المجتمع المدني»، فالطائفية تقوم على وجود التشكيلات الاجتماعية الإرثية التي لا يملك فيها الفرد بصورة عامة إمكانية الإختيار وتكون عضويته للطائفة إجبارية، في حين أن المجتمع المدني يقوم على التنظيمات غير الحكومية كالأحزاب والنقابات والاتحادات وغيرها التي تكون العضوية فيها اختيارية بناء على قناعات فكرية أو حاجة اقتصادية، وتحمل هذه التشكيلات السياسية في طياتها قيم الاختلاف وقبول الآخر، أي استعداد الأفراد لتحمل وجهات نظر سياسية متباينة، وهي تشكل قنوات وشرائين الديمقراطيّة، خلافا للطائفية القائمة على نفي الآخر وإقصائه أو تهميشه في أحسن الأحوال.

الطائفة أو القبيلة حتى لو كانت سابقة زمنيا وتاريخيا لوجود الدولة، إلا أن الطائفية كتعبير عنها وكنقيض للمجتمع المدني قد نمت على هامش ضعف المشروع الوطني/ القومي وبسبب تراجعها، أي في مرحلة تالية لمروره في أزمة حقيقية، بمعنى أن الطائفية كانت بديل فشل النخب السياسية التقدمية في التعبير عن مشروعها التاريخي لأسباب موضوعية عديدة، وبالذات بعد أن فشلت في تكوين طبقة اجتماعية متماسكة وفي حياة نسيج وطني يؤدي في النهاية إلى بلورة دولة قومية بمضمون وطني وبشكل حدائي يعكس آمال وطموحات الجماهير، وبدلا من ذلك فقد أضطرت في سبيل سيطرتها الاجتماعية ولإنجاح مشروعها السياسي إلى الاعتماد بشكل مباشر أو غير مباشر على عوامل خارجية، وفي النهاية تفككت هذه النخب وتبعثرت أمام ضراوة الهجمة المعادية وشراستها، في ظل غياب فادح لشرط نجاحها المادية والجيوسياسية، وأخيرا وبسبب هذا الضعف البنوي لتلك النخب الذي نجم عن تعثر عملية التحديث، فقد وجدت العديد من النخب الاجتماعية الصاعدة والمعزولة والإنتهازية فرصا أكثر لتوفير الموارد البشرية والسياسية والأيدولوجية التي تحتاجها لتعزز موقفها في التنافس على السلطة والظفر بها، وذلك عبر الالتصاق بالجماعات الفرعية المنتمة لها، وهي فرص لها حظوظ أكبر في النجاح مما كانت ستجده من تماهيا مع الجماعة الوطنية العامة التي لم تكن قد تكونت بعد - وربما أنها لم تتكون حتى الآن - وهذه البيئة هي التي أوجدت المناخات الملائمة لبروز تلك القوى الطائفية وللتعبير عن ذاتها من حيث إنها جماعات واعية لوحداتها السياسية ومدركة لمصالحها، وحقيقة الأمر أن الطائفية مثلما كانت نتيجة لفشل الدولة المدنية والمشروع الحدائي فإنها كانت في نفس الوقت من أبرز الأسباب لهذا الفشل، ومن هذا المنطلق تحديدا يعتبر غليون أن الطائفية تنتمي إلى ميدان السياسة لا إلى مجال الدين والعقيدة، وأنها تشكل سوقا موازية، أي سوقا سوداء للسياسة، أكثر مما تعكس إرادة تعميم

قيم او مباديء او مذاهب دينية لجماعة خاصة .

ليس شرطاً دائماً أن ينتج عن تعدد الطوائف طائفية، فمن الممكن أن يضم المجتمع طوائف دينية أو إثنية عديدة من دون أن يؤدي ذلك إلى نشوء دولة طائفية أو هيمنة الطائفية على الحياة السياسية للمجتمع، وهي أي الطائفية وإن كان وجودها عادياً ومتوقفاً في المجتمعات ما قبل الحديثة التقليدية التي لم تنضج فيها بعد فكرة السياسة الوطنية والدولة الحديثة، ولم تتكون فيها مؤسسات الدولة ومؤسسات المجتمع المدني، فإنه بعد مرحلة الدولة الحديثة يصبح استخدام الولاءات القبلية والطائفية داخل هذه الدولة خروجاً عن القاعدة وخرقاً للقانون، بمعنى أن الطائفية تعتمد على سيطرة عصبية قبلية أو دينية على مقاليد السلطة بحيث تشكل الطائفية قاعدة السلطة المركزية وضمان وحدتها واستمرارها، وبالعكس فإن الدولة الحديثة تقوم على مبدأ العقد الاجتماعي بين أفراد أحرار ومستقلين (المواطنين) تجمعهم مبادئ مشتركة، ولا يحقق وحدتهم السياسية والوطنية إلا التزامهم الطوعي جميعاً بها ووضعها فوق انتماءاتهم الخاصة؛ وبالتالي فإن القانون العام هو الذي يحدد وينظم علاقتهم مع الدولة ومع أفراد الجماعات الأخرى.

في المجتمع المدني الحديث تتحدد العلاقات بين المواطنين والجماعات والدولة على أساس القانون والمساواة وتكافؤ الفرص، لا على علاقات الدم والقرباة والدين، وهنا فإن سياسات الدولة الداخلية والخارجية تكون مرتبطة باختيار عام، وليست مفروضة بقوة الاستيلاء والقمع السلطوي، كما كان عليه الحال في الدولة القديمة، فالسياسة الوطنية تدور من حول الرأي العام، أي الرأي الذي يشكل خلاصة رأي الأفراد وليس الجماعات الإثنية، وهذا الرأي العام يكون حصيلة التنافس بين النخب السياسية، وتعبيراً عن برامج سياسية معلنة متباينة بل ومتناقضة أحياناً، وكل تكتل داخل النظام السياسي الوطني أو داخل الدولة ومؤسساتها بشكل خاص يكون مبنياً على أساس الولاءات العصبية (الدينية أو الإثنية)، سيكون بالضرورة على حساب الولاء الوطني العام القائم على الاختيار بين سياسات تعنى جميعها بالشأن العام وليس بالمصالح الخاصة؛ وبالتالي فإن هذه التكتلات ستخترع عظم النظام العام وستقوضه حتماً ولو بعد حين، ومن هنا لا بد من اعتبار أي تضامن طائفي أو إثني داخل الدولة خروجاً عن قانون الوطنية، لأنه سيشكل مصدراً لفساد السياسة الوطنية؛ حيث إن أي كتل سياسية منبثقة عن انتخابات عامة تخترقها تكتلات غير سياسية وولاءات دينية وإثنية لا يمكن أن تعبر عن أغلبية اجتماعية ولا عن مصلحة وطنية ولا يمكن أن تضع نفسها والسلطة التي بحوزتها في خدمة الوطن إلا بالقدر الذي يخدم الطائفة أولاً، وهذه العملية التخريبية تعطل إمكانية تداول السلطة بشكل سلمي.

ويؤكد د. غليون الطبيعة السياسية للطائفية ويقلل من شأن البعد الديني لها، فيقول إن مشاعر التضامن الطبيعي بين البشر المنتمين إلى عقيدة واحدة أو طائفة واحدة ليست حتمية وإنها لا تتبع مباشرة وبشكل تلقائي من مجرد الاعتقاد والانتماء لهذه الطائفة، ويعتبرها عبارة عن استراتيجية سياسية بامتياز، أي أنها خطة للاستفادة من التضامن الآلي المقترض الذي تنشئه علاقات القرباة المادية أو العقيدية بين أفراد الطائفة، من أجل تحقيق أهداف ليس لها علاقة بأسباب القرباة ولا بغاياتها ولا تتخدم مصالحها بالضرورة، فالطائفية هي

النموذج الأوضح لاستغلال الدين والعصبية في السياسة، والنظر إلى الجماعة الدينية من حيث هي جماعة مصالح خاصة، لا من حيث هي أفراد يبحثون عن نشر رسالتهم الدينية، وبهذا المعنى ستؤدي الطائفية إلى إفشال البرامج السياسية ونزع طابعها المدني الشامل الذي من الممكن أن يخدم جميع أصحاب العقائد الدينية، كما تقود إلى إفساد الدين نفسه حيث تحول جموع المؤمنين بالله إلى مجموعات محاربة من أجل مصالح دنيوية وتضطر إلى إعادة تفسير العقيدة نفسها بما يبرر السيطرة والعدوان والسطو على مصالح الجماعات الأخرى.

إذا فوجود المشاعر الدينية القائمة على الإيمان وكذلك مشاعر الانتماء والقربى التي تجمع أبناء الطائفة أو القبيلة لا تؤدي حتما إلى نشوء الطائفية بصورتها السلبية، ولا يعني تعدد الطوائف في مجتمع ما أن هذه الطوائف ستتصارع بالضرورة وأنها لن تجد الأسلوب الأمثل للتعايش السلمي فيما بينها، ولا يعني أيضا وجود مزاج ديني في أي مجتمع يُعبّر عنه من خلال تضامن ديني قوي داخل أبناء المجتمع أن ذلك سيوفر البيئة الخصبة لإنتاج الفكر الطائفي، فمشاعر الإيمان الديني وأواصر القربى هي تعبير عن وضع سليم وطبيعي في كل المجتمعات، فالمجتمع مكون من أفراد موزعين بين جماعات عديدة، ومن الطبيعي أن يشعر كل فرد بتعاطف أكبر مع الأفراد الذين يشاركونه المصلحة أو العقيدة أو الثقافة أو حتى المستوى الاجتماعي، ومن دون هذا التضامن وتلك الألفة الخاصة اللذين يجمعان بين أفراد الجماعة الواحدة لن يكون هناك أي معنى ولا مضمون للحياة الاجتماعية، بل إن تعزيز التكافل والتضامن داخل الجماعات التي تنتمي للمذهب أو القبيلة أو للمؤسسة الاقتصادية أو للحزب وجميع هياكل المجتمع المدني هو في الحقيقة غاية هذه الجماعات وهدفها، كما أن الغاية من وجود الأحزاب هو تلمس مصالح الطبقات والفئات الاجتماعية، وهذا أمر طبيعي ومشروع، ولكن الطائفية تنشأ عندما تنقل إحدى هذه الجماعات هذا التضامن والتكافل إلى مستوى الدولة وتستأثر به على حساب الآخرين، وعندما يبدأ أصحاب المصالح بتحويل هذه المشاعر إلى وسيلة لتحقيق أهدافهم والدفاع عن امتيازاتهم الجديدة، ونقطة استقطاب لتكتل قوامه الفكر الطائفي المغلق والمصلحة الذاتية الأنانية، فتصبح مشاعر القربى محفزا لكره الآخرين، وتكتسب المشاعر الدينية صفات سلبية بحيث تضع نفسها فوق الآخرين، وقد يتعدى الأمر ذلك فتبدأ بتكفيرهم ومن ثم محاربتهم، وبتعبير آخر فإن الطائفية تحتاج إلى شرطين: قيادات شعبية انتهائية تضع مصطلحها الخاصة فوق المصلحة العامة وجمهور من الغوغاء والمتعصبين.

وكما أن المشاعر الدينية والقومية ليست سببا أكيدا في نشوء الطائفية، فإنها عاجزة تماما عن منع ولادتها، فإسلامية بعض الأحزاب وعروبة البعض الآخر لم تكونا إلا تكريسا لنزعة طائفية أو شوفينية، وفي هذا الصدد يتساءل الكاتب العراقي أحمد عبد الحسين عما أضافته كلمة الإسلام في اسم (حزب الدعوة الإسلامي أو المجلس الأعلى للثورة الإسلامية الشيعيين، أو الحزب الإسلامي أو هيئة علماء المسلمين السنية) إلى هوية الحزب، وإلى أي حد كان اسم الإسلام مخففاً من نزعة الحزب الطائفية؟ هل استطاع هذا الاسم (الإسلام) أن يوحد خطاب الأحزاب الإسلامية على اختلاف مذاهبها وتوجهاتها؟ وهل إسلام تنظيم القاعدة هو نفس إسلام جيش المهدي؟ وهل هنالك حزب إسلامي يقبل في صفوفه من هم من خارج الطائفة؟

يقول د. علي الوردي في "مهزلة العقل البشري" إن طبيعة البشر واحدة في كل زمان ومكان والاختلاف فيما بينهم يرجع في الغالب إلى اختلاف في تكوين المجتمع الذي ينشأون فيه، وأن الصدفة وحدها هي من يحدد للفرد ذويه أو طائفته، ومن النادر جدا أن نجد شخصا لا يعتبر طائفته أنها الأفضل وأنها تمثل الخيار الصحيح، ولهذا فمن البديهي أن ينحاز كل فرد لطائفته، وهذه الحقيقة تشكل اللبنة الأساسية التي يقيم بها الطائفيون بنيانهم، ويؤكد د. الوردي أن الدين لا يردع الإنسان عن عمل يشتهي أن يقوم به إلا بمقدار ضئيل، فتعاليم الدين يفسرها الإنسان حسب ما تشتهي نفسه، وقد رأينا كيف كان القرآن أو الحديث مرجعاً وحجة لكثير من الأعمال المتناقضة، خاصة حينما تنازع المسلمون في صدر الإسلام، فلقد وجدناهم يقتل بعضهم بعضا ويكفر بعضهم بعضاً ثم يستندون في ذلك على نفس الآية والحديث.

يعتقد البعض أنه بمجرد اعتناق الماركسية أو الدعوة إلى العلمانية أو التبشير بالحدائث أو رفع راية الإسلام أو المسيحية أو التنويه بالعروبة يعني ذلك أنهم سيحوزون على شهادة براءة من الطائفية، والحقيقة أن كثيرا من الأيديولوجيات والأحزاب تمارس الطائفية المقنعة ثم تموه على الجماهير بهذا النوع من التحرر الزائف منها، وإذا كانت بعض الحركات والأحزاب تولد عقائدية (إسلامية أو مسيحية أو أممية)، سواء على مستوى الشعار أم بطهر ثوري لدى البعض فإنها سرعان ما تتحول إلى طائفية، أو عبارة أدق يتكشف وجهها الطائفي، فهي لن تحتل كتمان حملها الطائفي طويلا، فتحت اسم الإسلام (والقومي أيضا) تحاول الأحزاب التكتم على الفوارق الطائفية (والعرقية أيضا) لكنها لا تطمسها نهائياً، تظل تحتفظ بها مكرونة تحت الطلب لأنها سلاحها الأمضى، وستبدأ بتصنيف الآخر على مسطرتها الطائفية العنصرية، ولأن معيارها هو درجة الإيمان سيكون هنالك في نظرها من هم عروبيون ومن هم أقل عروبة من سواهم، ومن هم وطنيون ومن هم عملاء، كما كان على الدوام من هم أكثر إسلاما من سواهم، مع ان الإسلام بجوهره ومضمونه هو الإيمان بالله وعمل الخير وحسب، وهذا كاف ليحفظ على المسلم نفسه وماله وعرضه، أما تصنيف المراتب والدرجات فهو تبع للإيمان لا للإسلام وهو من اختصاص الله سبحانه؛ بمعنى آخر فإن الجانب العقائدي التطهري في تكوين الحزب أو في برنامجه لن يصمد طويلا أمام نزعات الأفراد والقيادات وميولهم ومصالحهم والتي تنتهي عادة بجر الحزب إلى مستنقع الطائفية وإنزاله من عليائه في فضاء الفكرة المثالية إلى الواقع الدنيوي بتفاصيله الدقيقة.

فالطائفية موجودة فعلا ونكرانها أو التنصل منها أو التنزه عن التلفظ بها والتبرؤ منها لا يعني أبداً أنها قد اختفت أو أنها لم توجد أصلا، ففي خطاب المثقفين مثلا نجد تقديس الكلمات "كالوطنية والإسلامية" تقديساً مانعاً من رؤية الخصوصيات المذهبية أو العرقية التي تفعل فعلها بعيداً عن ساحة عمل المثقف وضد توقعاته أو أمانيه، وهذه القداسة لم تمنع جميع الأطراف المتناحرة أن ترددها معا في الآن ذاته، دون أن تكون قادرة على إطفاء نار كراهيتهم، ذلك لأن توصيفات الطائفيين وتصنيفاتهم تُدخل من تشاء في رحمة الله وتُخرج من تشاء منها بنفس السهولة، فالشعار هنا إسكاتيّ بامتياز، بمعنى أن كل ما يردده الطائفيون وهم يتناحرون لا يعدو كونه مجرد شعارات دوغمايية يتم توظيفها لتعبئة أبناء الطائفة وشخذ همهم على القتل وزيادة منسوب الكراهية وتأجيج مشاعر الحقد لتسهيل مهمتها في القضاء على الآخر وتبرير ذلك بمسوغات دينية وبنصوص مقدسة، ومجرد رؤية مشاهد القتل العشوائي في المناطق التي أُبليت بالطائفية تؤكد دون شك

أن جميع هذه الشعارات (المقاومة والانتماء الوطني والاسلامي) ما هي إلا عناصر مشتركة يتم تبادلها بين القاتل والقتيل وأنها لم تكن ذات موضوع وبلا أهمية، وكل العناوين الكبيرة التي يختفي خلفها الطائفيون كالإسلامية والقومية لم تشكل في أي يوم حاجزا أمام تفشي النعرات العنصرية ولم تكن كافية للجسم شهوة القتل، هذا إذا لم تكن حافزا لمزيد من القتل مدفوعة بشعارات الجهاد وقتل الكفار والمارقين، الأمر الذي جعل من الطائفية هياجا مقدسا باسم اسلام يدعي أنه صحيح أو حديث مدسوس يبشّر فرقة ناجية دون غيرها بالجنة ويتوعد كل ما سواها بالويل والثبور وعظائم الأمور .

العامل الخارجي في تأجيج الطائفية

العامل الخارجي لا يقل أهمية عن العوامل الداخلية حيث يكمل كل منهما الآخر، وطالما لعب العامل الخارجي دورا حاسما في معارك السيطرة الاستعمارية وتفتيت الأمة، فحتى يكتمل المشروع الاستعماري ويضمن لنفسه النجاح والاستمرار، لم يكن بد له من أن يقيم ركائز موضوعية تمدّه بأسباب البقاء وتقلل من خسائره وأعبائه اليومية وتعيق الجماهير من ممارسة المقاومة أو تحرفها عن مسارها وأهدافها الكبرى وتشغلها في حروب جانبية وقضايا هامشية، وركائز هذا المشروع هي ركائز القوى المضادة للثورة أو ما يطلق عليها الثورة المضادة، وهي في الأساس موجودة في بنية المجتمع إلا أن القوى الاستعمارية دعمتها ومن ثم استقوت بها، وتأتي الطائفية كركيزة هامة في هذا المضمار، لتلعب دورا خطيرا من خلال إشعال الحروب الأهلية وصراف الأنظار عن القضايا القومية، لذلك فإن القوى الطائفية لن تتورع عن التحالف مع الأعداء ضد أبناء الوطن في سبيل تحقيق أغراضها الطائفية المغلقة الضيقة .

وقد رأينا كيف لعبت الطائفية دورا خطيرا في إشعال حرب أهلية في الهند إبان استقلالها أدت إلى أكبر موجة نزوح جماعي في التاريخ تخللتها موجات من القتل الجماعي أودت بحياة الآلاف من الأبرياء من الطرفين، وانتهت بتقسيم الهند وانسلاخ باكستان عنها، ولو استعرضنا دور الفتنة الطائفية في خدمة القوى الخارجية على مر التاريخ لوجدنا العديد من الأمثلة الأخرى، والتي كانت في كل مرة تبرهن على مدى خطورة هذا العامل وكيف كان يشكل أداة اختراق للقوى الخارجية تنفذ من خلالها إلى قلعة الوطن .

وعندما برزت المسألة الشرقية أواخر القرن التاسع عشر وأرادت القوى الكبرى إيجاد موطئ قدم لها في المنطقة، لم تجد مدخلا أفضل من الطائفية، فتحت حجة حماية الكاثوليك دخلت فرنسا، وبحجة حماية الأرثوذكس حاولت روسيا القيصرية التدخل، أما بريطانيا فلم تجد رعايا بروتستانت في المنطقة فتذرعت بحماية الدروز، الأمر الذي تسبب بمذابح الجبل عام ١٨٦٠، واليوم تحاول أمريكا التدخل في شؤون الدول والضغط على الحكومات واحتلال البلدان بذريعة حماية الأقليات الدينية .

وقد ركز المخطط الصهيوني ومنذ مرحلة مبكرة على تفتيت مجتمعات الأمة العربية وتجزئتها، بالاعتماد على القوى الطائفية، إلا أن خطورة وأهمية هذا العامل قد ازدادت كثيرا بدخول الولايات المتحدة في هذه الحلبة

كلاعب مباشر يستعمل كل مكونات الطائفية في لعبة الهيمنة على ثروات وشعوب المنطقة العربية .

في خمسينيات القرن الماضي أشار بن غوريون إلى ضرورة ضرب وتفتيت المجتمع العربي من خلال خلق الفوضى البناء في الحلقة الأضعف منه والتي كانت من وجهة نظره متمثلة في لبنان، وقد اختير لبنان كبداية نظراً لهشاشة تركيبته الطائفية، وكانت المارونية السياسية (يقابلها الإسلام السياسي) هي بداية الحلقة من خلال إيجاد دولة مسيحية داخل لبنان نفسه، ومع أنهم ليسوا أكثرية في لبنان وبالرغم من أن إرهابات القومية العربية تدين لمفكرين مسيحيين لبنانيين أكثر من غيرهم، إلا أن الاختراق الأمني الإسرائيلي قد نجح في التحالف مع بعض من البرجوازية المسيحية من خلال بعض القيادات المغامرة، وكان من الواضح أن هذه الدويلة لن ترى النور دون العون الإسرائيلي ودون إغراق لبنان كله في حرب طائفية .

وقد أعد المستشرق الإنكليزي اليهودي برنارد لويس دراسة في عام ١٩٧٩ لتقسيم المنطقة الإسلامية الممتدة من باكستان إلى المغرب العربي إلى دويلات طائفية ومذهبية، والتصور العام كان تقسيم مصر بين المسلمين والأقباط، والعراق بين السنة والشيعة والأكراد، ودول المغرب العربي بين الأمازيغ والعرب، وسورية بين السنة والعلويين، والسعودية إلى دولتين، ولبنان إلى عدة دويلات والسودان إلى أربعة وهكذا . . . ومن نافل القول أن وجود هذا المخطط لا يعني نجاحه بالضرورة، ولكن تنفيذه هو ما يجري الآن، ولكي يتم تدعيم وبناء هذا المشروع الطائفي ينبغي استخدام كافة الوسائل دون النظر إلى المستوى الأخلاقي المنحط بتنفيذ القتل الجماعي بالتفجيرات أو فرق الموت كما يحدث في العراق والاعتقالات كما في لبنان والإبادة الجماعية كما في دار فور .

الطائفية في لبنان والعراق

لا شك أن بعض البلدان العربية قد أبتليت بالطائفية أكثر من سواها - نخشى أن نقول في المستقبل قبل سواها - أي بعد أن تعم الطائفية في كل المنطقة العربية، لبنان والعراق حالياً يتعرضان لخطر الغول الطائفي أكثر من سواهما؛ لذا لا بد من دراسة وتحليل أسباب الأزمة في هذين البلدين، دون أن يعني ذلك أن بقية البلدان في منأى من هذا الخطر، ولعل لبنان مثل الحالة الأولى لخطر الطائفية؛ والسبب أن الاستعمار الفرنسي حينما غادر المنطقة خلف من ورائه ما يُعرف بالصيغة اللبنانية القائمة على إبقاء حالة من التوازن بين كافة الطوائف وتقاسم السلطة على الطريقة اللبنانية، وهذه الصيغة وغيرها من الحالات الطائفية تجعل الأوضاع الداخلية قابلة للتفجير في أي لحظة؛ ومن ناحية أخرى فهي تستدعي طلب الحماية الخارجية بل وتعتمد عليها، وفي هذه الحالة تكون الطائفية سلاحاً ذا حدين؛ فهي تخدم الفئات الحاكمة المستبدة ولكنها من الممكن أن ترتد إلى نحورهم على يد الفئات التي قمعتها .

ويرى الكاتب العراقي حسين الموزاني أن الحرب الأهلية في لبنان والتي دامت خمسة عشر عاماً وأكلت من لحم اللبنانيين ودمائهم الكثير، كانت حرباً سياسية أيديولوجية بالمفهوم الحرفي للعبارة، أي أنها كانت حرباً

بين اليسار واليمين في لبنان، تماماً مثلما كانت الحرب الأهلية الأسبانية بين الجمهوريين والفاشيين، ويفسر ذلك بحالة الاصطفاف والاستقطاب بين القوى المتحاربة، حيث كان المسيحي والشيعي والسني والشيوعي والاشتراكي (والفلسطينيون) يقفون معاً في معسكر اليسار في بيروت الغربية وموسكو من ورائهم، مقابل معسكر بيروت الشرقية حيث معقل الميليشيات اليمينية والفاشية، المدعومة من واشنطن وحلفائها، والتحالفات الإقليمية التي كانت كل من سوريا وإسرائيل تشكلان محورهما الأهم كانت متغيرة تبعاً للظروف السياسية، الآن تعبر كل شيء، معسكر اليسار العالمي قد اندحر، والمعادلة السياسية الكونية تغيرت بصورة جذرية، والقوى الطائفية حلت محل اليسار في لبنان.

على أية حال مهما كان توصيف الحرب اللبنانية وتحليل مسيبتها، وسواء كانت حرب اليمين ضد اليسار، أم حرب الطبقات المسحوقة ضد البرجوازية، أم حرباً بالوكالة بين القطبين الدوليين، أم حرب المخابرات العالمية والإقليمية على الأرض اللبنانية، أم حرب التغيير التي تقودها الفئات الاجتماعية المتناقضة، أم حرب التحرير التي يقودها الفلسطينيون بالتحالف مع القوى الوطنية اللبنانية... فإن الحرب في لبنان بقدر ما كانت سياسية بامتياز، كانت في عديد من جوانبها حرباً أهلية حطبت بها الطوائف ووقودها الطائفية، ولولا الشحن الطائفي لما استمرت كل هذه السنين ولما خلفت من ورائها هذا الحجم المرعب من الدمار والتخريب والقتل والتشويه، والأهم في هذا كله، أن عوامل التفجير ما زالت كامنة وأسباب الفتنة متحفزة وتلعب بها الآن أيد خفية تريد للبنان الخراب والدمار مرة أخرى، فقط من أجل بعض المكاسب الطائفية أو لتدمير مخططات إقليمية.

أما في الحالة العراقية فيعتقد الموزاني أن الأزمة التي يشهدها العراق حالياً تعود إلى «الدين» الذي كان دوماً عاملاً تجزئة في البلاد، وأن الهوية الجامعة للشرائح العراقية المختلفة هي هوية ثقافية محضة، ويؤكد أن الهوية الحقيقية للعراق لم تكن يوماً هوية دينية إسلامية، بل هوية ثقافية بالدرجة الأولى وكانت على الدوام مرنة وجامعة ومتنوعة، فبالرغم من أن العراق ومنذ أيام السومريين لم يكن متجانساً اثنياً أو مذهبياً أو لغوياً، فقد كان تنوعه الثقافي هذا مصدر قوته وديموته.

اليوم في العراق لم يعد العراقي يصلّي في مسجد شيعي أو سني إلا لكي ينتقم من أخيه وليفجر المسجد أو الحسينية على رأس من فيها، وبات الانتقام السمة الأخلاقية البارزة التي توحد العراقيين الذين أصبحوا «إخوة» في القتل، ولم يعد أحد منهم قادراً على أن يحفظ طائفته ويذود عن حماها إلا بقتل الشقيق، ليس علي الشبهة بل عمداً بسبب البيانات الشخصية، بمعنى أنه إذا كان الضحية عراقياً أولاً ثم إذا كان سنياً أو شيعياً ثانياً، فسيدبح، وليس هناك أي سبب آخر، ففي العراق لا يوجد أي استقطاب أو اصطفاف سياسي، وكل ما هو موجود عبارة عن عمائم سوداء وأخرى بيضاء، سنية وشيعية، ومن ورائها يصطف طابور من القتلة.

وخلاصة منتهى هذا التسعير الطائفي هو الوصول إلى ما يسمى بمشروع الفيدرالية، أي تقسيم العراق على أسس طائفية، لتسهيل عملية ابتلاعه وتوزيعه بين دول الجوار؛ ولا بد قبل ذلك من التمهيد لهذا التقسيم من خلال التطهير العرقي، ولسوء حظ العراق فإن دول الجوار هذه التي تستحم في دم أبنائه هي من الدول القوية

سياسياً واقتصادياً وتعد نفسها مراكز دينية، وأنها للأسف قبلت بأن يغرق العراق في حرب طويلة الأمد لتتيح لنفسها أن تزدهر اقتصادياً ولتصدر أكبر قدر ممكن من النفط، تحت شعار «دم العراقيين من أجل نفط الجيران وثناء سلطتهم الحاكمة».

الطائفية والصراع العربي الصهيوني

تحاول الدوائر الصهيونية ومنذ نشأتها تصوير الصراع العربي الصهيوني على أنه صراع ديني طائفي كغيره من الصراعات الطائفية الإثنية في المنطقة والتي عادة ما تنتهي بتقاسم الأرض وتثبيت حدود سياسية بين الطوائف المتنازعة، ومن ناحية ثانية فإن المشروع الصهيوني سيتوقع من خلال هذا الطرح أن يجد الدعم من اليمين المسيحي، فضلاً على أنها ستدخل العالم في متاهة الجدل الديني والتاريخي بحيث تضيف مزيداً من الغموض والأكاذيب على حثيات الرواية الصهيونية، الأمر الذي سيؤدي إلى زعزعة ثقة العالم بعدالة القضية الفلسطينية، إذ إن العالم المتحضر بات يرفض فكرة الحرب الدينية وينبذها على الأقل على المستوى العلني، وبالتالي ستبدو إسرائيل بمظهر الضحية المغلوبة على أمرها، أي دولة الأقلية اليهودية التي يترصد بها العالم الإسلامي ويريد أن يرميها في البحر، وبالطبع ستعيد إنتاج قصة الهولوكوست والمحرقه ومذابح النازية وتبتز العالم وتحصل على المزيد من الدعم والتأييد.

ومن أجل ذلك، فقد عملت إسرائيل على إغراق المنطقة في دوامة الحروب الطائفية والقتال الطائفي لتفريغ الصراع العربي الصهيوني من مضامينه السياسية والقانونية، وتقويض الأركان الحقيقية التي يقوم عليها من حيث كونه صراعاً تاريخياً حضارياً سياسياً بين مشروع الأمة العربية في الانعتاق والتحرر ضد مشروع الهيمنة الإمبريالية على حاضرها ومستقبلها ومقدراتها، ومن أجل إخفاء طبيعة الحركة الصهيونية العنصرية، والتمويه على دورها الوظيفي في خدمة المشروع الإمبريالي.

كما أن الدوائر الصهيونية أدركت ومنذ البداية أن الوجود الفلسطيني هو النقيض المركزي لمشروعها، بمعنى أن بلورة هوية وطنية سياسية للفلسطينيين تعني الاعتراف بهم كشعب وأن من حقهم المطالبة بحقوقهم الوطنية والسياسية التي يقرها القانون الدولي، وبالتالي سبقي المشروع الإسرائيلي في خطر، ومن هذا المنطلق عملت على تجرئة وتفثيت الهوية الوطنية الفلسطينية وإظهارها على شكل مجموعات إثنية وطائفية (عرب، دروز، بدو، مسيحيين، مسلمين) وهي محاولات لم تلق أي نجاح يُذكر، لأن الهوية الوطنية الفلسطينية جامعة لكل هذا الخليط المتجانس أصلاً؛ فلحسن الحظ فإن المجتمع الفلسطيني مكون بصورة رئيسة من مسلمين وهم الأكثرية ومن مسيحيين وهم الأقلية، وهي تركيبة غير طائفية، وفي هذا الصدد يؤكد زياد أبو عمرو أنه بالرغم من وجود ولاءات دينية موروثية ونعرات جهوية وقبلية إلا أن الولاء الوطني يظل طاغياً لدى أغلبية المسلمين والمسيحيين، وأنه ثمة نزوع قوي نحو العلمانية في المجتمع الفلسطيني بصورة عامة، وأن تأييد الحركات الإسلامية يأتي في سياق تأييدها للكفاح الوطني الذي تخوضه هذه الحركات ضد الاحتلال وليس للفكر الديني نفسه بالدرجة الأولى، وأن مقتضيات النضال الوطني قد طغت على كافة التناقضات الأخرى الدينية

وهذا لا يعني أن الإسلام السياسي في فلسطين محصن ضد الطائفية، فمن المعروف أن الجماعات الإسلامية تتعاطى مع الصراع العربي الصهيوني على أنه حرب دينية بين المسلمين واليهود، وفي هذا الطرح بذور للطائفية لأنه يستثني المسيحيين ويخرجهم من دائرة الكفاح الوطني، وهو أيضاً طرح لا يفرق بين اليهودية كدين والصهيونية كحركة سياسية عنصرية، ويخدم التوجه الإسرائيلي الهادف إلى جعل الصراع العربي الصهيوني كغيره من الصراعات الطائفية في المنطقة، وفي النهاية سيكون إنشاء دولة يهودية أمراً عادياً متناغماً مع الدول الطائفية المزمع إنشائها في المنطقة العربية .

عندما انفجر الصراع الداخلي الفلسطيني بين حركتي فتح وحماس، كان الخوف لدى الأوساط الشعبية أن يتحول هذا الصراع إلى حرب أهلية، لكن هذه المخاوف وإن كانت مبررة إلا أنها تفتقر لسند موضوعي، فالحرب الأهلية تستوجب وجود طوائف تضطهد بعضها بعضاً، أو وجود تكوينات عرقية وإثنية متحاربة، أو تشكيلات اجتماعية طبقية ينتج عنها صراع بين قوى اقتصادية كبرى، وهذه العوامل لم تكن موجودة، فالعائلة الواحدة كانت تضم عناصر من نفس الفصائل المتصارعة، والتركيب الاقتصادية للمجتمع الفلسطيني لا تسمح بوجود فرز طبقي فضلاً عن حرب طبقية، ومع أنه في الأساس صراعٌ سياسي أيديولوجي بين برنامجين متناقضين، إلا أن الفتنة الطائفية كانت مستعدة للدخول على الخط وأن تظل برأسها، لولا طبيعة وتركيبة المجتمع الفلسطيني وطبيعة ومقتضيات الصراع وطبيعة المرحلة التاريخية، والتي عملت جميعها على تسليح الشعب بحالة من الوعي الشعبي والوطني حالت دون انتقال الصراع إلى مستويات أعلى تكون الطائفية وقودها وعنوانها .

نافذة على الحل

بما أن الجميع يلعن الطائفية، والجميع متورط بها فلا مخرج من هذه الدوامة بالاعتماد فقط على النيات الحسنة والضمير الحي والخطابات والمواعظ، لأن كل ما يكون قانونه الأوحده هو الضمير، هو عبارة عن حرب مؤجلة، فالضمير كلمة مطاطة ومفهوم نسبي متغير، وضمير الطائفي يكون مشبعاً بالكرهية ولكنه بالنسبة إليه هو "ضمير" مؤسس على قناعة، لذلك يبقى الضمير أضعف من أن يبني نظاماً أو يؤسس دولة، ولهذا فدون إجراءات رادعة وقوانين مانعة من شأنها إحداث تغيير جذري في المفاهيم وأساليب التربية والحياة السياسية لن نتخلص من هذه الظاهرة، وحتى لا نعطي لأحد الحق في تصنيف الآخر والحكم عليه، يجب النظر للإنسان باعتباره إنساناً أولاً ومواطناً له حقوق وعليه واجبات ثانياً، والنظر للوطنية بوصفها ليست سوى المواطنة، وهي الاشتراك في الوطن دون النظر إليه باعتباره فعلاً يمليه الضمير بل القانون؛ والفارق هنا بالغ الأهمية، لأنه في الوطنية يوجد دائماً من هو أكثر وطنية من سواه وهو ما قد يعطيه الحق في الاستعلاء عليه، أما المواطنة فلا يمكن لأحد أن يستأثر عليها بنسبة أعلى من غيره، إذ هي مقررة بحقوق وواجبات مفروضة ومعطاة للجميع بالمقدار ذاته وفق نصوص واضحة، ثم تخليص العروبة من أدران الشوفينية والعنصرية ليكون

معيارها هو التكلم باللغة العربية والتعاطي معها كهوية ثقافية لا أكثر ولا أقل، والأهم في كل هذا هو تخليص الإسلام السياسي من الطائفية التي طالما علقته به وشوهته أيما تشويه؛ وبالتالي يجب النظر للإسلام باعتباره النطق بالشهادتين وعمل الخير وليس مباراة في تحديد مَنْ هو أشدّ إسلاماً من سواه، وهو ما سيجعل الإسلام ديناً قابلاً لأن يكون مادة التقاء لا تنافر وتطاحن، أما الإيمان فهو جهد فردي حصاده يوم الحساب.

وإذا صحّحنا نظرة المجتمع تجاه هذه الأقاليم الأربعة وجففنا منابع الطائفية وأسباب ظهورها، نكون قد وضعنا أنفسنا على بداية الطريق لتأسيس نظام مجتمعي حديث يتجاوز الطائفية وكافة النزعات العنصرية، وبداية الحل تكمن بأن لا يسمح المجتمع باضطهاد أي طائفة مهما صغر شأنها ومهما ازدادت حدة التناقضات الفكرية والثقافية معها، فوجود طائفة مضطهدة أو سكوت المجتمع على هذا الاضطهاد هو أول وأهم منابع الطائفية والتي مجرد أن تُفتح حتى تفتح معها أبواب جهنم، وحينها لا تنفع المواظ ولا الدعوات وستفعل غيلان الطائفية من كل صوب وحذب، لأن التهميش السياسي أو الإقصاء الثقافي لأية طائفة سيكوّن مشاعر طائفية مضادة تكون هنا عبارة عن رد فعل المظلوم تجاه الظالم وعملية احتماء للفرد بجماعته الفرعية «طائفته» لمقاومة هذا الظلم، وللحيلولة دون ذلك يجب إقامة نظام سياسي ديمقراطي تعددي قائم على العدل والمساواة والمواطنة المحكومة بالقانون، من هنا فإن الطريق الأقصر لمنع الطائفية ليس التنفّس في إطفاء حرائقها المشتعلة هنا وهناك، والتي لا تلبث بعد حين حتى تلتهب من جديد، وإنما هو الطريق المستقيم المجرب، طريق الانتقال إلى الديمقراطية والعدالة الاجتماعية، وهذا شرط أساسي لتنظيف المجتمع من الطائفية لأنه لن يكون ثمة دافع لدى أي طائفة لأن تتخلى عن هويتها الفرعية، لمصلحة هوية أعلى، إلا إذا كانت هذه الهوية الأعلى قادرة على أن تستوعب هذه الطائفة وتتيح لها مستوى أعلى من الانفتاح والشراكة الحرة مع الهويات الأخرى.

ويرى الكاتب ياسين الحاج صالح أنه من أجل إبطال مفعول الطائفية لا بد من نقل الشعور الطائفي من المكبوت إلى الوعي، وهو ما يقتضي إحداث تغيير جذري في نظرنا للطوائف من حيث إنها فئات اجتماعية موجودة تاريخياً، ثم ننزع صفات العار والأحكام المسبقة عليها ونقر لها بالشرعية وبحقها في الوجود، وهذا من شأنه فك الالتباس القائم بين الطائفية ووجود الطوائف الذي طالما تغذت عليه الطائفية واختفت من خلفه، أي لا بد من منح الشرعية للطوائف من أجل تعرية الطائفية وسحب البساط من تحت أقدامها، لذلك يتعين علينا أن نغير إستراتيجية مواجهة الطائفية من التكتّم على الطوائف وتحريم الإشارة إليها، إلى إشهارها وعرضها والإقرار بذاتياتها غير القابلة للاحتزال؛ وهذا يدعو إلى تغيير مفهومنا للوطنية التي حكمت بعض البلدان العربية، وكانت في حقيقتها مجرد هيمنة هوية جزئية طائفية أو قبلية على بقية الطوائف بعد أن نجحت في شق طريقها نحو السلطة السياسية، بحيث تتطور هذه الوطنية لتنتقل إلى فضاءات الحرية والمساواة والانفتاح على العالمية، لأن الوطنية التي تتردّد إلى إلغاء للهويات الدينية والإثنية والمذهبية الموجودة في المجتمع هي ذاتها عبارة عن هيمنة طائفية، وهي وطنية استعبادية، بوليسية حتى لو كان ذلك يتم باسم الوحدة الوطنية.

كما أنه من الأهمية بمكان أن يحرم النظام السياسي الديمقراطي تكوين الأحزاب والجمعيات والنشاطات السياسية على أسس دينية أو طائفية أو مذهبية، مهما بلغت جمالية النصوص وبلاغتها في الادعاء بعدم

الطائفية، فقد رأينا كيف تبدأ الأحزاب والحركات الأيديولوجية بشعارات الأهمية والوطنية والمقاومة وكيف تنتهي بطائفية مقنّعة، وقد لا نخجل عن الإفصاح عنها حينما تستشعر قوتها، وأي نظرة لأحزاب الإسلام السياسي وتحليل لمواقفها في المنطقة تؤكد هذه المقولة بما لا يدع مجالاً للشك.

المراجع

- وليد رجا الكردي، الطائفية، مدونات أمين .
أحمد عبد الحسين، من هو الطائفي وما هي الطائفية .
علي محمد فخرو، رئيس مجلس أمناء مركز البحرين للدراسات والبحوث، منتدى القرآن الكريم .
ياسين الحاج صالح، هل من سبيل لإبطال المخاتلة الطائفية، الحياة، ٠٥ / ١١ / ٢٠٠٦ .
حسين الموزاني، عن الحرب الطائفية في العراق، كاتب عراقي مقيم في ألمانيا، ٢٠٠٦ .
برهان غليون، نقد مفهوم الطائفية، مجلة الآداب البيروتية كانون الثاني ٢٠٠٧ .
خالد الحسن، الأزمة اللبنانية - محاولات للفهم، منشورات دار الكرمل، ط ١، ١٩٨٧ - عمان .
زيد أبو عمرو، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في فلسطين، المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية، ط ١، ١٩٩٥، رام الله .
د. علي الوردي، مهزلة العقل البشري، ط ١ (١٩٩٦) دار كوفان، لندن .

العبور نحو الهختلف

محدد وحفوظ *

ربما يتساءل كثيرون من مختلف المواقع عن جدوى الحوار وضرورته بين التعبيرات والتيارات والأطراف الفكرية والسياسية، في هذا الوقت بالذات الذي تتزايد فيه صور الشحن الطائفي والاصطفافات المذهبية في المنطقة كلها. ولعل بعض هذه التساؤلات، تنطلق من خلفية ضغط الواقع الطائفي في الأمة عليهم. فهؤلاء لا يعارضون مبدأ الحوار، ولا يستنكفون من حيثياته ومتطلباته، ولكنهم يرون بأعينهم الكثير من الصور الواقعية السيئة، التي تضغط على تفكيرهم وحياتهم، بحيث إنهم لا يرون في هذا الحوار رافعة حقيقية وخطة نوعية في سبيل الخروج من نفق المكائدات الطائفية.

وعلى كل حال نحن نقول: مهما كان الواقع سيئا على هذا الصعيد، فإننا جميعا بحاجة أن نتحاور بعضنا مع بعض. ليس حوار طرشان، وإنما حوار حر وموضوعي ولا يستهدف الانتقال المذهبي من موقع لآخر، وإنما يستهدف تنمية الجوامع المشتركة وخلق المعرفة العميقة ببعضنا وصياغة وثيقة للتفاهم والتلاقي على قاعدة المواطنة المتساوية في الحقوق والواجبات.

والحوار الذي نتطلع إليه في داخل وطننا وفي عموم الأمة، هو الذي يتجاوز نمط السجلات المذهبية والتراشق بالاتهام والاتهام المضاد، إلى خلق مساحات وآليات للتعايش والتبادل على نحو إيجابي وبناء.

ومن الضروري أن ندرك جميعا، ومن مختلف مواقعنا المذهبية والفكرية والاجتماعية، أن الركام التاريخي لا يمكن ضبطه وتنقيته من الشوائب والتأثيرات السلبية، إلا بالمزيد من الوعي والعمل المستديم لتفكيك العقليات والثقافات التي تغذي الشحن الطائفي المقيت بين المسلمين. وإن وجود ظواهر وممارسات طائفية معاصرة، ينبغي أن لا يدفعنا إلى الاصطفافات الطائفية، وإنما ينبغي أن يدفع للعمل من أجل خلق الحقائق الوجدانية، التي تعطل مفعول تلك الممارسات الطائفية البغيضة. فالممارسات الطائفية مهما كان مطلقها والقائم عليها وبها، هي مدانة ومستنكرة، وينبغي الوقوف في وجهها بحزم.

* كاتب صحفي، مدير تحرير مجلة الكلمة، السعودية

ونحن هنا لا نمتلك علاجاً سحرياً للمشكلة الطائفية في الأمة، وإنما ما نود أن نؤكد عليه هو النقاط التالية:

إن إنهاء مظاهر وحالات التمييز والإقصاء وبث الكراهية والبغضاء بين أتباع التيارات والأطراف الفكرية والسياسية في الواقع المعاصر، يتطلب العمل على تجديد رؤيتنا وفهمنا للمقولات التي كتبها علماء كبار من مختلف التعبيرات في ظل ظروف وأوضاع خاصة، والتي فهم منها بشكل أو بآخر تسويغ هذه الممارسات الشائنة. وذلك لأنه بدون تسليط الضوء على هذه المقولات، وتفكيك الأفهام السوداء المتعلقة بها، فإن هذه الممارسات ستستمر بالبروز.

ف” تبدو الحاجة ماسة إلى تسليط الضوء على النصوص / المراجع التي يتمترس وراءها كل فريق، في شن حربه الرمزية (أو الفعلية) ضد الآخر، عبر إطلاق تهمة التكفير أو التبديع والتحريف. وهكذا، يدان الآخر أو يضطهد، لمجرد الاسم الذي يحمله، سني أو شيعي أو مسلم أو مسيحي أو يهودي، إلخ...، وذلك من دون التعرف إلى سيرته وعمله، بل هو يدان في بعض النصوص ولو كان من أهل العمل الصالح. نحن هنا إزاء نصوص هي أثر من آثار حروبنا الرمزية في بربريتها الدينية أو المذهبية، لا شبه لها سوى ما تخلفه الحروب الوحشية من الآثار الهمجية في أجساد البشر أو في معالم الحضارة وال عمران. هذه النصوص الفضائح هي أخطر من أسلحة الدمار الشامل، إذ هي التي تقيم سدوداً منيعاً من الحقد والبغض بين أتباع الطوائف، بقدر ما تسهم في صنع ذاكرتهم العدائية المتوترة. هنا مكنم الداء الذي ينبغي إخضاعه لمبضع التشريح والتحليل لاستئصال الجرثومة التي عششت طويلاً في النفوس، لكي تخرب العقول وتحول الهويات إلى محميات عنصرية بأسمائها ورموزها وطقوسها وأحكامها وفتاواها.

ولذا، فإن محاولات التقريب والحوار محكوم عليها بالفشل ما دامت مفردات الشرك والكفر أو البدعة والضلالة تشكل صلب العقيدة والعدسة التي من خلالها يرى الواحد إلى غيره، لكي يدينه وينزه نفسه.“ (راجع علي حرب، الإنسان الأدنى - أمراض الدين وأعطال الحداثة، ص ١٠٦، المؤسسة العربية للدراسات والبحوث، ٢٠٠٥).

لهذا وفي هذا السياق، نحن بحاجة إلى الحفر المعرفي والتاريخي في كل المقولات التي تغذي بشكل مباشر أو غير مباشر حالة العداء والكراهية بين أتباع المذاهب الإسلامية. وإن شمس الحرية والعدالة لن تشرق في مجتمعاتنا، إلا بصياغة العلاقة بين مختلف مكونات المجتمع الواحد، بحيث تقوم العلاقة على أسس الاعتراف المتبادل والتعاون والاحترام العميق بعضنا لبعض.

و”المجدي الآن نقد الذات على النحو الذي يؤدي إلى أن يتحول الواحد عما هو عليه، بكسر نرجسيته والزحزحة عن مركزيته الطاردة لما عدها. هذا هو المتاح، معرفياً وعملياً، إذا شئنا أن لا تظل مسألة التقريب أو الحوار تعالج معالجات عقيمة وغير مجدية. فالحوار بين السنة والشيعية، أو بين الإسلام والمسيحية، وكما تشهد التجربة اللبنانية، يحتاج إلى إعادة تأهيل وبناء، في كل ما يتعلق بسياسة الحقيقة والهوية، وطريقة

إدارة الشريعة والعقيدة، بحيث يكف الواحد عن الاعتقاد بأنه مالك الحقيقة ومحتكر الشريعة، أو بأنه ممثل الاستقامة وصاحب الفرقة الناجية“. (راجع المصدر السابق ص ١١٢).

ونجحنا على صعيد الحوار المذهبي والفكري، مرهون بقدرتنا جميعا على إخراج أنفسنا والمجتمع من المماحكات والسجلات المذهبية، والعمل على توسيع مساحات التعايش والتواصل والشراكة في مختلف شؤون الوطن والمجتمع. فهذه المساحات ومتوالياتها وتأثيراتها وفضاءاتها العامة، هي التي تذلل الكثير من العقبات، وتسهل شروط التقريب والتفاهم، وتزيل من الطريق كل ما يحول دون التلاقي والتعاون.

ولا بد أن يتذكر الجميع أن بث الكراهية تجاه المختلف والمغاير، لا يزيد الذات قوة بل يعريها من العديد من القيم والمضامين الإنسانية. كما أن الخوف من الآخر والنفور منه، لا يحصن الذات ولا يبقيها بعيدا عن المخاطر والتحديات. فالتواصل والانفتاح وتوسيع المساحات المشتركة بين مختلف التعبيرات والمكونات، هو السبيل الذي يضمن حقوق الذات وحقوق الآخرين، ويجنب الجميع مخاطر الفتنة والاحتراب الداخلي.

ضرورة فك الارتباط بين الاختلافات المذهبية بكل مستوياتها ودوائرها، وبين حقوق الإنسان وضرورة صيانتها ومنع التعدي عليها. فالاختلافات مهما كان حجمها وشكلها وعمقها، لا تبرر لأي أحد أن يتعدى على حقوق الآخرين ويمارس بحقهم صنوف التهميش والتمييز. فحقوق الإنسان ينبغي أن تكون مصونة من قبلنا جميعا، بصرف النظر عن مدى قناعتنا أو قبولنا للأفكار أو العقائد التي يتبناها الطرف الآخر. لنا حق الحوار والمعرفة والنصيحة، ولكن علينا واجب الاحترام وصيانة الحقوق والكرامات.

ولعلنا لا نبالغ حين القول: إن الكثير من المشاكل التي تجري بين المسلمين لأسباب مذهبية، هي بفعل الدمج التعسفي بين واقع الاختلاف وترجمته إلى سلوك إقصائي - عدواني ضد الآخر المختلف. بينما المبدأ القرآني يؤكد على ضرورة احترام الإنسان بصرف النظر عن عقيدته ومذهبه، إذا لم يمارس عدوانا عليك.

فالمطلوب قرآني هو أن نلغي من ذواتنا كل النوازع والأفكار والمشاعر المنحرفة تجاه الآخر الذي يختلف معنا دون ممارسة العدوان علينا. ف”الإيمان يمثل الضمانة الحقيقية التي يقدمها لكل الناس الذين يعيشون في داخله ممن يلتقون معه في العقيدة أو يختلفون معه فيها، فلا مجال - مع الإسلام - للظلم حتى للأعداء. لأن قضية العداوة تخضع لأوضاع ومواقف معينة تفرض نوعا من السلوك السلبي الذي لا يمكن أن يتعد عن الموازين والقوانين الشرعية التي تعتبر أن للعداوة مساحة لا يمكن أن يتعدها الإنسان المؤمن، وهي مساحة الحقوق التي اكتسبها هذا العدو أو ذاك، من خلال المواثيق والمعاهدات، أو من خلال الأحكام الشرعية التي أنزلها الله مما يحترم فيه بعض جوانبه الإنسانية” (راجع تفسير من وحي القرآن - المجلد الثالث ص ٥٩).

ولكي نفك الارتباط بين شرعية الاختلاف في الدائرة الإنسانية، وصيانة حقوق الإنسان، فالاختلاف لا يشرع للامتهان، كما أن التمايز في الدين أو المذهب أو القومية، ليس سببا لممارسة الظلم والعدوان عليه.

أقول من أجل ضمان حقوق الإنسان في دائرة الاختلاف والتمايز، من الضروري ممارسة النقد الواعي لذواتنا. لأننا جميعا مسئولون عن الكثير من الأقوال والممارسات التي تعكس بشكل أو آخر قبولنا ولو الضمني بممارسة التمييز أو الإقصاء بحق الإنسان الذي يختلف معنا وتتمايز رؤيته عن رؤيتنا وأفكاره عن أفكارنا. بينما مقتضى العدالة يتطلب خلق مسافة نوعية بين اختلافاتنا بكل مستوياتها وفضاءاتها، وبين ضرورات صيانة حقوق وكرامة الإنسان.

فكل الأطراف بحاجة أن تفحص نفسها، وتطهرها من كل الأدران والرواسب التي تحملها في الرؤية والموقف من الآخر.

فعلى المستوى الواقعي والجوهري، الجميع يحمل رؤية اصطفايية حول ذاته، وتحقيرية بمستوى من المستويات تجاه الآخر الذي يختلف معه في دائرة من دوائر الانتماء أو الفكر.

ولا خيار أمامنا إذا أردنا السلم الأهلي والعيش المشترك، إلا نقد ذواتنا وفحص أفكارنا وتشكيل مجالات وفضاءات للتواصل المستديم مع الآخر. ”ولذا فنحن لا نتحاور مع الآخر، لكي نعرف من المخطئ ومن المصيب، أو من الضال ومن المهتدي، ولا نتحاور معه وفقا لمبدأ التسامح لكي نتنازل له عما نعتقده صوابا عندنا، أو خطأ عنده، بل نتحاور لكي نكسر الحواجز ونتعدى الخطوط الحمر، وعلى نحو يتيح لكل واحد أن يتحول عما هو عليه، لكي يسهم في تحويل الآخر“. (راجع علي حرب، مصدر سابق، ص ٢٤٣).

ولكي تضبط الاختلافات المذهبية في الدائرة الاجتماعية، ينبغي أن تدار بمنطق وعقلية التواصل والاعتراف المتبادل والشراكة، لا بعقلية الاستئثار والاصطفاء والقطيعة.

تبقى المواطنة بحقوقها وواجباتها وفضاءاتها العميقة، هي الوعاء الذي ينبغي أن نعمل جميعا لتقويته وتعزيزه. فالانتماءات المذهبية أو القبلية، ليست بديلا عن حُضن ووعاء المواطنة. لذلك فإن الحوار والتفاعل المذهبي في مختلف الدوائر، من الضروري أن يتجه بكل قضاياها وعناوينه لتعميق خيار المواطنة والانتماء الوطني.

فإننا ندعو إلى أن يحترم كل إنسان خصوصياته الثقافية والمذهبية، ولكن ليس من أجل العزلة والانكفاء والانحسار في هذا الإطار، وإنما من أجل أن تتوافر كل الظروف والشروط، التي تسمح لكل الخصوصيات، لكي تمارس دورها في إغناء مفهوم المواطنة وتعزيز وحدة الوطن وعزته.

فالتعددية لا تعني بأي حال من الأحوال تشريع الفوضى أو غياب الجوامع المشتركة بين التعدديات والتنوعات الموجودة في الإطار الواحد. لهذا فإننا في الوقت الذي ندعو كل الخصوصيات أن تشعر بذاتها، وتمارس شعائرها، في ذات الوقت نحذر من العزلة وخلق الكانٹونات الخاصة والضيقة في الوطن الواحد. فنحن مع الحرية التي ينبغي أن تمنح للانتماءات المذهبية، ولكن في ذات الوقت مع تفعيل دور المواطنة وتنمية حقائقها

ومتطلباتها في الفضاء الاجتماعي والثقافي .

فالمواطنة بما تعني من حقوق وواجبات، والتزام ومسؤوليات، ومضامين دستورية وسياسية، هي الوعاء الذي يجب أن تتفاعل فيه كل الخصوصيات والانتماءات . والأوطان دائما لا تبني بتنمية الأحقاد والممارسات الطائفية البغيضة، بل بالوئام والتلاقي وتجاوز كل ما يعكر صفة العلاقة السليمة بين مختلف المكونات والتعبيرات .

وإن تحقيق المعاني الجوهرية لمفهوم المواطنة في فضائنا السياسي والثقافي والاجتماعي، ليس أمرا سهلا ويسيرا بل يتطلب جهودا نوعية على مختلف المستويات ومن جميع الشرائح والفئات في المجتمع والوطن .

إن العلاقة الإيجابية مع الآخر المذهبي والفكري، هي بحاجة بشكل دائم إلى ثقافة تسند هذا الخيار وتعززه، وتوضح لمختلف شرائح المجتمع أهمية هذا الخيار ودوره الحقيقي في تكريس الاستقرار السياسي والاجتماعي، ومقاومة كل المخاطر التي تستهدف استقرارنا ووحدتنا . فالعلاقات الإيجابية بين أهل المذاهب الإسلامية، ليست وصفة جاهزة، ولا تنجز على الصعيد الواقعي بمقولة هنا أو خطاب هناك فحسب، بل هي تتطلب ثقافة ورؤية عميقة وإستراتيجية واضحة المعالم، نتجاوز من خلالها كل إكراهات الواقع، وتحول دون أن نتأثر من أحداث التاريخ والواقع المعاصر واضطراباتها.

لهذا كله ومن أجل العبور نحو المختلف، وتوسيع دائرة التواصل، وتعميق خيار التقارب والتفاهم بين مختلف المكونات والتعبيرات، نحن أحوج ما نكون إلى أنشطة توعوية وثقافية متواصلة، مؤسسية وفردية، رسمية وأهلية، تستهدف إغناء مشروع التفاهم والحوارات الإيجابية بين أطراف المجتمع، وتدفع شرائح المجتمع المتعددة نحو المساهمة في تعزيز خيار الانفتاح والتواصل، وتزيل من العقول والنفوس، الكثير من الهواجس والمخاوف التي تحول دون التفاعل الإيجابي مع مشروع التآخي والوحدة بين أهل المذاهب الإسلامية كافة .

وخلاصة الأمر: إن الظروف الحساسة والتحديات الخطيرة التي تواجهنا جميعا من روافد عديدة، تقتضي منا العمل على تحصين وضعنا الداخلي، بالمزيد من التلاقي والتلاحم وإفشال كل مخططات الفتنة والتشطي التي تستهدفنا وتضرنا جميعا . ولا ريب أن العبور نحو الآخر الداخلي، وتوطيد العلاقة معه، وإزالة كل رواسب الاحتقان وفتح المجال من قبل كل الأطراف للحوار والتلاقي على أسس ومبادئ تنسجم وثوابتنا جميعا، وتحيب على كل التحديات التي تواجهنا وتبلور الرؤية نحو المقصد والمستقبل الذي ننشده جميعا وتطلع إليه .

وتبقى الوحدة الوطنية هي خيارنا الدائم والثابت، والذي من الأهمية أن نعمل على ترسيخ أسسه وتجاوز كل ما يشوّهه وتعزيز كل فرصه ومجالاته . وكل هذا بحاجة إلى تفاعل خلاق من قبل الجميع، وإلى مبادرات ثقافية واجتماعية، تعزز هذا النهج وتعمق متطلباته في كل المجالات .

ودينامية الحوار والوحدة والتواصل، هي دينامية الإصرار على تجاوز كل محن الواقع وصعوباته ونماذجه المنحدرة من الصراعات والتوترات والنزاعات، وذلك من أجل بناء رؤية ووقائع للعيش المشترك والتفاعل الخلاق بين مختلف المكونات .


فنحن مع الحوارات المذهبية والتواصل المعرفي والإنساني، مهما كانت ضغوطات الواقع وإكراهاته، ووجود وقائع وممارسات طائفية في فضائنا وواقعنا الراهن، يحملنا مسؤولية إضافية على هذا الصعيد .

فليس المطلوب هو المزيد من الاصطفافات الطائفية وبث الفتنة المذهبية في الوطن والمجتمع؛ وإنما فتح إمكانات ومجالات للحوار والتواصل، وتمتين أواصر الوحدة والتعارف بين شركاء الوطن والمصير .

وما يجري في الساحة العراقية من أحداث طائفية مقيتة ومدانة، من الضروري أن لا تجرنا إلى التمرس المذهبي، والعزلة الاجتماعية بعضنا عن بعض، وإنما لا بد أن تزيد من وعينا وإدراكنا إلى ضرورة الإسراع في خلق مبادرات ومشروعات وطنية، تحصن مجتمعنا من مخاطر الفتنة والانقسام، وتعزز من خيار التفاهم والتلاقي والوحدة بين مختلف شرائح مجتمعنا ومكونات وطننا .

وتعالوا جميعا بدل أن نلعن ظلام الفتنة الطائفية وبث الكراهية والحقد بين الناس، أن نشعل شمعة الحوار والتسامح والاعتراف بالآخر أبا وشريكا . فالناس صنفان إما أخ لك في الدين أو نظير لك في الخلق .

قوانين وتشريعات



شارك في تحرير هذه الزاوية المحامي رياض عيسى

الطائفية والقانون

محدود لطفي كتانة *

تعتبر حرية العبادة واعتناق الديانة من الحقوق الأساسية^١ التي نص عليها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^٢، ويوجد العديد من النصوص القانونية والدولية التي تعالج هذا المجال، بيد أن الحديث عن حقوق الطوائف الدينية وحدود حريتها في أداء شعائرها مع مراعاة الطوائف الأخرى من نفس الديانة، أقل معالجة واهتماماً في القانون. وقد يعود ذلك إلى أسباب كثيرة، منها حساسية الموضوع الديني بشكل عام، فليس من السهل الوصول إلى اتفاق يرضي الجميع عندما يتعلق الأمر بال معتقدات الدينية، وتزداد الأمور حساسية إذا تعلق الأمر بالطوائف الدينية ذات الديانة الواحدة.

وهناك سبب آخر وهو أن حرية الطوائف في ممارسة عبادتها عادة ما تعالج تحت بند حرية العبادة وليس تحت بند حق الطوائف في ممارسة العبادة، كما أن معظم التقارير التي تصدر بشأن مراقبة وضع حرية العبادة في بلد أو بلدان ما تصدر بطريقة أن جماعة معينة محرومة من ممارسة حقها بالعبادة بسبب عدم منحهم الحق بتسجيل أنفسهم بصفة رسمية أو عدم مساواتهم مع جماعة دينية أخرى؛ بالملخص فإن التقارير تصدر، حول حق العبادة أو عدم المساواة مع الآخرين^٣. لذلك فإن كلمة حق الطوائف وواجباتها، وإن تم التعبير عنها ضمناً، قلما يتم التعبير عنها بصراحة باعتبار أن حرية العبادة والديانة تشمل الطوائف أيضاً.

أما على صعيد القوانين الداخلية فإن كثيراً من الدساتير تغفل النص على الإشارة صراحة على حقوق الطوائف الدينية، لوجود ديانة رئيسة في تلك الدولة، أو طائفة معينة لها الأغلبية وطبعاً الطريقة الديمقراطية هي التي تقرر أي القوانين بها الأولوية بالنص عليها؛ وبالتالي فالأقليات ومنها الأقليات الطائفية ليس لها قدرة على التأثير في صنع القرار، ناهيك عن أن معظم دساتير العالم قديمة نسبياً وصيغت بعد مرحلة التحرر، والتي

* محامي، وباحث قانوني

تكون الأولوية في تلك الفترة للأمر السياسي والحريات العامة دون الخوض في التفاصيل ذات الطابع الطائفي فيتم النص على حرية الطوائف . والدليل على ذلك أن الدول التي تكثر فيها الطوائف ، والتي يصعب فيها وجود طائفة ذات أغلبية كبيرة هي فقط التي تنص دساتيرها واتفاقياتها السياسية على أن تحرص على النص على حقوق الطوائف .

لقد زاد الوعي بكثير من حقوق الإنسان غير المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، وتطورت خلال فترة الخمسين سنة الماضية ؛ وهي فترة كانت معظم دساتير العالم قد كتبت حينها ، وهذه القاعدة -مع افتراضي بعموميتها- إلا أن لها بعض الاستثناءات فالدستور المكسيكي تمت صياغته عام ١٩١٧ إلا أن نصوصه تضمنت صراحة ذكر الطوائف الدينية والجماعات الدينية ، . فقد نصت المادة ٢٧ في شقها الثالث منه على تحديد حق الديانات والطوائف في إدارة مؤسساتها الخيرية^٥ . والنص الثاني الثالث جاء بالنص على عدم صلاحية رؤساء الجماعات الدينية على ترشحهم ليكونوا نواباً أو رؤساء^٥ .

وهناك كثير من القوانين قد نصت صراحة على حق الطوائف الدينية في ممارسة حرية عبادتها منها المادة (١٠) من الدستور التركي الذي نص على ما يلي :

(ARTICLE 10. All individuals are equal without any discrimination before the law, irrespective of language, race, color, sex, political opinion, philosophical belief, religion and sect, or any such considerations).

أن هذه المادة في الدستور التركي كانت واضحة وذات نص قوي في هذا المجال ، فقد وضحت أن جميع الأشخاص متساوون أمام القانون ووضعت التمييز على أساس طائفي جنباً على جنب مع التمييز على أساس الدين واللغة والجنس واللون والرأي السياسي . وهذه المادة لافتة في تقدمها على كثير من دساتير العالم في النص بهذه القوة على حقوق الأشخاص الطوائف الدينية بعدم التمييز ومساواتهم مع الآخرين ، وفي ذات الوقت بوضعها بجانب أشكال التمييز المتوافق عليها عالمياً . ولكن هذه المادة كما أسلفت في بداية المقالة ، وضعت على أساس أن الحماية ليست للطائفة نفسها ولكن للأشخاص أنفسهم لضمان مساواتهم وعدم تمييزهم عن الآخرين ، أي أنها اعتمدت مبدأ المواطنة .

أخيراً في هذا المجال لا بد من أن الإشارة صراحة إلى الطائفية وردت مرة ثانية في المادة الرابعة عشرة من الدستور التركي ، وهذه المرة أيضاً لم يكون المقصود وضع أسس لحماية الطوائف الدينية بل كانت لحماية أسس الدولة ، حيث ملخص النص أنه لا يجوز أن تحكم الدولة جماعة دينية أو طائفية أو عرقية أو لغوية . . . الخ ، أو أن تهدم أسسها أو حرياتهما ، بالرغم من أن كثيراً من الدساتير لم تنص صراحة على وضع الحقوق والواجبات على الطوائف الدينية للأسباب المذكورة آنفاً ، وبعضها وإن نص فنراه لا يقصد صراحة حماية هذه الأقليات من الدولة أو بعضها من بعض ، إلا إنني وجدت أخيراً نصاً في دستور ولاية نيوجرسي^٧ الأمريكية

“There shall be no establishment of one religious sect in preference to another; ...”

تقول هذه المادة بعدم جواز تفضيل أية طائفة دينية على أخرى (من قبل الدولة)، وهذه المادة برغم بساطتها فإنها أعطت حماية للطوائف الدينية أكثر من غيرها من النصوص، حيث أعطت بشكل ضمني قيمة متساوية لجميع الطوائف أمام القانون، وكذلك زادت بأن منعت تفضيل أي طائفة على أخرى. ولكن يجدر القول أن هذا النص جاء بما يتناسب مع الدستور الأمريكي الفدرالي نفسه الذي له سمو فوق قانون الولاية، فالتعديل الأول في الدستور الأمريكي ينص على عدم جواز دعم أي ديانة من قبل الدولة⁴.

وبقضية متعلقة بذات الموضوع⁵ Everson v. Board of Education فقد جاء قرار من المحكمة الدستورية العليا في الولايات المتحدة الأمريكية معلقاً على وضع الطوائف الدينية في حقبة ما قبل الاستقلال بمقدمة ذات دلالة جميلة حول الطوائف الدينية، حيث نصت أن “نسبة كبيرة من المستوطنين الأوائل لهذه البلد (الولايات المتحدة) جاؤوا إلى هنا من أوروبا ليهربوا من اضطهاد القوانين التي أجبرتهم على دعم وحضور الكنائس المدعومة من قبل الدولة. السنوات التي جاءت مباشرة قبل استعمار أمريكا امتلأت بالفوضى، والاضطهاد بين السكان، والتمييز؛ الأمر الذي نتج إلى حد بعيد بسبب الطوائف التي صممت على الحفاظ على سيطرتها وسموها السياسي والديني التام. . . الكاثوليك اضطهدوا البروتستانت والبروتستانت اضطهدوا الكاثوليك وطوائف بروتستنتية اضطهدت طوائف بروتستنتية أخرى والكاثوليك من ذات نفس المعتقد اضطهدوا الكاثوليك من معتقد آخر. . .”⁶.

إن وجود هذا النص هو خير دليل على ضرورة وجود قوانين تحمي وتنظم حقوق وواجبات الطوائف لأنه يوجد تاريخياً اضطهاد للطوائف بعضها من قبل بعض. فالاضطهاد الطائفي يوجد حتى بين ذات الجماعة الدينية إذا تكونت من كتوائف متعددة، والتاريخ مليء بالاضطهاد على أساس الدين والعقيدة والطائفة، فلا بد إذن، كما يوجد هناك قوانين دولية وداخلية تذكر الدين والعقيدة بشكل مباشر، أن يكون هناك قوانين تذكر الطائفية بشكل مباشر لخطورة هذا الموضوع وحساسيته، ولوجود دلائل تاريخية وقانونية على اضطهاد طوائف دينية بعضها لبعض على هذا الأساس.

ولكن يبقى سؤال يفرض نفسه بقوة: هل تملك كل طائفة أو جماعة دينية الحق باعتبار نفسها من ديانة معينة؟ يعتبر هذا السؤال ذا حساسية كبيرة، حيث إن الديانات مبنية على اعتقادات معينة مسلم بصحتها، ثم تأتي طائفة لها اعتقادات مختلفة ولكن تبقى تلحق نفسها بديانة معينة.

أن المبدأ العام في الديانات يجب أن يكون التسامح، حيث شدد المقرر الخاص المفوض من الأمم المتحدة عام ١٩٨٦ بشأن النشاطات الحكومية في جميع أنحاء العالم التي تتعارض مع إعلان الأمم المتحدة بشأن كل أشكال التمييز وعدم التسامح بناءً على الدين والمعتقد أن التسامح هو الطريق للوصول إلى تفاهم وتسوية بين الديانات الرئيسية والطوائف المختلفة^{١١} وقبول باعتقاد الآخر برغم الاختلاف في الاعتقاد؛ إلا أنه في

هذه الحالة يجدر النظر من زاويتين: الأولى: حق جماعة أو طائفة معينة بالاعتقاد، والثانية: حق الديانات الأخرى بوضع ضوابط تحدد من يدين بديانتها ومن لا يكون كذلك. إن الجواب عن هذا السؤال أيضاً يكون من زاويتين، الأولى أن الإنسان حر باعتقاده، ولكن الثانية أن كل جماعة (سواء دينية أو غير دينية) حرة بوضع ضوابط من ينتمي إليها ومن ليس كذلك. فما هو الحل إذن؟

ليس هناك حل محدد ولكن باعتبار أن المبدأ العام بين الديانات هو التسامح، فيجب أن يكون الافتراض أن الإنسان حر باعتقاده، وبالتالي مهما كان معتقده لا يتوافق مع معتقدات الآخرين، فهي مقبولة طالما الكل متسامح مع الآخر، ولا يؤدي اعتقاده إلى إيذاء الطرف الآخر. لذا فطائفة معينة هي حرة في اعتبار نفسها أنها تتبع ديانة معينة، وكذلك كل ديانة أو طائفة من هذه الديانة حرة في وضع الضوابط التي تقرر بموجبها أي فئة أو فئات تدين بدينها.

ولكن حتى هذا الرأي يبدو مخالفاً لما اتفق عليه في العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية عام ١٩٦٦، والذي نص في مادته الثامنة عشرة، في شقها الثالث على أن حرية إعلان الديانة مقيدة بنص القانون الضروري لحماية الأمن العام والنظام والصحة أو الأخلاق أو أن تؤثر على الحقوق الأساسية والحريات للآخرين.

إن هذا النص قد أتى بتقييد لحرية الأفراد والجماعات، والمعروف أن بعض الديانات لها عدة طوائف فما دام النص قد جاء مقيداً للديانات فإن ما يسري عليه يسري على الطوائف، خصوصاً أن الديانات محمية بالقانون أكثر من الطوائف. وعليه حتى ما ذكر أعلاه، يبقى مقيداً بكثير من القيود ومنها الأمن والنظام العام والذي يمكن أن يفسر بشكل واسع حسب رغبة السلطات في بلد معين أو أنه يؤدي إلى منعه شعبياً من قبل الديانة الأوسع ضد الأضيق، وهو ما يمكن أن ينطبق على الطوائف الدينية نفسها.

بالمحصلة، بينت هذه المقالة أن التنظيم القانوني لحقوق وواجبات الطوائف الدينية سواءً على مستوى الاتفاقيات الدولية أو في داخل الدول هو قليل جداً وفي مراحلها الأولى، وأن معظم الدول وكثيراً من الاتفاقيات الدولية ذات العلاقة لا تشير إلى هذا الموضوع. كما أن حساسية هذا الموضوع جعلته صعب القبول من الآخرين ويصعب الاتفاق عليه، وأن أفضل الحلول لهذا الموضوع هو التسامح واحترام معتقدات الآخرين، فالمعتقد قابل للحوار للمعظم ولكنه ليس قابلاً للتغيير. وعليه فإن مكانة المعتقد لدى الإنسان ومنه الاعتقاد بصحة إتباع طائفة معينة له يجب أن يحترم، وهو ما يجب أن يكون فيما بين الطوائف فيما بينها.

فالحق الأساسي بالمساواة مع الآخرين هو حق يكفل لكل طائفة أن تتمتع بما تتمتع به الطوائف الأخرى.

الهوامش

^١ المادة ١٨ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان .
^٢ مع وجود بعض التحفظات على هذا الحق ، حيث تحفظت معظم الدول الإسلامية على حق المسلم بتغيير ديانته لمخافته لأحكام الشريعة الإسلامية الغراء .
^٣ أنظر مثلاً : تقرير Religious Freedom in new and future EU member-states law and practice .متوافر على <http://www.forum18.org/PDF/EUaccession.pdf> ، أخر زيارة بتاريخ : ٢٠٠٨-١١-٨
^٤ "Under no circumstances may institutions of this kind be under the patronage, direction, administration, charge, or supervision of religious orders or institutions, or of ministers of any religious sect or of their followers, even though the former or the latter may not be in active service."

^٥ Article 55. The following are the requirements to be a deputy

VI. Not to be a minister of any religious cult

وأيضاً : المادة ٨٢ . التي نصت على ما يلي :

" In order to be President it is required: Not to possess ecclesiastic status nor be a minister of any cult"

"None of the rights and freedoms embodied in the Constitution shall be exercised with the aim^٦ of violating the indivisible integrity of the State with its territory and nation, of endangering the existence of the Turkish State and Republic, of destroying fundamental rights and freedoms, of placing the government of the State under the control of an individual or a group of people, or establishing the hegemony of one social class over others, or creating discrimination on the basis of language, race, religion or sect, or of establishing by any other means a system of "government based on these concepts and ideas

^٧ الشق الرابع من المادة الأولى من دستور ولاية نيوجرسي .

^٨ "There shall be no establishment of religion"

^٩ Everson v. Board of Education, 330 U.S 1 (1947)

^{١٠} النص الأصلي :

"A large proportion of the early settlers of this country came here from Europe to escape the bondage of laws which compelled them to support and attend government-favored churches. The centuries immediately before and contemporaneous with the colonization of America had been filled with turmoil, civil strife, and persecutions, generated in large part by established sects determined to maintain their absolute political and religious supremacy. With the power of government supporting them, at various times and places, Catholics had persecuted Protestants, Protestants had persecuted Catholics, Protestant sects had persecuted other Protestant sects, Catholics of one shade of belief had persecuted Catholics of another shade of belief"

^{١١} أنظر التقرير المرحلي للمقرر الخاص عن القضاء على كافة أشكال عدم التسامح الديني المقدم للأمم المتحدة بتاريخ ١٩٩٦/١٠/٢٣ بعنوان :

Human Rights Questions: Human Rights Questions including alternative approaches for improving the effective enjoyment of human rights and fundamental freedoms. Document No. A/51/542.

الوضع القانوني للاجئين الفلسطينيين

راند دراغوة *

تقديم

عرفت منظمات عديدة مفهوم اللاجئ، فقد عرفت وكالة الغوث الدولية اللاجئ الفلسطيني بأنه «كل إنسان يسكن فلسطين ما بين الأول من حزيران ١٩٤٦ وحتى ١٥ أيار ١٩٤٨، ثم فقد منزله وأسباب معيشتته بسبب حرب ١٩٤٨» وتنتظر الوكالة لكل من غادر فلسطين حتى عام ١٩٥٢ أنه لاجئ، أما من غادر بعد ذلك فلا يعد لاجئاً.

أما تعريف اللاجئ وفقاً للمفهوم الفلسطيني، فقد ورد في الميثاق الوطني الفلسطيني وفي المادة الخامسة، «المواطنون العرب الذين كانوا يقيمون إقامة عادية في فلسطين حتى عام ١٩٤٧ سواء من أخرج منها أو بقي فيها، وكل من ولد لأب عربي فلسطيني بعد هذا التاريخ داخل فلسطين أو خارجها هو فلسطيني»، ورفضت إسرائيل اعتبار من كان خارج فلسطيني إبان حرب ١٩٤٨ لاجئاً، وحددت اللاجئ بأنه من كان فلسطينياً وهاجر نتيجة للحرب.

ولكن تعريف الوكالة جاء ليحدد سنة معينة وهي سنة ١٩٥٢ لاعتبار من هاجر قبلها ومن سنة ١٩٤٨ لاجئاً أما من هاجر بعد ذلك التاريخ فلا يعد لاجئاً؛ وهذا غير صحيح، لأن إسرائيل مارست الضغط على الفلسطينيين فترة لا تقاس بأربع سنوات، وإنما ممتدة لحين قيام دولة إسرائيل وفي نظري أنه يعتبر لاجئاً حتى من غادر فلسطين بعد عام ١٩٥٢، وكان خروجه نتيجة للحرب أو بسبب الضغوطات الإسرائيلية التي كانت تهدف إلى ترحيل الفلسطينيين من بلادهم.

أما النازحون فقد اقترح الوفد الفلسطيني في مفاوضات اللجنة الرباعية تعريفهم بأنهم هم «أولئك الأفراد وعائلاتهم وأسلافهم الذين غادروا منازلهم في الضفة الغربية أو قطاع غزة أو كانوا غير قادرين على العودة إلى منازلهم كنتيجة لحرب ١٩٦٧».

* محامي، وباحث قانوني

وبشكل عام، فإن مصطلح النازحين يطلق على الذين خرجوا من ديارهم إبان حرب ١٩٦٧، وذلك لتمييزهم عن مهجري ١٩٤٨، ولم تستطع اللجنة الرباعية إقناع الوفد الإسرائيلي باعتبار أن للنازحين أيضاً الحق في العودة واعتبارهم نازحين أسوة باليهود الألمان التي ما زالت إسرائيل تريد التعويض عن المجازر التي تعرضوا لها.

ولا أجد برأيي ما يبرر التمييز بين اللاجئين والنازح من حيث الألفاظ، ما دام الأمر يتعلق ببناء دولة إسرائيل على أرض فلسطين دون وجه حق مستخدمة أبشع الوسائل في سبيل ذلك، وفي مقدمتها التهجير والإبعاد القسري عن الأراضي الفلسطينية.

وعليه، فكل من خرج من فلسطين سواء جراء حرب ١٩٤٨ أو حرب ١٩٦٧ أو كان في الخارج، ولم يتمكن من العودة فهو فلسطيني يملك حق العودة وإن كنا بصدد القسمة، فلماذا نسمي اللاجئين والنازح بـ (العائد) لكي يبقى حق العودة مترسخاً في القلوب والأذهان، فكل من غادر أو هاجر أو أبعده، عائد، ويقع إلزاماً علينا أن نبين وضع اللاجئين وتوزيعهم في مختلف البلدان وأكثر البلدان استضافة للاجئين هي الأردن ولبنان، وستتناول شرحاً موجزاً عن كل منها بفرع مستقل.

حق العودة في القرارات والمواقف الدولية

إن حق عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى أرضهم ووطنهم حق شرعي وطبيعي كفلته المواثيق الدولية والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وإن هذا الحق ينبغي أن يكون محورياً أساسياً ومرتكزاً للعمل الفلسطيني والعربي من أجل حماية الشعب الفلسطيني وضمان حقوقه الشرعية الغير قابلة للتصرف.

كما أن حق العودة لا يسقط بالتقادم، ولا تجوز فيه الإنابة أو التنازل وهو حق أساسي من حقوق الفلسطينيين أكدته المواثيق العالمية والإقليمية وقرارات الأمم المتحدة وبخاصة القرار ١٩٤، كما أنه نابع من حرمة الملكية الخاصة التي لا تزول بالاحتلال والسيادة؛ لذلك سنتناول في هذا المحور القرار ١٩٤ بتحليل دقيق، ونبين مكانته وما انبثق عنه، ولا نغفل عن ذكر عدة قرارات تؤكد حق العودة، وهنالك مواقف دولية عربية وأجنبية إزاء هذا الحق.

القرار رقم ١٩٤ المتعلق بحق العودة

لقد لعب القرار ١٩٤ الصادر بتاريخ ١١/١٢/١٩٤٨ دوراً هاماً في قضية اللاجئين وحقوقهم على مدى أكثر من نصف قرن، إذ شكل القرار المذكور مدخلاً لإثارة قضية اللاجئين كل سنة في الدورة العادية للجمعية العامة للأمم المتحدة، فكانت تعيد التأكيد عليه وعلى عدالة القضية وعدالة حقوق أصحابها وعلى ضرورة تنفيذها بأسرع وقت ممكن.

ولكن ما فحوى القرار؟ وإلى ماذا يشير؟ وما مكانته، وحيث ورد في البند الحادي عشر من هذا القرار ما يلي:

«لرعاييين في العودة إلى ديارهم والعيش بسلام مع جيرانهم ووجوب دفع تعويضات عن ممتلكات الذين يقررون عدم العودة إلى ديارهم وعن كل مفقود أو مصاب بضرر، عندما يكون من الواجب، وفقاً لمبادئ القانون الدولي والإنصاف أن يعرض عن ذلك الفقدان أو الضرر من قبل الحكومات أو السلطات المسؤولة».

فالقرار لا يتحدث عن عودة شعب، وإنما عودة اللاجئين وتعويض من لا يرغب في العودة، وعليه فهو يتحدث عن عودة جماعية وليس عودة فردية، وكذلك فالتعويض المطروح ليس فقط للذين يقررون عدم العودة، وإنما لكل مفقود أو مصاب بضرر، وهذا يعني أن من يعودون أيضاً لهم الحق في التعويض عن الضرر الذي لحق بهم أثناء فترة اللجوء.

وإن النقطة السلبية في القرار تكمن في تخيير اللاجئين بين حق العودة والتعويض، فثمة مفهوم مغلوط رائج بأن التعويض هو بديل للعودة أو أنه يعطى فقط للحالات التي تختار عدم العودة، وبالنسبة لي، فإنني مع الرأي القائل بأن التعويض ليس بديلاً عن العودة، وذلك للأسباب التالية:

- العودة هي الأصل وليس التعويض.
- فلسطين لا تعوض بالأموال.
- التعويض مهما كان مقداره هو زائل، أما التمسك بالعودة فهو السبيل لبناء دولة فلسطينية على أرض فلسطين.
- جميع القرارات الدولية تؤكد على هذا الحق.
- لمن سيدفع التعويض للاجئين أم للنازحين أم للدول المستضيفة؟
- المنطق والعقل يقضيان أن من هجر وأبعد عن أرضه دون وجه حق، لا بد أن يعود إليها حتى لو لم تنص قرارات دولية على ذلك.

أما عندما نتحدث عن مكانة القرار ١٩٤، فإننا نؤكد أنه ذو أهمية بالغة بالتأكيد على حق العودة إلى فلسطين سواء أرض ١٩٤٨ المحتلة أم أرض ١٩٦٧، وإن كان الموقف الفلسطيني الآن يرى بإمكانية إقامة دولة فلسطينية حتى حدود الرابع من حزيران لعام ١٩٦٧، والحديث وللأسف عن الأراضي المحتلة لعام ١٩٤٨ أمر صعب لدى المفاوضين الفلسطينيين، فالحلم العربي قد تقلص وأصبحنا نفاوض فقط على جزء من الحق وليس على الحق كله، ومكانة هذا القرار تتمثل في:

أن هذا القرار قد تم تأكيده كل عام من قبل الجمعية العمومية للأمم المتحدة، ومنذ صدوره حتى اليوم، وقد تم التأكيد على هذا الحق (٤٩) مرة حتى عام ١٩٩٤، وذلك حسب إحصائية أوردها قانونيون فرنسيون.

أن قبول إسرائيل في الأمم المتحدة كان مشروطا بتطبيقها لقراري (١٨١ و ١٩٤).

وان الذريعة التي باتت تتكرر منذ ما بعد توقيع اتفاق إعلان المبادئ الفلسطيني الإسرائيلي، أن القرار ١٩٤ لم يرد فيه اتفاق وأصبح موضوع اللاجئين جزءا من المفاوضات الثنائية وليس موضوعا للأمم المتحدة، ولكن ما يثير القلق عند الحديث عن القرار ١٩٤ أن الجانب الفلسطيني المفاوضات نفسه قد ارتكب سلسلة من الأخطاء وعبر عن مواقف سياسية أضعفت القرار وألقت على تفسيراته ظلالا من الشك، ونورد مجموعة من الأخطاء منها:

- قبل المفاوضات الفلسطيني باستبعاد القرار المذكور من جدول أعمال لجنة اللاجئين في المفاوضات المتعددة، فاقصرت أعمالها على بحث القضايا المسماة الإنسانية أي قضايا التأهيل والتي تهدف إلى توطين اللاجئين في أماكن إقامتهم.
- في أوصلو وافق الطرف الفلسطيني وفي عبارات غامضة وملتبسة على اعتماد القرارين (٢٤٢ و ٣٣٨) أساسا لمفاوضات الحل الدائم واستبعد القرار (١٩٤).
- اقترح أحد المفاوضات بدعوة إسرائيل إلى قبول عودة عدد من اللاجئين يساوي عددا من المستوطنين اليهود الذي يستقرون في الضفة والقطاع، على أن يعلن الفلسطينيون أن هذا الأمر تطبيق للقرار ١٩٤.
- استبدال مفهوم العودة، بحيث تصبح "إلى الوطن" أي إلى الدولة الفلسطينية المرتقبة.

وعليه، فلا بد من تحصيل القرار ١٩٤ من التشويه والتلاعب والتفسيرات المختلفة التي تبناها إسرائيل محاولة بذلك عدم الالتزام بالقرار والتنصل منه، وبخاصة لأن الخطر يدهم هذا القرار من مختلف الأصعدة الخارجية والمحلية لإسرائيل وفي مقدمتها أمريكا وبريطانيا، ولكن يمكن أن نلخص حق العودة من وجهة نظرنا وتحليلنا للقرار ١٩٤ من خلال التالي:

استناد القرار وصياغته على تقرير الوسيط الدولي (الكونت برنادوت) الذي كذب ادعاءات إسرائيل بأن الفلسطينيين هم الذين هاجروا من ديارهم.

حق العودة هو حق طبيعي وتاريخي والعودة تكون إلى الديار والممتلكات سواء من اللاجئين أو النازحين. اعتبار هذا الحق خطأ أحمر لا يجوز التنازل عنه أو حتى الاقتراب منه، أو العبث به سواء بالألفاظ أو التفسيرات.

الدولة الفلسطينية ليست بديلا عن حق العودة، فالدولة المستقلة ذات السيادة مرتبطة ارتباطا وثيقا بحق العودة.

التعويض يكون للأشخاص غير الراغبين بالعودة، والذين تضرروا من جراء تهجيرهم على ألا يفهم أنه بديل

عن حق العودة، بل تفضيلنا لحق العودة وتمسكنا به كما أسلفت سابقا.

المساهم المسؤول عن التعويض إسرائيل في المقدمة، وقد تكون الأمم المتحدة لأنها أصدرت قرار بإقامة دولة إسرائيل، وقد تكون بريطانيا لأنها السبب في تسهيل الهجرة اليهودية لإسرائيل، وبالنتيجة أمريكا فهي العون القوي والداعم للموقف الإسرائيلي.

ولا يفوتنا أن نتناول ما انبثق عن هذا القرار من نتائج أهمها القرار ٣٠٢ والقاضي بإنشاء وكالة الغوث، وهي منظمة دولية تقدم بعض الخدمات للاجئين. وستتناول هذه الوكالة وأعمالها على النحو التالي:

الأونروا

أعلنت الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها رقم ٣٠٢ بتاريخ ٨ كانون الأول / ديسمبر لعام ١٩٤٩ تأسيس وكالة الأمم المتحدة للإغاثة والتشغيل للاجئين الفلسطينيين مدركة بأنه ودون المساس بأحكام الفقرة (١١) من قرار الجمعية العامة رقم ١٩٤ أنه من الضروري مواصلة إغاثة اللاجئين الفلسطينيين لمنع حالات المجاعة ولتعزيز الهدوء والاستقرار.

وللحصول على خدمات الأونروا، لا بد أن يكون اللاجئ مسجلا في سجلاتهم، فتوفر الأونروا عموما لأولئك الذين يستوفون شروط استحقاق الخدمات، فيحق لهم الاستفادة من برامج التعليم والصحة والتربية الاجتماعية، ويتم تمويل الأونروا من تبرعات طوعيه، حيث لها ميزانية لستين ينبغي أن تقرها الجمعية العامة للأمم المتحدة.

هذا ويعتبر تنامي الأونروا مرتبطا منذ تأسيسها بالنمو السكاني للمستفيدين منها، ويتم ذلك وفقا للحاجة إلى المشاريع التي تخدم المستفيدين منها كإنشاء مرافق جديدة لاستيعاب حاجات السكان المتزايدة، وقد زادت معاناة الأونروا في السنوات الأخيرة بسبب النقص الحاصل في التمويل، وفي سبيل تخفيض العجز قامت الأونروا بالتالي^٢:

- تجريد النفقات وخفضها.
- تجريد التوظيف.

مما يعني أن التقليل الملحوظ في النفقات لا يتم إلا من خلال اتباع برامج كاملة في جميع مناطق عمليات الوكالة (أي التعليم الإعدادي أو تدريب المعلمين أو البرنامج الوقائي أو الرعاية الاستثنائية).

القرارات الدولية التي أكدت على حق العودة كنتيجة للقرار ١٩٤

صدر عن الأمم المتحدة حوالي ثلاثين قرارا تؤكد على حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى ديارهم وممتلكاتهم، واستخدمت أمريكا في كل مرة حق النقض (الفيتو) لإبطال هذه القرارات التي تدين إسرائيل، ومن هذه القرارات نورد ثلاثة قرارات على سبيل المثال لا الحصر:

في ٨/١٢/١٩٧٠ وبعد مناقشة التقرير السنوي للأونرو صوتت الجمعية على القرار رقم (٢٦٧٢) في الدورة (٢٥) لها، وأكد القرار بوضوح حق الشعب الفلسطيني في استعادة كامل حقوقه، وجاء فيه "ضرورة الأخذ بمبدأ تساوي الشعوب في الحقوق وحقها في تقرير المصير المكرس في المادتين (١, ٥٥) من ميثاق الأمم المتحدة".

في ٦/١٢/١٩٧١ أكدت الجمعية العامة جميع القرارات الصادرة من قبل، وعبرت في قرارها رقم (٢٧٢٨) في الدورة (٢٦) عن "قلقها البالغ لعدم السماح لشعب فلسطين بالتمتع بحقوقه الثابتة التي لا يمكن التخلي عنها ولعدم ممارسة حق تقرير المصير".

في ٢٢/١١/١٩٧٤ صدر القرار رقم (٣٢٣٦) الذي نص في فقرته الثانية على أن الجمعية تؤكد من جديد حق الفلسطينيين الثابت في العودة إلى ديارهم وممتلكاتهم التي شردوا منها وتطالب بإعادتهم^٣.

ويقول الدكتور سلمان أبو ستة أن حق العودة مقدس لأنه في وجدان كل فلسطيني ولن يتم التنازل عنه، وهو حق قانوني لأن المجتمع الدولي أكد (١٣٥) مرة على العودة خلال الخمسين سنة الماضية ممثلا في قرار ١٩٤ القاضي بحق العودة، ثم أن م/١٢ من الميثاق العالمي لحقوق الإنسان تؤكد حق العودة، وحق العودة مقرر بموجب حق الملكية الخاصة التي لا تنفص ولا تتأثر باحتلال أو بإعلان سيادة جديدة، كما نورد بعض القرارات الدولية التي تناولت التركيز على حق العودة.

المواقف الدولية المختلفة من حق العودة

إن المهجر كان دائما في حالة ترقب للواقع و بانتظار جولة أخرى تنصره وإخوانه اللاجئين، إلا أن هزيمة عام ١٩٦٧ أظهرت عجزا كبيرا بالإضافة إلى تعويل المهجرين والمبعدين على الشرعية الدولية التي تبنت حق العودة من خلال الكثير من القرارات التي تناولناها سابقا، والتي ضربت بها إسرائيل عرض الحائط وما زالت حتى يومنا هذا، ومن خلال هذا المحور سنحاول معرفة أهم المواقف العربية والأجنبية من خلال بيان مدى جدية تعامل هذه المواقف مع حق العودة، وذلك من خلال دراسة الموقف الأردني بصفته يضم أكبر عدد من اللاجئين بشكل عام.

ولن أتكلم عن الموقف الأمريكي لعدم الإطالة على القارئ لأن الموقف الأمريكي داعم لإسرائيل وموقفها

بالتالي يشبه إلى حد كبير موقف إسرائيل، وهذا واضح من استخدامها لحق النقض (الفيتو) ضد كثير من القرارات التي اتخذت بشأن حق العودة.

الموقف الأردني من حق العودة

ينطلق الموقف الأردني من قضية اللاجئين وحقهم في العودة من خلال م/ ٨ من معاهدة السلام الأردنية الإسرائيلية، حيث ورد في هذا النص ما يلي:

اعترافاً من الطرفين بالمشاكل الإنسانية الكبيرة وحقهم التي يسببها النزاع في الشرق الأوسط بالنسبة للطرفين، وبما لها من إسهام في التخفيف من شدة المعاناة الإنسانية، فإنهما يسعيان لتحقيق مزيد من التخفيف من حدة المشاكل الناجمة على الصعيد الثنائي.

اعترافاً من الطرفين بأن المشاكل البشرية المشار إليها أعلاه، والتي سببها النزاع في الشرق الأوسط، لا يمكن تسويتها بشكل كامل على الصعيد الثنائي، يسعى الطرفان إلى تسويتها في المحافل والمنابر المناسبة وبمقتضى أحكام القانون الدولي، بما في ذلك ما يلي:

بقدر تعلق الأمر بالنازحين في ضمن إطار لجنة رباعية بالاشتراك مع مصر وفلسطين.

فيما يتعلق باللاجئين:

في ضمن إطار عمل المجموعة المتعددة الأطراف حول اللاجئين.

من خلال إجراء حوار ثنائي أو غير ذلك يتم ضمن إطار يتفق عليه ويأتي مقترناً بالمفاوضات الخاصة بالوضع القانوني الدائم أو مترامناً معها.

من خلال تطبيق برنامج الأمم المتحدة المتفق عليها بما في ذلك المساعدة في مضمار العمل على توطينهم.

ويلاحظ أن بنود هذه المادة تستند للقانون الدولي وليس لقرارات الأمم المتحدة المتعلقة باللاجئين، ولم تنطرق المعاهدة لدور الأمم المتحدة ووكالة الغوث الدولية بشأن اللاجئين، وأضافت قبول الأردن لمسألة التوطين والمساعدة عليه.

والسؤال الذي يدور في الذهن هو: هل الأردن مع أم ضد العودة؟ للإجابة عن هذا السؤال تستذكر ما قاله الملك الحسين بن طلال في رسالته الموجهة لرئيس الوزراء الأردني وهي إن كانت ظاهرة لرئيس الوزراء الأردني فهي في الحقيقة لرئيس الوزراء الإسرائيلي حيث تحدث عن اللاجئين الذين يحملون الجنسية الأردنية (. . . مواطنين شرفاء إلى أن تحل قضيتهم بالعودة أو التعويض).

وكما هو واضح من هذه العبارة إيمان الأردن بحق عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى أرضهم ودورهم، ولكن

هذا لن يحدث ما لم تقم الدولة الفلسطينية ذات السيادة، ومن خلال ما سبق ذكره عن الموقف الأردني، ومن حق العودة والتأكيد عليها، الأمر الذي يجعلني أتساءل عن اللاجئين الفلسطينيين الموجودون في الأردن والذين لهم موارد رزق وأموال في الأردن، وماذا سيتخذ بحقهم إذا ما قامت الدولة الفلسطينية ذات السيادة؟ هل سيخيرون بالبقاء أو العودة؟ أم إنهم سيحصلون على التعويض، ثم عودتهم إلى بلادهم؛ أم سيعود جزء ويبقى الآخر أو سيدمج جزء من اللاجئين الباقين في الأردن، أم إننا سنرى شيئاً آخر جديداً بعيداً عن هذه الأمور، وإن العلاقة بين التوأمين الفلسطيني والأردني كبيرة وعميقة، ومهما كان المتوقع، فإنني أجزم أنه لصالح البلدين بالتأكيد.

وسوف نترك للمستقبل الإجابة عن جميع هذه التساؤلات.

الموقف الأوروبي من حق العودة

رغم أن الموقف الأوروبي ما زال غير مكتمل اكتمالاً تاماً تجاه قضية اللاجئين الفلسطينيين، ومن خلال تفادي القضايا السياسية والتركيز على القضايا المعيشية والادعاء بأنها غير متناقضة مع القضايا السياسية، مما يعكس الرغبة في حل قضية اللاجئين من خلال استمرار التأكيد بأنها وفي هذا الإطار تسعى لتحسين ظروف وأوضاع اللاجئين، دون أن تمس ذلك بحقوقهم السياسية بأي حال من الأحوال؛ ولكن الممارسة الأوروبية تدفع عملياً عكس ذلك، وهي الورقة التي تم إعدادها بتكليف من الاتحاد الأوروبي كل من مكتب خدمات السياسة الدولية (IPS) وبرنامج اللاجئين في جامعة أكسفورد، والتي قدمت في مؤتمر عقد في بريستول تموز عام ١٩٩٤ وتمحورت الورقة حول استراتيجيات المساعدة والدعم للاجئين الفلسطينيين وتضمن ما يلي :-

دمج اللاجئين في الضفة والقطاع مع السكان الأصليين.

تبني مشاريع إسكانية للاجئين في المخيمات، واعتبار ذلك أنه لن يؤدي للتوطين.

ومع أن الموقف الأوروبي بدعم الأوضاع المعيشية للاجئين ويسعى لتحسينها، فإنه من ناحية أخرى يهدم مفهوم حق العودة، بالخروج الواضح عن هذا الحق والسعي وراء ستار المعيشة وتنظيمها نحو التوطين، الأمر الذي لا يرضاه اللاجئين أو النازحون، والمهم هو أن يسعى الأوروبيون لتطبيق القرار ١٩٤ الذي لم يتكلم عن التوطين، وإنما عن العودة أو التعويض.

ولا يغيب عن البال ما قامت به كندا من فتح باب التوطين أو العيش فيها للاجئين الفلسطينيين، ومنذ عام ١٩٥١ حيث كانت تعطي اللاجئين ١٥,٠٠٠ دولاراً وقطعة أرض مساحتها (٥٠) دونماً، وذلك لتشجيعه على التوطين ونسيان حق العودة.

الخاتمة

تبدي الانتهاكات الإسرائيلية في ابسط تجليها بالتهرب المفصوح من دفع الاستحقاقات الأولية للسلام وفي مقدمتها الآن الالتزام بما تم الاتفاق عليه بين الطرفين من اتفاقيات ومعاهدات، وهذا سوف يطيح بكل الانجازات التي قد تكون تحققت على طريق السلام؛ ويعني هذا تدميرا شاملا لأحلام وطموحات الشعب الفلسطيني ومن بين هذه الأحلام إن صح التعبير الحق في العودة الذي انتظره اللاجئون جميعا، والسؤال الآن هو: كيف سيتم الوصول إلى تسوية مشكله اللاجئين؟ وكانت هناك خطة للدكتور سلمان أبو ستة لعودة اللاجئين في سبع مراحل يستغرق تنفيذها (٨ إلى ١٠) سنوات حيث اقترح التالي؛:

تشكيل لجنة الأراضي الفلسطينية لاستقبال الوثائق الانتقالية الخاصة بالأراضي الفلسطينية .

يقوم مجلس الأمن الدولي بتطبيق القرار ١٩٤ .

تفعيل لجنة المصالحة في فلسطين .

على وكالة الغوث أن تأخذ على عاتقها تنفيذ عمليات إعادة التوطين ولا يوجد سبب قانوني أو ديمغرافي أو جغرافي أو اقتصادي يمنع عودة اللاجئين ولكن العقبة الوحيدة هي السياسة العنصرية الإسرائيلية .

وقد وصلت ومن خلال هذه الورقة وما تم تناوله فيها إلى عدة نتائج أهمها:

- إن سبب نشوء حق العودة هو الممارسات بالتهجير أو المذابح أو حتى الاحتلال .
- النظرة الإسرائيلية لحق العودة غامضة، ولكن هناك إجماعا إسرائيليا على أن العودة ليست حقا وليست ملزمة بين الإلزامية من عدمها؛ تلاعبوا بالألفاظ والتفسيرات حتى أقنعوا أنفسهم وغيرهم بأنهم هم أصحاب الحق .
- القرارات الدولية التي أكدت حق العودة كثيرة، أهمها القرار (١٩٤) ولكن إلى الآن دون جدوى .
- المواقف الدولية من حق العودة متباينة ومختلفة .

وفي النهاية نؤكد الأمرين الآتين:

- حق العودة هو حق قانوني ومقدس ولا يمكن التنازل عنه .
- التعويض أو التوطين ليس بديلا عن العودة .

^١ وبموجب القرار (١٩٤) أنشأت الجمعية العمومية بتاريخ ١١/١٢/١٩٤٨ لجنة توفيق دولية ما زالت قائمة نظريا حتى اليوم وضمن مهامها الأساسية تطبيق الفقرة (١١) من القرار السابق ، وقد تشكلت من ثلاث دول فرنسا وتركيا وأمريكا ، وكان من أهم إنجازاتها أملاك اللاجئين والحصول على ما يكره فيلم بصور السجل العقاري الفلسطيني ، إلا أن إسرائيل عرقلت عملها بادعائها أن حل مشكلة اللاجئين مرتبطة بالتسوية النهائية لقضية فلسطين مع العلم أن إسرائيل وقعت بتاريخ ١٢/٥/١٩٤٩ على بروتوكول لوزان الذي تضمن اعتراف إسرائيل بحق عودة الفلسطينيين ، وكما جاء في مقدمة إقرار الموافقة على قبول عضوية إسرائيل في الأمم المتحدة شأن صريحة للقرار ١٩٤ ، وهذا تأكيد على أن ما تلتزم به إسرائيل تتصل به .


^٢ أنظر تفصيلا للأثر والفترة الانتقالية ، منظور خمس سنوات لدور الوكالة ، مجلة صامد الاقتصادي ، ص ١٧١-١٩٨ .

^٣ هنالك عدة قرارات أخرى تؤكد على حق العودة ومثالها رقم (٢٥٣٥) في (٢٤) قرار رقم (٢٦٤٩) ومشار إلى كل القرارات على موقع الإنترنت السابق في الهامش رقم (١) .

^٤ انظر تفصيلا الموقع :

<http://arabsafe.Info/nafitha/variefy/index.refuyureiwrn>

تقارير



أوضاع اللاجئين الفلسطينيين في لبنان*

وحيد سيف الدين*

على الرغم من القرار اللبناني الأخير برفع مستوى التمثيل الدبلوماسي الفلسطيني إلى مستوى سفارة مبدئياً والتحسّن الكبير الذي طرأ على العلاقة بين الشرعيتين اللبنانية والفلسطينية، لم يطرأ أي تعديل إيجابي على حياة اللاجئين الفلسطينيين في مخيمات لبنان. وعلى الرغم من مرور عام كامل على إعلان فلسطين في لبنان الذي أطلقه ممثل منظمة التحرير الفلسطينية في لبنان عباس زكي وتضمن إعلان الموقف السياسي الفلسطيني الرسمي بالوقوف على الحياد في الصراع الداخلي اللبناني وتقديم اعتذار عن الأخطاء الفلسطينية التي ارتكبت في خلال الحرب الأهلية اللبنانية - على الرغم من ذلك كله، إلا أن الأطراف اللبنانية مازالت تسعى لاستخدام الورقة الفلسطينية والعبث بالوضع الفلسطيني في ظل غياب مناعة فلسطينية داخلية؛ مما زاد من قساوة الحياة للاجئين الفلسطينيين.

فماذا يريد اللاجئون الفلسطينيون أنفسهم وكيف يصفون حياتهم؟

* طالب ماجستير علوم سياسية، مقيم في لبنان

العيش بكرامة

إن غالبية اللاجئين يشعرون ، بسبب شروط حياتهم اليومية ، أن أقصى ما يتمنونه أن يعيشوا بكرامة . ويعني ذلك أن تتوافر لهم فرصة للحياة والعمل وبشكل طبيعي ودون أي تمييز . ويعتقدون أن الأجانب الآخرين الذين يعملون في لبنان لديهم حقوق أكثر منهم ويتمنون لو يتساوون معهم . ويروي العديد من اللاجئين قصصاً تحصل معهم في أثناء البحث عن العمل ، وحرمانهم من فرصة عمل بسبب هويتهم الفلسطينية . ويأملون أن تمنحهم الدولة اللبنانية حقوقاً حسب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وجميع العهود والمواثيق الدولية .

الأمن

تختلف وجهات نظر اللاجئين إلى قضية السلاح في المخيمات ، فبعضهم يعتقد أن وجوده في أيدي قلة من المسلحين تجعل من اللاجئين رهائن في المخيمات ، وبعضهم الآخر يرى أنه الحماية الوحيدة لحياتهم بغياب دولة لبنانية قوية تشملهم برعايتها الأمنية .

اللاجئون العاديون لا يثقون بالدولة اللبنانية أو أي فريق لبناني يتعهد بحمايتهم وفي ذاكرتهم مرارة التجربة السابقة في صبرا وشاتيلا وحرب المخيمات وغيرها ، وخصوصاً في ظل الانقسام اللبناني الحالي . ويعتقدون أن تهمة تحول المخيمات إلى بؤر أمنية تهمة غير صحيحة ، ويجب تغيير هذه النظرة إلى المخيمات . وبخاصة لأن لدى الكثير من اللبنانيين أفكاراً مسبقة عن المخيمات ، وبخاصة ممن لم يزرها سابقاً ويتصور أنهم يختلفون عن الناس العاديين .

الحقوق المدنية

إن إعطاء اللاجئين الفلسطينيين حقوقهم المدنية حسب شرعة حقوق الإنسان والعهود والمواثيق الدولية يجعل حياتهم أسير وأسهل . وإن منع الفلسطينيين من العمل في نحو ٧٤ مهنة مختلفة رفع من نسبة البطالة المتفشية في المخيمات . وإن من يعمل منهم فإنه يعمل بصورة غير شرعية مما يجعله عرضة للاستغلال والتمييز ونيل أجور أقل من غيرهم من العمال .

كما أن الفلسطيني معرّض للفصل من العمل دون الحصول على تعويضات الصرف الكيفي أو نهاية الخدمة ، وبعضهم يحرم من رواتبه المستحقة له بذمة رب العمل عند صرفه . كما أن العمال الفلسطينيين محرمون من تقديرات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي على الرغم من قيامهم بالعمل بشكل متساوٍ مع العمال اللبنانيين .

إن هذا الواقع أثر سلبياً على الجيل الجديد من الشباب الذي يسعى بشكل رئيس للهجرة، ويمكن ملاحظة ارتفاع عدد الشباب المهاجرين من مخيمات لبنان وخصوصاً إلى أوروبا الشمالية هرباً من إقبال سوق العمل في وجههم من جهة ولتأمين متطلبات حياة أهلهم في لبنان من جهة أخرى .

إلى جانب ذلك يعاني اللاجئون الفلسطينيون من تمييز آخر أكثر وضوحاً، وهو حرمانهم من امتلاك شقة للسكن فقد أقدم البرلمان اللبناني في نيسان ٢٠٠١ على إقرار قانون يمنع عليهم التملك لإشراطه المعاملة بالمثل، ويلجأ البعض إلى شراء شقة أو أرض وتسجيلها إلى لبناني موثوق من طرفه . وهناك مشكلة أخرى إذا كان الفلسطيني متزوجاً من لبنانية يسمح لها القانون بتملك شقة السكن، لكنه يمنعها من توريثها لأبنائها في حال الوفاة .

ويعيش الفلسطينيون بصورة سيئة في المخيمات وخصوصاً في فصل الشتاء بسبب سوء حالة الأبنية الموجودة، ومنعهم من الترميم، وتأخر الأونروا المتواصل بالتواصل بالسماح لهم بالترميم . وينتقد الفلسطينيون إدارة الأونروا لتأخرها في المساعدة بترميم الأبنية داخل المخيمات أو التأخير في السماح بإدخال مواد بناء؛ مما جعل الكثافة السكانية في المخيمات من أعلى النسب في العالم .

كما تشهد المخيمات عملية البناء بصورة عمودية لأن عدد السكان يتزايد، في حين تبقى مساحة المخيم هي نفسها منذ ١٩٤٨ .

الاستشفاء والعلاج :

يجمع اللاجئون على المعاناة التي يعيشها اللاجئون من جراء الخدمات الطبية الضئيلة التي تقدمها الأونروا في عياداتها، وغياب الأدوية المتطورة، وساعات العمل القليلة، والنقص في الاختصاصات الطبية، بالإضافة إلى بعد المستشفيات المتعاقد معها من قبل الأونروا عن أماكن سكن اللاجئين، فمثلاً: مرضى غسيل الكلى، الذي لا تعترف به وكالة الأونروا وألغي من خدماتها، عليهم المجيء من جميع أماكن سكنهم ليحصلوا على العلاج المطلوب في مخيم عين الحلوة (مستشفى الهمشري).

التعليم

تشهد مدارس الأونروا ازدحاماً غير طبيعي، إذ يصل عدد الطلاب إلى نحو ٥٠ طالباً في الصف الواحد، وتتبع وكالة الأونروا سياسة الترفيع الآلي من الصف الثالث؛ ونلاحظ تخلف الأساتذة عن التأهيل المستدام مما يؤدي إلى زيادة نسبة تسرب الطلاب من المدارس، وبما أن العلم برأي الكثير من الفلسطينيين سلاح أساسي، فلذلك تكثرت مطالبات وكالة الأونروا بتأهيل الأساتذة بشكل دائم، وتطوير السياسات التربوية بما يتلاءم مع تطور العلوم .

وبغياب مراكز ثقافية وملاعب شبابية داخل المخيمات، يلعب الأطفال في الشوارع الضيقة في حين يمضي الفتيان أوقاتهم في المقاهي لتدخين الأريكة أو بالوقوف عند مفترقات أزقة المخيم، يقول أحد اللاجئيين: «كل أطفال العالم يلعبون ويملكون دمي باستثناء أطفالنا، لا مكان لهم سوى الشوارع». ويعتقد الكثيرون أن وجود ملاعب رياضية أو مراكز ثقافية يلعب دوراً في حل هذه المشكلة.

إلى جانب المشاكل العامة التي يعاني منها الفلسطينيون في لبنان، تبرز الأوضاع الحياتية والبيئية المشتركة في المخيمات الفلسطينية، فمعظم المخيمات تعاني من غياب مياه نظيفة وصالحة للشرب، مما يسبب للاجئين الفلسطينيين الكثير من الأمراض الهضمية والكلوية. كما يعاني أهالي المخيمات من بؤس البنى التحتية كشبكات الصرف الصحي، والنقص في عدد حاويات النفايات، وتقصير وكالة الأونروا في جمع النفايات والمحافظة على النظافة في المخيمات. وترتفع نسبة الأشخاص من ذوي الاحتياجات الخاصة في الوسط الفلسطيني، ويقابل ذلك تقصير واضح من الجهات المعنية بمتابعة أوضاعهم مثل الأونروا والمؤسسات غير الحكومية.

العلاقة مع الأونروا

ينظر اللاجئون الفلسطينيون إلى وكالة الأونروا على أنها ضرورية جداً لاستمرار وجودهم كلاجئين وشاهد دولي على مأساتهم التي تؤشر إلى ضرورة عودتهم إلى ديارهم وممتلكاتهم التي اقتلعوا منها.

ويعتقد معظم اللاجئين أن الأونروا قلصت من خدماتها الطبية والاستشفائية، والتعليم والخدمات العامة في الآونة الأخيرة، ولا يترددون من نقدها كلما سنحت لهم الفرصة. ويتحدث بعضهم عن سوء تخطيط في الخدمات الطبية؛ فالأونروا تتعاقد مع مستشفيات تبعد عن أماكن اللجوء، مما يؤدي إلى حالات وفاة عديدة بسبب بعد المسافة وصعوبة الانتقال.

كما أن الأونروا تحولت في المجال الطبي من منظمة مسؤولة عن صحة اللاجئين إلى جهة تقدم مساعدات لهم إلى جانب آخرين. فمرضى السرطان يستفيدون من مبالغ مقطوعة تتوقف بعد استفحال المرض، ومرضى القلب المفتوح بعد سن الستين لا يستفيدون من أي علاج بل يحصلون على مساعدة مقدمة من آخرين عبر الأونروا. وغسيل الكلى لا وجود له في قاموس الأونروا الطبي. ومرضى التلاسيميا لا مكان لهم في سجلاتها أيضاً.

وينتقد اللاجئون ساعات العمل القليلة التي يقضيها أطباء الأونروا في العيادات مقارنة مع الأعداد الكبيرة التي على الطبيب الكشف عليها، بالإضافة إلى غياب الأدوية المتطورة الحديثة.

ويتهم بعض الفلسطينيين الأونروا باتباع سياسة التجهيل في المجال التعليمي، من أجل دفعهم إلى القبول

بجانب حل سياسي يقضي بالتوطين حسب تعبير هؤلاء .

وعلى الجانب الاجتماعي يرى الفلسطينيون أن على الأونروا أن تقدم مساعدات عينية إلى جميع قاطني المخيمات من دون تمييز بسبب الأوضاع الاقتصادية الصعبة ، ويتهمون الأونروا بأن لوائح الأسماء التي تستفيد من المساعدات العينية خضعت لمزاجية المسؤولين أكثر من معيار الحاجة الفعلية .

حول العلاقة مع الدولة اللبنانية

هناك شعور عام لدى اللاجئين بأن الدولة اللبنانية لا تبذل جهداً أو لا تقوم بواجبها كدولة مضيئة من أجل تحسين أوضاع اللاجئين ، وأن الدولة اللبنانية تعتمد على وكالة الأونروا في تحمل المسؤولية على الرغم من بعض القيود التي تفرض على الأخيرة .

ويرى البعض أن ثمة قرارات تمس حياتهم تتغير بتغير الحكومات أو الاتجاهات داخل الدولة اللبنانية ؛ مما يؤثر سلباً عليهم في كل مرة . ويشير بعض الفلسطينيين إلى أنهم قوة اقتصادية في لبنان يشاركون في عملية الإنتاج وأنهم الوحيدون من الأجانب الذين يصرفون مداخيلهم في لبنان .

ويرفض الفلسطينيون محاولات الفرقاء اللبنانيين باستخدامهم ورقة في صراعاتهم الداخلية ، وبخاصة لأن كل طرف يحاول الإيحاء أن الفلسطينيين إلى جانبه . ويعتقد الكثيرون أن الموقف المحايد تجاه الوضع الداخلي هو الأفضل للحفاظ على الوجود الفلسطيني في لبنان . ويأمل الفلسطينيون أن لا يبقى وجودهم في لبنان مجرد ملف أمني لدى السلطة اللبنانية .

العلاقة مع المحيط اللبناني

يفرق معظم اللاجئين ما بين العلاقة مع الدولة اللبنانية والعلاقة مع المحيط اللبناني ؛ إلا أنهم بشكل عام يعتقدون أن عدداً محدوداً من اللبنانيين يعرف شيئاً عن حياة الفلسطينيين في لبنان ، وأن معظم اللبنانيين لا يهتمون بتعرف كيف يعيش الفلسطيني في المخيم ؛ ويشعر هؤلاء ان عدداً كبيراً من اللبنانيين عنصري ويمارس سياسة تمييز حيالهم ، ويصف مخيمات الفلسطينيين بأنها بؤر أمنية .

ويرمي بعض الفلسطينيين التهم على وسائل الإعلام التي تشوّه صورة الفلسطيني وتحوّله إلى حدث أمني نمطي .

ويظن الفلسطينيون أن العلاقة مع المحيط تتأثر بالحوادث التي تحصل ، فالعلاقة بين مخيمات الجنوب ومحيطها كانت سيئة في خلال حرب المخيمات ؛ وعندما حصلت حوادث نهر البارد ساءت العلاقة بين مخيمي الشمال

والمحيط في حين أن العلاقة بين مخيم الجليل وبعلبك جيدة، وكذلك الحال بين مدينة صيدا ومخيم عين الحلوة .

العلاقة مع منظمة التحرير الفلسطينية

على الرغم من إقرار معظم اللاجئيين بأن منظمة التحرير الفلسطينية هي الكيان السياسي الفلسطيني في الشتات، إلا أنهم ينظرون إليها نظرة عتاب لتراجع دورها في قيادة النضالات الفلسطينية ورعاية أوضاعهم وتقديم المساعدات لهم . ويحاولون إجراء مقارنة بين الوضع الحالي والوضع ما قبل عام ١٩٨٢ .


وتقدم منظمة التحرير الفلسطينية بعض المساعدات المالية والطبية للاجئين الفلسطينيين في لبنان، إلى جانب مرتبات الملحقين بالتنظيمات المنضوية تحت مظلة منظمة التحرير الفلسطينية .

إلا أن ترهلاً كبيراً أصاب مؤسسات منظمة التحرير كما يقول الكثير من اللاجئيين، وصارت عملية إعادة البناء لمواجهة الأعباء الجديدة عملية ملحة . كما أن انسداد الأفق السياسي في فلسطين وغياب مروحة الخيارات السياسية من الفكر الفلسطيني، يدفع كثيراً من اللاجئيين إلى الإحباط واليأس من إمكانية استنهاض المنظمة كمؤسسة كيانية سياسية للشعب الفلسطيني .

الهوامش

^١ إن كافة الآراء التي يتضمنها هذا التقرير هي خلاصة جولات ميدانية طالت مخيمات اللاجئين الفلسطينيين في لبنان، وحصيلة جلسات نقاش مع فئات اجتماعية مختلفة.

ثقافة



رجولة في أزمنة

ما وراء ثنائية الرجولة والأنوثة في الوجدان الفلسطيني

د. هديل رزق-القرزاز*

مقدمة

هيمنت فكرة الثنائيات في المجتمع لقرون طويلة على الفكر الانساني والتحليل الاجتماعي في العديد من مجالات الفكر والعلوم الانسانية، فالمجتمع يتكون من رجال ونساء، من ضعيف وقوي، من صغير وكبير.

نشأ هذا التصنيف على قاعدة الاختلاف الفيزيولوجي الملاحظ، الذي يقوم في مقابله نظام من التصنيف الكوني يقابل في جميع المجالات بين الأعلى والأسفل، الحار والبارد، النشط والسلبى، القوي والضعيف. ما زالت هذه الفكرة تشغل العديد من الباحثين والباحثات الذين ركزوا طويلا على العلاقات الثنائية ما بين الجنسين، لدرجة تلغي الفروق والاختلافات ما بين أبناء الجنس الواحد أو المجتمع الواحد. إلا أن تطور فهم «الاختلاف» يؤدي تدريجيا إلى تحليل ما وراء هذه الثنائيات باتجاه أكثر عمقا وتحليلا وأكثر فهما «للاخر» المختلف الذي قد يكون امرأة أخرى أو رجلا آخر.

تكمّن قوة النظام الذكوري في كونه لا يهتم بتبرير سيطرته، ونجاحه في تقديم نفسه على أنه حالة طبيعية بحيث تتحول النظرة الثنائية إلى تقسيم العمل الجنسي بين مذكر ومؤنث نظاما متكاملا لادراك الحياة. كما أن النظام الاجتماعي يعمل كما كمين رمزية ضخمة مهمتها إقرار السيطرة الذكورية (وليس بالضرورة سيطرة الرجال). ولكن نظرة بسيطة للواقع الحالي تجعلنا نتوقف ونفكر في قوة هذه الهيمنة وتأثيرها على الرجال والنساء على حد سواء، وبعيدا عن التحليل المبسط للرجل «كمسيطر» ندرك عمق الأزمة التي يعيشها رجال في أزمة اقتصادية مثلا أو يعيشون تحت احتلال قمعي أو لا يستطيعون الاستجابة للمعايير التي تفرضها الهيمنة الذكورية عليهم. فالنساء طورن عبر التاريخ قدرات لتحدي السيطرة الذكورية واستطعن الحصول على بعض المكتسبات والحقوق وإن كانت منقوصة في العديد من الدول والمجتمعات، إلا أنها تشكل تحديا لـ «كيف يرى الرجال أنفسهم وأدوراهم» ولـ «كيف يرى المجتمع أدوار كل من الرجال والنساء».

*أكاديمية، وباحثة، وخبيرة في قضايا التنمية

تتناول الورقة ما وراء التحليل الثنائي لمفاهيم الأنوثة والذكورة في المجتمع الفلسطيني تحت الاحتلال، لتحلل مستويات مختلفة من الأزمة تتجاوز الفروق الجندرية المتعارف عليها بين الرجال والنساء إلى فروقات بين الرجال أنفسهم والنساء أنفسهن، في محاولة لفهم إمكانيات وجود أنماط مغايرة من الرجولة يمكن أن تساهم في جسر الفجوات الجندرية، وإحداث تغييرات ايجابية في المجتمع، قادرة على مقاومة أشكال الهيمنة والسيطرة المختلفة.

ما هي الذكورة؟

يعرف شاول¹ الذكورة على أنها «مجموعة السلوكيات والتصرفات الـ«مفروضة» (بحكم التربية والتكيف) على الذكور وتقودهم إلى التصرف بطرق معينة محددة اجتماعيا مع الإناث وتندرج تلك السلوكيات والتصرفات تحت عنواني السيطرة والإكراه». هيمنة الذكورية لها جذور ممتدة في وعينا الجماعي لدرجة أنه لا يمكننا تمييزها وأحيانا لا يمكن حتى تحديها. الذكورية بهذا المعنى لا تتعلق بالرجال أو «الذكور» في المجتمع فحسب بل هي تتعلق بأنساق مجتمعية تتأثر بها النساء وتؤثر بها بل وتساهم أحيانا في إعادة إنتاجها. يتم إعادة إنتاج القيم الذكورية التي تدوم في الأوضاع التاريخية المختلفة بدعم من المؤسسات التربوية: العائلة بالتأكيد، والدولة، والمؤسسة الدينية، ومؤسسات أخرى بما في ذلك بعض المؤسسات النسوية“.

يعتبر هذا التعريف تطويرا لفهم النوع الاجتماعي باعتباره الأدوار المحددة اجتماعيا لكل من الذكر والأنثى، وهذه الأدوار التي تكسب من خلال آليات إعادة إنتاج مختلفة مثل التنشئة الاجتماعية والتربية والتعليم والموروث الثقافي والاجتماعي، تتغير بمرور الزمن، وتباين تباينا شاسعا داخل الثقافة الواحدة ومن ثقافة إلى أخرى. فالأدوار والمسؤوليات التي يحددها المجتمع للمرأة والرجل، والأسلوب الذي يتوقعه منهم/ تؤثر في طريقة التفكير والتصرفات، ويحدد الهوية الاجتماعية.

في حين اضطرت المرأة لتحدي الهيمنة الذكورية المتمثلة بالعنف والقمع والقهر من خلال سلسلة من النضالات الاجتماعية والسياسية والفكرية، كان الرجال لا يدركون تحديات التغيير في مفهوم النوع الاجتماعي، الذي يتضمن تغييره بالضرورة تغييرا في أدوار الرجال كما هو في أدوار النساء. هذا التغيير يطرح تساؤلات عديدة منها أن التغيير في مفاهيم النوع الاجتماعي نشأ كتطور لدور ناشطات الحركات النسوية فأين مساهمات الرجال في هذا المجال وتحديدات التغييرات التي نشأت على مفهوم الذكورة؟ وهذا يقودنا إلى تساؤل آخر هو: هل ترتبط الذكورة فقط بالقمع والإكراه أم إن هناك أنماطا أخرى من فرض السيطرة الذكورية التي تجعل الذكورية تمثل نوعا من العنف الرمزي غير المحسوس بل والمقبول والمعترف به بين المسيطر والمسيطر عليه؟ والتغيير في مفهوم النوع الاجتماعي يتحدى علاقات القوة التي تمنح النساء من حقوقهن، فماذا لو كان هناك علاقات قوة تحرم الرجال أيضا من حقوقهم وتحديدات في ظل تغول العولمة واقتصاديات السوق الحرة ومفاهيم البيروقراطية الجديدة، وتحت احتلال قمعي يحرم الجميع من حقوقهم ويزيد من الأعباء على الرجال أكثر من النساء؟.

الهيمنة الذكورية . . . معطى طبيعي أم بناء تاريخي؟

تقدم الهيمنة الذكورية التي تشيع ممارستها في جميع أنحاء العالم على أنها ظاهرة طبيعية، متجذرة في اختلاف الجنسين. بيد أن العديد من الباحثين/ات وعلماء الاجتماع يؤكدون على أن هذه الهيمنة في الواقع هي نتيجة بناء تاريخي ثقافي اجتماعي متجذر.

مرت دراسة الذكورة بثلاث مراحل مختلفة حددتها ثلاثة اتجاهات:

الاتجاه الذي يبحث ويتابع مسألة السلطة والتسلط ومن أبرز هؤلاء بيار بورديو الذي حاول تحليل التسلط والقهر وتفسير لماذا يبدو القهر مقبولاً في كثير من الأحيان، و حاول دراسة كيف تفرض السلطة نفسها والطرق التي تجعل السيطرة مقبولة. يقول بورديو: إن سلطة الرجال وشرفهم هما اللذان يقتضيان أن تعمل النساء في المنزل، وهذا يجد تبريره في كونهن ضعيفات غير قادرات على التصدي للأعداء، إن الاختلافات المرئية بين الجسدين الذكوري والأنثوي تغدو هي ضامن القيم المصنوعة غير القابل للنقاش. تصور رهيب ما دام "يشرعن" علاقة الهيمنة بتسجيلها في طبيعة بيولوجية هي بدورها بناء اجتماعي مُطَبَّع.

الاتجاه الذي انطلق من النضال النسوي والحركات النسائية، وهو الاتجاه الذي مازال ينظر للذكورة على أنها تحدي للنسوية، وانها تمثل حالة قمع وتسلط ينبغي التصدي لها ومقاومتها. هذا التوجه على سبيل المثال ينظر للرجل الفلسطيني على أنه القوي، المتسلط، المعنف، القامع للنساء، وفي أفضل الأحوال وعند التعبير عن هذه القوة والسيطرة بطرق ايجابية يكون الرجل هو رب الأسرة، حامي البيت، من يملك القدرة على النفاق، لا يبكي ولا يضعف ويقاوم الاحتلال. بالتالي تتجه النضالات النسوية لتحدي سيطرة الرجال أو لطلب دعم الرجال من منطلق أنهم الأقوى والأقدر على التغيير.

الاتجاه الذي ينطلق من حالة الذكورة نفسها وتطورها ضمن اطار تحليل متوازن لعلاقات القوة لتحيز للطرف الأضعف من علاقات القوة بغض النظر عن الجنس، وهذا التوجه يوافق على أن الرجال والنساء مختلفون، ولكنه يحلل أكثر درجة هذا الاختلاف، و يبحث في من هو المتضرر من التطورات الحديثة والتغير في مفاهيم النوع الاجتماعي، هذا التوجه لا ينظر لأحد الجنسين على أنه ضحية للجنس الآخر، بل يحلل الأسباب التي تجعل كلا الطرفين ضحية لعلاقات قوة أكثر شراسة، وينظر للاختلاف بين الرجال أنفسهم والنساء أنفسهم.

«الذكورية» . . . هيمنة متقاسمة

«الهيمنة الذكورية» تؤثر على النساء والرجال على حد سواء، هكذا تجد النساء أنفسهن يحكين وضعيتهن استناداً إلى معايير الأيديولوجية الذكورية المهينة، محرضات على انتقاصهن الذاتي إلى درجة تتبنى أغلبية وبطريقة لا شعورية وجهة نظر الرجال في تقييم تصرفاتهن. ويصبح الرجل معيار المقارنة، فالمرأة أضعف من الرجل، أو أكثر قدرة على تربية الأطفال من الرجل، أو إنها ماهرة في القضايا السياسية مثل الرجال. يصبح

معدل مشاركة النساء في سوق العمل او معاناتهن من البطالة، وغير ذلك من القضايا المجتمعية ضمن قياسات معيارية تقارن النساء بالرجال .

شخصت الناشطات النسويات منذ فترة طويلة الآثار السلبية للذكورية للرجال وهيمنتهم والمتمثلة في الاستراتيجيات الذكورية الساعية إلى نيل الشرف والسلطة، تكون النساء مواد للتبادل يطلب منها الرجال بالخصوص ألا تظهر بمظهر الفاعل . إلا أنه إذا كان ثمة عنف يمارس على النساء، فهناك أيضا عنف بين الرجال . يقول بورديو ”الامتياز الذكوري هو أيضا فخر ويوجد مقابله في التوتر والنزاع الدائم المدفوع أحيانا إلى العتب“، الذي يفرضه على كل رجل ”واجب إثبات رجولته في كل مناسبة“ . الرجولة موقع محفوظ بالمخاطر: في اليمين يجب مواجهة الرجال، وفي الشمال يجب الارتياح من النساء ”القويات بسائر أسلحة الضعف“ .

في مناطق مختلفة من العالم خلقت أزمة الذكورة من ازدياد دخول النساء لسوق العمل، وازدياد معدلات مشاركتهن السياسية، وازدياد ثقتهن بأنفسهن عبر فضالات طويلة، في حين لم يتم تحضير الرجال لهذا التغيير في الأدوار ولتقاسم الأدوار في الحيز الخاص وتحديدًا في كل ما يتعلق برعاية الأطفال والمسنين والمعاقين، لم يتم تحضيرهم لامكانية أن تنجز النساء وان يصبحن معيلات رئيسيات للأسرة .

في المجتمع الفلسطيني يمكن بسهولة تحدي مقولة إن الرجال أقوياء والنساء ضعيفات، أو إن الرجال عتيفين والنساء لا، أو إن الرجال ميسسن والنساء لا يفقهن في السياسة . ربما حان الوقت لاعادة النظر في التحليل الكلاسيكي القائم على فكرة أن البنت تربي عادة على أن الانوثة هي ضعف وخضوع وطاعة وإرضاء للرجال بأي ثمن، بينما يربي الصبي على أن الذكورة مرغوب بها وهي قوة وسيطرة وسلطة وامتلاك . فالمجتمع الفلسطيني شأنه شأن بقية المجتمعات الأبوية في العالم يميل إلى تشجيع ”الرجولية القسرية“ ويربي الأولاد والبنات على هذه الافكار من سن مبكرة جدا، حيث تتم تربية الأبناء على الحفاظ على رجولتهم والخجل من التصرفات التي ينظر إليها المجتمع على أنها تصرفات نسائية أو طفولية، ونتيجة لذلك يبدأ الأولاد بتطوير عداية تجاه البنات والنساء، ولكن . . . الواقع الفلسطيني تحت الاحتلال يחדش هذه الصورة بدرجة تشوهها وتسقط عنها تماسك التحليل . فالاحتلال وممارساته ساهما في تغيير دور الرجل الحامي للأسرة، وازدياد حالة الافقار أدت إلى الاعتماد على المعونات والمساعدات على المستوى الاجتماعي والفردى، وقام الاحتلال بصورة ممنهجة بتحطيم صورة الرجل القوي المقاوم للاحتلال من خلال سلسلة من الاهانات وهدر الكرامة وانتهاك احترام الفرد لذاته على الحواجز الاحتلالية وتعهد اذلال الرجال أمام النساء المتواجדות في الموقع، بل وتحطيم صورة الحماية من خلال قتل الأبناء أمام آبائهم وبالعكس، ومن خلال سياسة تدمير البيوت التي تمثل الملجأ الأخير .

هذه الممارسات وغيرها تخلق أزمة الذكورة في المجتمع الفلسطيني، وعلى الرغم من عدم وجود دراسات منهجية تربط بين ازدياد العنف الاسري على سبيل المثال وبين ممارسات الاحتلال من إفقار وحصار وتدمير،

إلا أن هناك إشارات عديدة إلى العلاقة الوثيقة بين أزمة الذكورة وبين هذه الممارسات. وعلى الرغم من وجود العديد من البرامج والتدخلات التنموية الموجهة لدعم النساء وتمكينهن، لا توجد أي برامج تعد الرجال للتغيير اللازم في عقلياتهم وثقافتهم وفهمهم لأدوارهم ولأدوار النساء. على العكس من ذلك فالعديد من البرامج التنموية تساهم في تعميق أزمة الرجولة، على سبيل المثال عندما يتم اقتصار المساعدات الغذائية والانسانية على النساء فقط، وعندما تعطى النساء فرصة للحصول على القروض الصغيرة والمتناهية الصغر أكبر من الرجال.

إلا أن هذا الفهم الجديد والمتجدد لعلاقات النوع الاجتماعي لا يجب أن يجعل الناشطات النسويات يقعن ضحية الشعور بالذنب أو الشعور بأن الرجال "ضحية" نشاطهن. المطلوب هو تحليل وفهم أعمق للأثار المترتبة على التغييرات في الأدوار نتيجة للنشاط النسوي؛ وبالتالي العمل على تضمين الرجال في برامج العمل وعدم تركهم في "خلف" المسيرة، وفي نفس الوقت إدراك الأثار المترتبة عن ممارسات الاحتلال وهيمنة العوامة على الرجال والنساء على حد سواء، وبالتالي إدراك مساحات النضال المشترك.

ختاماً

ما زالت النظرة الذكورية للعالم ولتقسيمه بين ذكور وإناث هي المسيطرة وقد نجحت السيطرة الذكورية في تقديم هذا التقسيم على أنه طبيعي، بينما هو في الواقع إنتاج تاريخي وتدخل مستمر ومبرمج في السياقات الاجتماعية لحفر بنى ذهنية ثابتة ومتراكمة، يتشارك الذكور والإناث في الرجوع الدائم إليها.

إن الخطأ الكبير الذي وقعت فيه المناضلات النسويات هو أنهن قاربن السيطرة الذكورية بأنماط تفكير ومراجع إدراك من صنع آليات السيطرة نفسها. فكل أشكال النضالات النسوية من أجل المساواة والحقوق والهوية الخاصة ما هي بالنهاية إلا إعادة إنتاج للسيطرة الذكورية من خلال فاعلات نساء. كما أن حالة الذكورة والسيطرة الذكورية ليست في وضع من التدهور والتراجع كما يراها المثقفون الذكور وحتى بعض المناضلات من النساء.

هناك بالتأكيد إمكانية تحقيق تطور يمكن أن يكون شيئاً آخر غير بارانويا السلطة الراسخة في الرؤية الذكورية للجنس. لا يمكن أن يتحقق تحرير المرأة في العمق إلا داخل الاعتراف بتكامل الجنسين فيما بينهما.

الهوامش

^١ الذكورة: السلطة والنفي النسوي والتهيه: مقارنة سوسولوجية (ملحم شاوول)، في كتاب "الرجولة والأبوة اليوم" إصدار باحثات لبنانيات ٢٠٠٨.

كتاب "المرأة الجديدة"

لقاسم أمين

علي خليل حمد *

مقدمة

ترى ماذا يكون ردّ فعل نصير المرأة، قاسم أمين، لو بعث إلى الحياة اليوم بعد مرور أكثر من مئة عام على وفاته في ١٩٠٨، واطلع على الوضع التعليمي للمرأة المصرية، أو العربية، ليجد أن امرأتين من كل ثلاث نساء ما تزالان «تنعمان في شقاوة الجهالة» والأمية؟

أتراه يحسّ بشيء من الرضا لأن نسبة الأمية بين نساء هذا العصر في مصر أقل من نظيرتها فيها في عهد الإقطاع، والأسرة العلوية، والاستعمار البريطاني؟

أم تراه يستبدّ به الغضب، حين يقارن الأمية هذه بنسب الأمية في بلدان العالم المتقدم وهي ٠٪، ويفعل ما فعل أبو حيان التوحيدي بمؤلفاته في أواخر أيام حياته، فيحرق كتبه جميعاً: «المصريون»، و«تحرير المرأة»، و«المرأة الجديدة» وغيرها؟

في اعتقادي أن كلا ردي الفعل مستبعد الوقوع؛ فقاسم أمين رجل علم وبحث، أكثر منه رجل عواطف وانفعالات؛ ويغلب على ظني أنه سيدرس الأدبيات ذات الصلة بالموضوع، ويحدد المتغيرات، ويجدول الأرقام والمعطيات، ويحلل الإحصاءات، ويقدم التفسيرات الممكنة لهذه الظاهرة المؤلمة، تماماً كما يفعل خبراء الإحصاء عند دراسة المشكلات في هذه الأيام.

قاسم أمين رجل علم وبحث، وبهذه الصفة يمكننا تفسير التطور الذي طرأ على تفكيره وتوجهاته وآرائه بدءاً بكتابه الأول «المصريون»، ومروراً بكتابه الثاني «تحرير المرأة» وانتهاء بكتابه الأخير «المرأة الجديدة».

*عضو هيئة تحرير «تسامح»، كاتب وباحث وتربوي مقيم في نابلس

جاء الكتاب الأول رداً على أقوال الكاتب الفرنسي (الدوق داركور) الذي عزا إلى الإسلام ما لدى مصر والمرأة المصرية من تخلف، فرفض قاسم أمين فرضية داركور، ودافع عن الإسلام - وعن مصر والمرأة المصرية - دفاعاً حاراً؛ ويمكن القول إن كتاب داركور كان المصدر الذي حدّد مشكلة البحث عند قاسم أمين، وترك له منازلتها طيلة أيام حياته .

وفي الكتاب الثاني «تحرير المرأة» اكتشف قاسم أمين العلاقة الجدليّة - التأثير والتأثر - بين تخلف المجتمع وتخلف المرأة؛ أو بلغة أكثر حداثة، العلاقة الجدلية بين الاستبداد السياسي والعادات والتقاليد الفاسدة في المجال العام (المجتمع)، والأبوية والتربية غير الصالحة في المجال الخاص (المنزل)، وفي ذلك يقول قاسم أمين: «انظر إلى البلاد الشرقية تجد أن المرأة في رقّ الرجل، والرجل في رق الحاكم، فهو ظالم في بيته مظلوم إذا خرج منه» .

وقد ناقش قاسم أمين في «تحرير المرأة» عدداً من القضايا ذات الصلة بتمكين المرأة، مثل: التعليم، والعمل، والملكية، والحجاب والسفور، والطلاق، وتعدد الزوجات؛ وكان في مناقشاته تلك يستند إلى الشريعة والقرآن الكريم متأثراً في ذلك بأستاذه الإمام محمد عبده .

أما في كتابه الأخير «المرأة الجديدة»، الذي ناقش فيه القضايا نفسها فقد كانت نعمته أكثر ارتفاعاً في مواجهة العادات والتقاليد الضارة بالمرأة؛ ومع ذلك، بقيت مطالبه الإصلاحية التي بدت متطرفة في زمنه متواضعة، بل متواضعة جداً بالمقارنة مع الحقوق والحريات التي أقرتها المواثيق والعهود الدولية للمرأة في الوقت الحاضر . وامتاز كتاب «المرأة الجديدة» من «تحرير المرأة» أيضاً، باختلاف منهجه، الذي أصبح المرجع الأساسي فيه الفكر الاجتماعي في الغرب عند سبنسر وغيره، بدلاً من منهج الاستناد إلى الشريعة الذي كان سائداً في «تحرير المرأة» (أحمد وعبد اللطيف، ص ٦٧) .

قد يكون من المفيد، قبل الانتقال إلى الحديث عن كتاب «المرأة الجديدة» الذي هو خلاصة فكر قاسم أمين وخاتمته، التذكير بالنسق الأيديولوجي الذي يمثل المرجعية الفكرية والوجدانية عنده: يوجد إجماع لدى الدارسين على أن قاسم أمين مفكر ليبرالي متوازن الخطى مدرك لأبعاد ما يقول وما يكتب (السعيد، ص ٢٢١) .

ويوضح رفعت السعيد هذا التصنيف بعدد من القضايا، منها: إيمانه بفصل الدين عن الدولة، ورفض أساليب الحكم غير الديمقراطية التي عرف بها عدد من الأنظمة الإسلامية في التاريخ الإسلامي، ودعوته إلى إعمال العقل وليس النقل عن الماضي، ودعوته إلى تحرير المرأة (انظر أيضاً فرج، ١٠٠٧، ص ١٠٥-١٠٨) . وفي الواقع، لا تحتجج ليبرالية قاسم أمين إلى البرهنة، فتمجيده للحرية، وتعميمه لدور البورجوازية-التجارية - ومحاربه لدور الدولة وتدخلها، أمور تتردد في أكثر من موضع من كتبه، وبوضوح ما بعده ووضوح (الجوهري، ٢٠٠٧، ص ١٦٣) .

تقديم الكتاب

قدم قاسم أمين لكتابه بمقدمة قصيرة تحدث فيها عن مفهوم المرأة الجديدة وأهميته، ودافع عنه على نحو ما يفعل محامي الدفاع عن قضية عادلة في المحكمة.

المرأة الجديدة عند قاسم أمين ثمرة من ثمرات التمدن الأوروبي الذي حلّ فيه العلم محل الخرافات في توجيه الإنسان وتحديد علاقته بنفسه وبالعالم.

وقد عرّف المرأة الجديدة- الغربية- بمقارنتها مع المرأة الأخرى، فيقول (المقدمة: ت):
«اختفت من عالم الوجود تلك الأنثى- تلك الذات البهيمية التي كانت مغمورة بالزينة متسريلة بالأزياء منغمسة في اللهو؛ وظهر مكانها امرأة جديدة هي المرأة شقيقة الرجل وشريكة الزوج ومربية الأولاد ومهذبة النوع!».

يتضمن هذا التعريف للمرأة مهمات عظيمة جدية بأن يضحى المصلحون الاجتماعيون بوقتهم وجهدهم من أجلها، وهذا هو ما قام به قاسم أمين فعلا.

وكان أكثر من قاوم دعوة قاسم أمين لإصلاح حال المرأة نفر من الأزهريين دأبوا على الخط من شأن المرأة وعلى تفسير نصوص الشريعة بما يتفق مع وجهة نظرهم الدونية للمرأة؛ وقد ردّ عليهم مفتدا دعاويهم، بالاستناد إلى تفسيرات مختلفة لتلك النصوص تعلي من شأن المرأة وتخدم الصالح العام ومنفعة المجتمع، وفي ذلك يقول (المقدمة: خ، د):

«إذا كانت شريعتنا قررت للمرأة كفاءة ذاتية في تدبير ثروتها والتصرف فيها وحثت على تعليمها وتهذيبها ولم تحجر عليها الاحتراف بأي صنعة والاشتغال بأي عمل، وبالغت في المساواة بينها وبين الرجل إلى حد أن أباحت لها أن تكون وصية على الرجل وأن تتولى وظيفة الإفتاء والقضاء! أي وظيفة الحكم بين الناس بالعدل. وقد ولى عمر رضي الله عنه على أسواق المدينة نساء مع وجود الرجال من الصحابة وغيرهم مع أن القوانين الفرنسية لم تمنح النساء حق الاحتراف بصناعة المحاماة إلا في العام الماضي. إذا كانت شريعتنا تحمي عن المرأة إلى هذا الحد وتمنحها هذه الدرجة من الحرية فهل يجدر بنا في هذا العصر أن نغفل عن مقاصد شرعنا ونهمل الوسائل التي تؤهل المرأة إلى استعمال هذه الحقوق النفيسة ونضيع وقتنا في مناقشات نظرية لا تنتج إلا تعويقنا عن التقدم في طريق صلاح أحوالنا».

المرأة عبر التاريخ

استخدم قاسم أمين المنهج العلمي الاستقرائي في تفهم قضية المرأة، وذلك بدراسة حالها من القوة والضعف في مختلف العصور والأمكنة؛ وتوصل إلى وجود أربع مراحل مميزة لمدى حرية المرأة:

مرحلة الطبيعة، أو المشاعية البدائية؛ وفيها كانت للمرأة حرية مماثلة لحرية الرجل .
مرحلة العائلة، التي تزامنت مع حضارة الزراعة؛ وفيها بدأ استعباد المرأة .
مرحلة نشوء المدينة، أو ظهور الحكومات المستبدة؛ وفيها استرجعت المرأة بعضاً من حريتها .
مرحلة المدينة، أو الحكومات الدستورية؛ وفيها تسترجع المرأة حريتها الكاملة شيئاً فشيئاً .

يمثل قاسم أمين للمرحلة الأخيرة بالولايات المتحدة حيث حصلت المرأة في بعض ولاياتها على حقوقها العامة (السياسية) فضلاً عن الحقوق الخاصة؛ ويمكن قول إنها تعيش المرحلة الأخيرة في كل من بريطانيا وفرنسا وإن لم تنل من حقوقها ما نالته في الولايات المتحدة؛ وأما المرأة المصرية فيرى أنها ما تزال تعيش في المرحلة الثالثة من مراحل التطور بالرغم من دستورية الحكم في مصر؛ وذلك لأن المجتمع لما يتمثل الحرية ويجربها قدرًا كافيًا من الوقت .

ويرى قاسم أمين أن المهم في مصر، في الوقت الحاضر، هو اكتساب المرأة المصرية حقوقها الخاصة، مع تأجيل الحقوق العامة؛ وهو يتحدث عن ذلك بالتفصيل تحت ثلاثة عناوين في الكتاب: حرية المرأة، والواجب على المرأة لنفسها، والواجب على المرأة لعائلتها .

حرية المرأة

يربط قاسم أمين، منسجماً مع أيديولوجيته الليبرالية، بين اتساع سلطة الدولة ومدى فقدان حرية المرأة، كما كان عليه الحال في العصور القديمة؛ وفي المقابل، أخذت دائرة حرية المرأة تتسع مع ضعف تدخل الحكومة في حياة الأفراد .

وهو يعرف الحرية (ص. ٣٠) بأنها: استقلال الإنسان في فكره وإرادته وعمله متى كان واقفاً عند حدود الشرائع محافظاً على الآداب» .

لا تقابل الرق والعبودية كما كان المقصود بها قديماً، وإنما تعني فقدان الاستقلال في التعريف السابق، ويضرب لتوضيح ذلك أمثلة من حياة المرأة المصرية (ص ص. ٣١-٣٥):
في كثير من العائلات المصرية، لا تجلس النساء مع الرجال ولا يأكلن معهم، بل يجلس الرجل على مائدة الطعام وامراته قائمة تطرد الذباب عنه .

الرجل الذي يفرض على امرأته ألا تخرج من بيتها لغير سبب سوى مجرد رغبته في عدم خروجها، متبعاً في ذلك رأي جهلة الفقهاء الذين يرون ألا يسمح للمرأة بالخروج إلا لزيارة الأقارب في العيدين .

المرأة التي يسوقها والدها كالبهيمة إلى زوج لا تعرفه ولا تعرف شيئاً من أحواله . . . وهذا حال عموم الآباء

في جميع طبقات الأمة .

المرأة التي يجب ألا تتعلم إلا فروض العبادة كما يقول الفقهاء أو من أخذ عنهم .

المرأة التي تلزم بستر أطرافها والأعضاء الظاهرة من بدنها بحيث لا تتمكن من المشي ولا من الركوب بل لا تنفس ولا تنظر ولا تتكلم إلا بمشقة .

بوجه عام ، المرأة التي هي بحاجة إلى الرجل في كل شأن من شؤونها فلا تخرج إلا مخفورة به ، ولا تسافر إلا تحت حمايته ولا تفكر إلا بعقله . . . ولا تريد إلا بإرادته ، ولا تعمل إلا بواسطته . . . ليست إنساناً مستقلاً بل هي شيء ملحق بالرجل .

ويتحدث قاسم أمين بالتفصيل عن الدعوى التي يستند إليها بعضهم في عدم منح المرأة حرية وحقوقاً مكافئة للرجل ، وهي أن المرأة دون الرجل في القدرات العقلية ؛ وهو يفند تلك الدعوى استناداً إلى أقوال كبار علماء البيولوجيا والفيزيولوجيا ؛ ويلخص ذلك بقوله (ص ٤٧) :
” فالمرأة في رأي أعظم العلماء وأدقهم بحثاً مساوية للرجل في القوى العقلية وتفوقه في الإحساسات والعواطف وإنما يظهر للناظر وجود فرق عظيم بينهما في العقل لأن الرجال اشتغلوا أجيالاً عديدة بممارسة العلم فاستنارت عقولهم وتقوّت عزميتهم بالعمل بخلاف النساء فإنهن حرم من كل تربية فما يشاهد الآن بين الصنفين (الجنسين) من الفروق هو صناعي لا طبيعي“ .

وفي الواقع يمثل إقرار قاسم أمين بهذا المبدأ شرطاً لازماً للمطالبة بسفور النساء وعدم عزلهن عن الحراك الاجتماعي (الجوهري ، ص ١٢٥) .

ويطرح قاسم أمين سؤالاً مهماً في الموضوع ذاته : هل يبيح نقصان عقل شخص ما تجريده من حريته؟ أو ليس التفاوت في العقول قائماً بين الرجال أنفسهم؟

وفي سياق الحديث عن حرية المرأة ردّ قاسم أمين على احتجاجات المعادين لحرية المرأة ، ومنها أن حرية المرأة تتناقض مع عفتها ، وأن الاختلاط داعية فساد لها وللمجتمع .

ففي الموضوع الأول يبيّن أن في تقييد حرية المرأة وسجنها في البيت تعريضاً لها للخطر الذي يتحدثون عنه ؛ إذ إن ذلك يجعلها كثيرة التفكير في شأن الشهوات ، كما أنه يجعل أعصابها وجسدها يعانيان من الوهن ، مما يفقدها الإرادة والعزيمة اللازميتين للمقاومة .

وأما بشأن الاختلاط فيقدم قاسم أمين أمثلة عملية من الغرب ومن المجتمع المصري ، يتحقق فيها الاختلاط

دون حدوث أي فساد يذكر .

بيد أن قاسم أمين الذي ألف الاستقراء العلمي في بحوثه المتعددة، كان يقدر خصوصية المكان والزمان والأحوال حق قدرها، فأشار إلى أهمية التدرّج في اكتساب المرأة المصرية لحريتها، ومعالجة الاختلالات الممكنة الوقوع بالتربية، ولكن دون النكوص بأي حال من الأحوال .

الواجب على المرأة لنفسها

يرتب قاسم أمين أعمال الإنسان بحسب أهميتها في ثلاثة أنواع (ص ص . ٧٧):
الأول - وهو الأهم - الأعمال التي يحفظ بها المرء حياته، وثانيها الأعمال التي تفيد عائلته، وثالثها الأعمال التي تفيد الوجود الاجتماعي (المجتمع) . وهو يرى ضرورة أن تفي التربية بهذه المطالب الثلاثة لكل إنسان ذكراً كان أم أنثى، غير أنه يرى الاقتصار - مرحلياً - في حالة المرأة المصرية على النوعين الأول والثاني وحدهما .
ثم يتحدث بحسب التاريخ العميق عن الصورة الدونية للمرأة عند الرجل العربي الذي إذا ذكرت المرأة لم يتخيلها سوى شابة في العشرين أو الثلاثين، مثيرة للشهوة، وداعية للفتنة، والتي لا يكبح جماحها سوى ملازمتها البيت والاحتجاب عن الرجال؛ وبهذا الحسّ التاريخي نفسه يفسّر هذه الصورة (ص ٨٦) بأن أعاد إلى الأذهان «أن حياة العرب كانت حياة حرب وقتال وأن أرزاقهم كانت من الغنائم . وغني عن البيان أن أمة معاشها متوقف على القتال لا يمكن أن يكون فيها للمرأة شأن كبير . . . ولذلك نزلت درجتها عندهم وسقطت منزلتها بينهم حتى حسبت من المتاع وأدوات الزينة وتناولها السلب وعدّت من الغنائم» .

لقد تغيرت الأحوال، وكفّ الغزو على أن يكون الوسيلة الشائعة لكسب الرزق، وأصبحت المنافسة بين الناس تعتمد على العقل أكثر من اعتمادها على القوة البدنية، وبالرغم من ذلك بقيت هذه الصورة الدونية التي حملتها الثقافة العربية عبر الأجيال قائمة، شأنها في ذلك شأن التقاليد والعادات التي تخدم مصلحة جماعة من الناس على حساب جماعة أخرى منهم؛ وهنا يتساءل قاسم أمين: هل يعرف الذين ينكرون على المرأة حقها في كسب رزقها بنفسها كم عدد النساء اللواتي لا عائل لهن في مصر من مطلقات وأرامل وغيرهن؟ أو اللواتي يوجد لهن عائل ولكن كسبه لا يكفي لقضاء ما يحتجن إليه؟ أو اللواتي يقمن بإعالة أسرٍ لا معيل لها غيرهن؟

ويخلص قاسم أمين، من ذلك وغيره، إلى ضرورة تعليم المرأة من أجل مواجهة خطوب الحياة وحالاتها الطارئة، بل يذهب إلى أبعد من ذلك، أي إلى الجانب العملي التطبيقي، الذي يراعي الظروف الخاصة عند البدء في التغيير، فيرى أن انصب تعليم للمرأة هو الذي يؤهلها لحرفة ضرورية أو مناسبة، ومن ذلك: تربية الأولاد بدلاً من استحضار مريبات أجنبيات ويشمل ذلك التدريس أيضاً، وصناعة الطب وبخاصة ما يتعلق منها بالنساء، والتجارة، وغيرها مما لا يستلزم عملاً بدنياً شاقاً، بدلاً من الأعمال الشاقة السافلة كالخدمة في بعض البيوت أو الجولان في الطرق لبيع السلع الزهيدة القيمة كما هو شائع .

الواجب على المرأة لعائلتها

يعيد قاسم أمين إلى الأذهان أهمية العائلة ومسؤوليتها تجاه انحطاط حال المجتمعات الشرقية، نافياً أن يكون سبب ذلك الانحطاط طبيعية الإقليم أو الدين كما يطيب لبعض المستشرقين؛ وفي المقابل يرفض وجهة نظر الجمهور بأن دور المرأة في العائلة هو القيام بخدمة الزوج والأولاد إن كانت العائلة فقيرة، والإشراف على أداء الخدم إن كانت ميسورة الحال.

والواجب العائلي الرئيسي عنده هو تربية الأولاد؛ وليس ذلك بالأمر السهل، بل يستلزم أن تكون المرأة على علم بقوانين الصحة، فبقدر معرفتها بأمر الصحة تتحقق وقاية الأولاد من المرض وسلامة أجسامهم؛ ولكن أين هذا من المرأة المصرية المعاصرة له والتي كان جهلها يخيّل لها أن المسببات تقع بلا أسباب أو تحصل بأسباب خارقة للعادة؟ (ص. ١١٤).

وينبغي ألا يقتصر دور المرأة في تربية الأولاد على الجانب الصحي بل يشمل الجانب العقلي والجانب الروحي أيضاً؛ ودور الأم في الجانب الروحي عند الطفل دور حاسم على نحو مطلق؛ فالأم «هي التي تلقن ولدها احترام الدين والوطن والفضائل وتغرس في نفسه الأخلاق الجميلة وتنثف فيها روح العواطف الكريمة؛ وأشدّ من هذا كله أنرا في نفسه ظهورها في عينيه متحلية بهذه الصفات فيقلدها من غير فكر ثم يعتاد على ذلك شيئاً فشيئاً حتى تصير هذه الصفات حاجات لنفسه لا يمكن أن تنسلخ عنها» (ص. ١٣٩).

يمثل قاسم أمين للأثر السلبي لجهل الأم، وعدم تربيتها الروحية للأولاد بما يراه في المجتمع من انفصام بين النظر والعمل لدى مختلف الفئات الاجتماعية، فيقول (ص. ١٣٩):
«من هنا نرى شعراءنا ينمقون القوافي في وصف ما يكابده العاشق من مرارة العشق وآلامه وهم لا يعشقون، وخطباءنا يلقون على أسماع غيرهم أحسن المقالات في حب الوطن والحث على القيام بالواجبات الوطنية ولا يأتي قائل منهم بشيء يبرهن به على خدمته أقل الناس شعوراً بالإحساس الديني الحقيقي».

ولا يقتصر دور المرأة في العائلة على تربية الأطفال، بل هي تؤثر في جميع من يعيش حولها من الرجال؛ إذ ينبغي أن تشارك زوجها أو أخاها أو والدها في متاعبه وهمومه، وفي ذلك يقول (ص. ١٣١):
«هل يسعد رجل لا يكون بجانبه امرأة يهبها حياته وتشخص الكمال أمام عينيه فيعجب بها ويتمنى رضاها ويتوسل إليها بفاضل الأعمال... صديقة تزين بيته وتبهج قلبه وتملأ أوقاته وتذيب همومه؟».

ويلخص قاسم أمين أهمية المرأة بقوله إنه ما لم تتم المبادرة إلى إعداد المرأة بالتربية لأن تكون رفيقة مساوية للرجل، وعارفة بإدارة بيتها، وصديقة تفدي زوجها بأعز ما لديها، وأمّاً محيطة بما يجب عليها لأولادها عارفة بطرق تربيتهم، فإن كل ما عمل أو سيعمل في المستقبل من أجل ترقية شأن الأمة سيضيع هباءً منثوراً.

التربية والحجاب

تجدد الإشارة، بادئ ذي بدء، إلى توضيح مفهوم الحجاب المفروض عند قاسم أمين، وهو إلزام المرأة بالبقاء في المنزل، والحجاب المتشدد وليس الحجاب الشرعي الذي لا يرى بأساً به.

يطرح قاسم أمين في هذا القسم من الكتاب ثلاثة أسئلة: ما هي التربية التي تناسب المرأة؟ وهل تنسجم تربية المرأة مع الحجاب؟ وهل تستند هذه التربية إلى العلوم الغربية الحديثة أم إلى أصول المدنية الإسلامية القديمة؟

ويجيب عن المسألة الأولى بأن تربية المرأة لا تختلف بأي حال عن تربية الرجل؛ فهي بحاجة إلى تربية صحية مثله، وربما أكثر لتمكينها من مواجهة المشقات والصعوبات التي تواجهها في حياتها بصفتها امرأة؛ كما أنها بحاجة إلى تربية أدبية- خلقية- فالطبيعة اختارتها وندبتها إلى المحافظة على آداب النوع وأخلاقه من خلال العائلة؛ وكذلك حال التربية العقلية فضلاً عن ضرورة أن تتعلم صناعة الطعام وترتيب البيت (التدبير المنزلي).

ينتقل قاسم أمين بعدئذ إلى مسألة الحجاب- لزوم المنزل- بعد إنهاء المرأة الدراسة في سن الرابعة عشرة أو الخامسة عشرة، فيرفض الحجاب، رفضاً تاماً، ويرى ضرورة مشاركة المرأة في الحياة الاجتماعية؛ وذلك لأن التعليم المدرسي لا يغني عن تجارب الحياة العملية، وهو يرى أن «مزاولة الأعمال ومشاهدة الحوادث واختبار الأمور ومخالطة الناس والاحتكاك بهم والتجارب- كل هذه الأشياء هي منابع العلم والآداب الصحيحة»؛ ويعني هذا الرفض التام للحجاب الذي يجعل المرأة تعيش مسجونة في بيتها ولا تبصر العالم إلا من نوافذ الجدران أو من بين أستار العربية ولا تمشي إلا وهي كما قال الأمير علي القاضي «ملتفة بكفن».

وفي معرض مناقشة السؤال الثالث، أي اعتماد تربية المرأة على الحضارة الغربية الحديثة أم الحضارة الإسلامية القديمة، يقارن هاتين الحضارتين في أمرين: العلوم والنظام السياسي.

فأما علوم الحضارة الإسلامية فلا تصلح لهذا العصر، وهي قد انتهت أمرها بتغلب الفقهاء على رجال العلم، وطعنهم عليهم، ورميهم لهم بالزندقة والكفر حتى بلغ الأمر إلى الاعتقاد بأن العلوم جمعها باطله إلا العلوم الدينية؛ وذلك بخلاف الحضارة الغربية الحديثة التي انطلقت فيها العلوم في جميع الاتجاهات دون أية قيود وكانت ثمراتها مما يشهد به الجميع، بل أصبح العلم هو المرجع الذي تحال إليه المناقشات في شتى الميادين. وأما في شأن النظام السياسي، فهو ينفي وجود نظام سياسي محدد في الحضارة الإسلامية؛ إذ كان شكل الحكومة يتلخص في حاكم غير مقيد يحكم بواسطة موظفين غير مقيدين؛ وهو بعد مبايعته بالحكم، يصبح صاحب الأمر الذي لا سلطة للشعب عليه؛ ويستبد برأيه ولا يرى من الواجب عليه أن يشرك أحداً في أمره (ص 177).

وفضلاً عن ذلك يأخذ قاسم أمين على أدبيات السياسة والاجتماع في الحضارة الإسلامية، إهمالها للحالة العائلية، التي خلت من أي نظام، وأطلقت يد الرجل في التصرف بالأمر في الزواج والطلاق لصالحه الخاص .

ربما يكون أفضل تلخيص لخطاب قاسم أمين هو: إن نجاح الأمة، رهْنُ بتربية المرأة تربية سليمة، وتمكينها من العيش باستقلال وحرية، وهذا ما يقوله في خاتمة كتابه المرأة الجديدة (ص ٢١٥).
«إذا أراد المصريون أن يصلحوا أحوالهم فعليهم أن يبتدئوا في الإصلاح من أوله . يجب عليهم أن يعتقدوا بان لا رجاء في أن يكونوا أمة حية ذات شأن بين الأمم الراقية ومقام في عالم التمدن الإنساني قبل أن تكون بيوتهم وعائلاتهم وسطاً صالحاً لإعداد رجال متصفين بتلك الصفات التي يتوقف عليها النجاح، ولا رجاء في أن البيوت والعائلات تصير في ذلك الوسط الصالح إلا إذا تربت النساء وشاركن الرجال في أفكارهم وأمالهم إن لم يشاركنهم في جميع أعمالهم».

كلمة أخيرة

ما من شك في أن وضع المرأة في العالم العربي الآن أسوأ كثيراً مما كان عليه في زمن قاسم أمين، إذا قورن بوضع المرأة في الحالين في بلدان العالم الأخرى . وهذه المقولة صادقة في كلا المجالين العام والخاص في البلدان العربية النفطية وغير النفطية على حد سواء . وما على من يخامر نفسه أدنى شك في صحة القضية سوى الاطلاع على تقارير التنمية البشرية التي تصدرها رجال الأمم المتحدة، ليستيقن من صحتها، وليردد مع سيد الشعراء، المتنبي، كلمته المشهورة: يا أمة ضحكت!

هل يعني هذا أن الصفحة الكريمة التي خطها قاسم أمين قد طويت، وعفَى عليها الزمن؟ بالطبع، لا، فقد كان لقاسم أمين حواريوه المخلصون، وله اليوم حواريوه المخلصون وحوارياته المخلصات من أنصار المرأة، المنادين والمناديات بإزالة جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛ ولكن المعركة التي يخوضونها ويخضعونها الآن أشدّ هولا ونكراً من المعركة التي خاضها قاسم أمين؛ إذ إن الأمر لا يقتصر الآن على مجابهة جهلاء الأمة وحدهم كما كان عليه الحال معه، بل يقف إلى جانب هؤلاء الحكام المستبدون، والاستعمار المجرم بجميع قواه المادية والمعنوية .

في مواجهة هذا الثالوث الخبيث، ينبغي لقوى الخير: المرأة، والمضطهدين، والمتقنين الإنسانيين، أن تقف جميعاً صفّاً واحداً وراء فكر قاسم أمين ورفاقه، وأن تواصل نضالها الدؤوب من أجل إحقاق حقوقهم وحررياتهم، إلى أن ينجلي الليل، وتختفي العصيبيات البغيضة التي لوّثت كوكب الأرض آلاف السنين .

المصادر

- . أمين، ق. (د. ت.). المرأة الجديدة، تقديم زينب الخضيرى. القاهرة: مطبعة المعارف.
- . السعيد، ر. (٢٠٠٢). الليبرالية المصرية: المثقفون وحزب الوفد. القاهرة: دار مصر المحروسة.
- . احمد، أ. وعبد اللطيف، أ. (١٩٩٥). الحركات الفكرية والأدبية في العالم العربي الحديث. الدار البيضاء: دار الثقافة.
- . عوض، ل. (١٩٦٦). المؤثرات الأجنبية في الأدب العربي الحديث. الجزء الأول- قضية المرأة. القاهرة: دار المعارف.
- . فرج، ن. (٢٠٠٧). الديمقراطية في فكر رواد النهضة المصرية. القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.
- . الجوهري، ع. (٢٠٠٧). رمزية الحجاب: مفاهيم ودلالات. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.
- . العراقي، ع. (٢٠٠٤). العقل والتنوير في الفكر العربي المعاصر: قضايا ومذاهب وشخصيات. الإسكندرية: دار الوفاء.
- . فهمي، م. ح. (د. ت.). قاسم أمين. القاهرة: المؤسسة المصرية العامة.

المشاركة السياسية للشباب الفلسطيني: ظلال الهاضي تحاصر المستقبل

د. عبد الرحمن الحاج إبراهيم *

جاء كتاب «المشاركة السياسية للشباب الفلسطيني: ظلال الماضي تحاصر المستقبل» للباحث زياد عثمان، ومن إصدار مركز رام الله لدراسات حقوق الإنسان، في ١٧٤ صفحة من القطع المتوسط، وتضمن مقدمة وأربعة فصول واستنتاجات وتوصيات، غطت مواضع المشاركة السياسية المختلفة بالإضافة إلى استبيان وزع على الشباب ومقابلات مع قيادات في الأحزاب والمنظمات الشبابية الحزبية الفلسطينية.

في الفصل الأول، يتوقف الباحث أمام الإطار المفاهيمي، الذي تضمن عرضاً لتعريف الشباب مشيراً إلى أنه يوجد العديد من التعريفات التي عرضها جميعاً وبما يوضح المفهوم من مختلف الأبعاد والزوايا، مبيناً الأسس والمعايير التي اعتمدها الأمم المتحدة والمنظمات الدولية حول التعريف الإجرائي للشباب، ولم يفت الباحث أن ينوه إلى التباينات القائمة على مستوى المنظمات الشبابية الفلسطينية حول مفهوم الشباب، مثلما لم يغفل التباينات القائمة في فئات الشباب سواء على المستوى الوطني أو على المستوى العربي أو على مستوى كوني خصوصاً في ظل نظام العولمة.

كما توقف الباحث في نفس الفصل أمام مفهوم المشاركة بوجه عام والمشاركة السياسية بوجه خاص، موضحاً أن المشاركة السياسية بالتعريف النهائي هي: مجموع أشكال النشاطات الفردية والجماعية، الهادفة والمعبرة عن مصالح وتطلعات ومطالب المواطنين، الذين يريدون ممارسة الضغوط والتأثير على صانع القرار السياسي.

*أستاذ العلوم السياسية في جامعة القدس

وأشار إلى أن الأشكال الرئيسية للمشاركة السياسية يمكن تلخيصها بما يلي :

- المشاركة في الانتخابات والاستفتاءات العامة، علماً بأن هذا الشكل من المشاركة هو ذو طابع جماعي وله تأثير كبير في مجالات الحياة العامة.
- المشاركة في الحملات الانتخابية من خلال العمل على دعم مرشح أو حزب ما .
- العضوية في الأحزاب السياسية والحركات الاجتماعية وغيرها من مجموعات الضغط والتجمعات الأهلية . (التأثير يعتمد على قوة الحزب أو الحركة)
- المشاركة بالاتصال الفردي بالسياسيين . (التأثير بسيط ولكن حجم المعلومات وفير بالنسبة للأفراد وخبراتهم).

كما أوضح أن قياس مستوى المشاركة السياسية بصورة عامة يمكن أن يتم من خلال نسبة التصويت في الانتخابات، والتي عادة ما تتأثر بالعوامل التالية :

- الأوضاع الاقتصادية (على مستوى الفرد والجماعة، وبخاصة أوضاع الأفراد الحالية والمتوقعة مستقبلاً) .
- المناخ السياسي وقيم المجموعات (والتي تؤثر على المشاركة أو عدمها بحسب الانتماءات السياسية للأفراد والجماعات والأوضاع السياسية القائمة) .
- المؤسسات السياسية (مدى حساسية هذه المؤسسات وتفاعلها مع المطالب الشعبية المعبر عنها في الرأي العام) .
- الظروف التقنية (وسائل الإعلام، والاتصال، ومكان السكن)

وبين الباحث أن هناك عوامل فردية مرتبطة بالمشاركة السياسية للفرد، وهي :

- حجم الاهتمام والمعرفة السياسية
- الناحية العاطفية والتأثر بما يجري في الوسط المحيط
- درجة التماثل مع أحزاب وحركات سياسية قائمة
- مستوى أفضلية الفرد والسياسة
- حجم الشعور بمدى القدرة على التأثير عبر الممارسة السياسية الفردية
- الشعور بواجب المشاركة السياسية

إن المشاركة السياسية كحركة فطرية وعامة شرط من شروط تحقيق الديمقراطية بالمشاركة؛ ولهذا جاء إصدار مركز رام الله لدراسات حقوق الإنسان لكتاب "المشاركة السياسية للشباب الفلسطيني : ظلال الماضي تحاصر المستقبل"، في مرحلة تتطلب جهداً من هذا النوع؛ وهو الأول من نوعه في أدبيات الموضوع، لدفع المجتمع السياسي بجميع مكوناته للاتفات إلى هذا الموضوع ومعالجة إشكالاته المتنامية والمتعددة الأوجه .

في الفصل الثاني رصد الباحث عثمان المشاركة السياسية للشباب الفلسطيني، وقد لاحظ الباحث عزوف

الشباب عن المشاركة السياسية، في الوقت الراهن، وتوجههم إلى نشاطات من نوع آخر.

رغم أن الشباب الفلسطيني قد لعب دورا مهما في الكفاح الوطني والنضال السياسي، وذلك منذ بدايات الاستيطان الصهيوني والتصدي لوعده بلفور، والمشاركة في الهبات الجماهيرية المختلفة، وصولا إلى تأسيس الاتحاد العام لطلبة فلسطين، ودوره في تأطير وتفعيل النشاط السياسي الطلابي، انتقالا إلى دور الشباب في تنظيم العمل السياسي والنضالي والانخراط في الحركات والأحزاب السياسية الفلسطينية قبل وبعد حرب عام ١٩٦٧، وانتهاء بالانتفاضتين الأولى ١٩٨٧، والثانية ٢٠٠٠، وخصائص المشاركة في مرحلتين مختلفتين سياسيا.

وقد أوجز الباحث سمات المشاركة السياسية الفلسطينية العامة والخاصة في مراحلها المختلفة على النحو التالي:

- إن هذه المشاركة شكلت معلما رئيسيا من معالم المشروع الوطني منذ بداياته الأولى ولاسيما بعد هزيمة حزيران عام ١٩٦٧، وقد وقف على رأس هذه المشاركة الشباب، ولم تتعد المشاركة السياسية عن الحزب السياسي مما أعطاها بعدا فتويا فصائليا.
- غياب التبلور وعدم وجود عناوين شبابية واضحة وصريحة، إلا بعد تشكل منظمات وأطر شبابية فلسطينية تحمل هموم وآمال قطاع الشباب، وتراجع هذه المنظمات لاحقا، وشكلت الجامعات إحدى الحاضنات الرئيسية للحركة الشبابية الفلسطينية.

وقد أغنت الاستبانة المعدة من قبل الباحث موضوع الدراسة والتي شكلت قراءة وتحليل بياناتها الفصل الثالث من الكتاب؛ ومن خلال قراءة التحليل الذي أورده الباحث يمكن تلمس مواقع الخلل والضعف في المشاركة السياسية للشباب، فقد تم توزيع هذه الاستبانة على جميع الجامعات الفلسطينية وتعبئتها على أساس الصيغة العشوائية، وكانت النتائج وتحليلها لافتة للنظر، حيث أجاب الشباب على المحاور بالقسم الأول بالصورة التالية:

- ثلث الشباب الجامعي يعي معنى المشاركة السياسية، وليس لهم تجارب سابقة في هذه المشاركة والسبب في ذلك عدم اقتناعهم بالمنظمات القائمة وتفضيلهم لمنظمات شباب أهلية مستقلة. وقد رأى الشباب إن المنظمات الأهلية تنصدر اهتمامات الشباب لأنها الأكثر خدمة لهم.
- البرامج الترفيهية في التلفزيون هي الأكثر جذبا للشباب؛ وينطبق الأمر على اهتماماتهم بما هو في الصحف الفلسطينية التي اعتبروا اهتماماتها بقضاياهم سيئة وسيئة جدا.
- اهتمام الأحزاب السياسية بقضايا الشباب يأتي في مستوى متوسط.
- وزارة الشباب والرياضة لم تكن بأحسن من سابقتها فأثت دون المتوسط.
- أتت الأحزاب السياسية كصاحبة المسؤولية الأولى عن ضعف مشاركة الشباب السياسية تليها مسؤولية

- الشباب أنفسهم والمجتمع لاحقا .
- اعتقدت غالبية الشباب ضرورة توليهم لمناصب قيادية في الأحزاب ومؤسسات الإعلام والمؤسسات الأهلية والحكومية والأمنية .
- صنف الشباب المؤسسات إلى نوعين : نوع يشجع المشاركة مثل المؤسسات الأهلية والأمنية والإعلامية ، والنوع الآخر لا يشجعها مثل الأحزاب السياسية والمؤسسات الحكومية .
- عزا الشباب أسباب عزوفهم عن المشاركة في الحياة العامة إلى غياب ما يناسبهم من أحزاب سياسية وما تطرحه عليهم من برامج .
- أعرب نصف الشباب الباحثين عن رغبتهم في المشاركة في الانتخابات الرئاسية والتشريعية القادمة ، ورأى النصف تقريبا أن هنالك فائدة ايجابية من هذه المشاركة .

أما القسم الثاني من الاستبانة فقد حلل إجابات الشباب المشاركين في منظمات شبابية ، وكانت النتيجة العامة للتحليل إيجابية ؛ فقد عبر نصف الشباب وأكثر عن رضاهم عن وجودهم في منظمة شبابية وتمسكهم بهذه العضوية ، كما فضل معظم الشباب المنظمات الشبابية الأهلية على الحزبية لثقتهم الأعلى بها .

وجاء القسم الثالث الذي بحث في إلمام الشباب بالمصطلحات العامة مثل الدستور والشراكة السياسية ، والمواطنة ، والديمقراطية ، والتسامح ، والعلمانية ، ولتعصب ؛ وقد تفاوتت المعرفة بين مصطلح وآخر .

في الفصل الرابع عرض الكاتب نتائج مقابلاته مع مسؤولين حزبيين ومسؤولي منظمات شبابية في الأحزاب ، وقد برز لدى لباحث نتائج مفادها أن الأحزاب السياسية بشكل عام تتعامل مع مشاركة الشباب بطريقة عشوائية غير مبرمجة ، ولا يوجد ما يبشر في المستقبل القريب بأن سياسات الأحزاب وتوجهاتها وبرامجها ستشهد تغييرا واعدا ، كما أن معظم المسؤولين في المنظمات الشبابية ليسوا في عمر الشباب ؛ وأخيرا إن مفهوم الشباب ملتبس لدى مسؤولي الأحزاب السياسية بسريره على سن ٤٠-٤٥ عاما ، علما بأن الجهاز المركزي للإحصاء يحدده بسن ١٥-٢٩ عاما . والتعريف العالمي المعتمد في الأمم المتحدة يتحدد بالفئة العمرية ١٥-٢٥ عاما .

وأخيراً، يضع الكاتب النقاط على الحروف في تحميل المسؤولية الأولى للأحزاب السياسية لعزوف الشباب عن المشاركة السياسية وعقلية التجزئة التي أنتجتها الأحزاب وراء غياب منظمة وطنية للشباب، وكذلك الأمر بالنسبة لزيادة التعصب في تنظيمات الشباب وغياب التسامح السياسي لديها.

واختتم الباحث كتابه بجملة من الاستنتاجات والتوصيات من أهمها:

- الاختلاف الواضح في معايير ومقاييس سن الشباب وأسبابه.
- التباين الواضح في حجم المشاركة السياسية بين حزب وآخر.
- العامل الثقافي وأهميته كعامل معوق لتقدم الشباب نحو المشاركة السياسية.
- انحسار منظمات الشباب المحيطة بالأحزاب وتراجعها الخطير.
- الخطاب السياسي الإقصائي ودوره في تكريس ثقافة التعصب والكراهية ورفض قبول الآخر المختلف.
- غلبة الحديث على الفعل بخصوص المشاركة السياسية وضرورتها لدى الأحزاب السياسية لغياب الجدلية وطغيان الشعاراتية التي تتناول الشباب.
- غياب الشباب عن المسؤولية عن الشباب في المنظمات الشبابية الحزبية.
- غياب البيئة التشريعية المناسبة لمشاركة الشباب السياسية.
- غياب لشباب ومشكلاتهم عن البرامج السياسية للأحزاب السياسية القائمة.

وقد خلص الباحث إلى عدة توصيات أهمها:

توحيد المعايير والتشريعات الإجرائية للشباب، وإعادة النظر في الصيغ الحالية للمنظمات الشبابية الحزبية، وتخصيص منابر إعلامية خاصة بالشباب، وتوحيد الجهود لبناء منظمة شبابية وطنية، وتحديث اللوائح وأنظمة العمل في المنظمات الشبابية، وتغيير بعض التشريعات المعوقة التي تحد من مشاركة الشباب السياسية عبر إقرار قانون رعاية الشباب الفلسطيني.

وفي الختام فإن هذا الجهد البحثي المشكور للباحث زياد عثمان ومركز رام الله لدراسات حقوق الإنسان جدير بأن يقرأه كل مهتم وصانع قرار في الشأن الشبابي، لاستخلاص العبر، ولإصلاح الخلل القائم، وتوجيه الشباب عمود المجتمع الفقري نحو المشاركة السياسية لصنع مستقبلهم ومستقبل بلدهم بأيديهم وأيدي من سبقوهم جيلاً.

الكشاف السنوي لهجلة: "تساهج"

الكشاف السنوي لمجلة : « تسامح »
السنة الخامسة عام ٢٠٠٨

إعداد:

صلاح الصوباني
عضو هيئة تحرير «تسامح»

خدمة للباحثين والمهتمين بمقالات مجلة «تسامح» نقوم في هذا العدد بإصدار الكشاف السنوي للعام ٢٠٠٨ السنة السادسة للأعداد (٢٠-٢٣).

- > أعدت قائمة هجائية بالواصفات المستخدمة .
- > رتبت المداخل هجائياً .
- > مدخل المؤلفين حسب اسم العائلة .
- > أشتمل الكشاف على مداخل ثلاث هي : العناوين ، المؤلفين ، الموضوعات .
- > تتضمن عناصر الوصف البيبلوجرافي للمدخل :

- ١ . مؤلف أو مراجع المقال .
- ٢ . عنوان المقال بلغة النص .
- ٣ . عدد المجلة .
- ٤ . الأشهر التي صدر فيها العدد .
- ٥ . الصفحات من بدء المقال حتى نهايته .

نأمل أن يكون هذا الكشاف قد حقق الفائدة المرجوة منه ،

فهرس العناوين

السنة السادسة « ٢٠٠٨ »

<p>الافتتاحية : لا للصمت . . . لا لتكليم الأفواه . العدد الواحد والعشرون ، السنة السادسة - حزيران- الصفحة (5 - 6) .</p>	<p>الافتتاحية : مشاريع الحوار . العدد العشرون ، السنة السادسة - آذار- الصفحة (5 - 6) .</p>
<p>الافتتاحية : العدد الثالث والعشرون ، السنة السادسة - كانون الثاني- الصفحة (5 - 6) .</p>	<p>الافتتاحية : محمود درويش وداعا . . . علينا أن نسمعك ونفكر بغيرنا العدد الثاني والعشرون ، السنة السادسة - أيلول- الصفحة (131 - 140) .</p>
<p>الانقسام الفلسطيني : مقدمات . . . ونتيجة . العدد العشرون ، السنة السادسة - آذار- الصفحة (81 - 87) .</p>	<p>اوضاع اللاجئين الفلسطينيين في لبنان . العدد الثالث والعشرون ، السنة السادسة - كانون الثاني- الصفحة (5 - 6) .</p>
<p>الأثار الاقتصادية والاجتماعية للحصار على قطاع غزة على ضوء مؤتمر باريس الاقتصادي . العدد العشرون ، السنة السادسة - آذار- الصفحة (97 - 105) .</p>	<p>إشكالية الحوار الوطني هل هي إشكالية سياسية أم إشكالية بنى مجتمعية . العدد العشرون ، السنة السادسة - آذار- الصفحة (67 - 79) .</p>
<p>الانترنت وحرية التعبير . العدد الواحد والعشرون ، السنة السادسة - حزيران- الصفحة (9 - 19) .</p>	<p>أنا صحفي حر ، إذن أنا صحفي مغضوب عليه . العدد الواحد والعشرون ، السنة السادسة - حزيران- الصفحة (89 - 94) .</p>
<p>أزمة الديمقراطية في فلسطين : سياق ملتبس العدد الثاني والعشرون ، السنة السادسة - أيلول- الصفحة (73 - 84) .</p>	<p>أزمة المجلس التشريعي الفلسطيني وممكنات اعادة تنشيطه بما يتفق ووظيفته الأساسية العدد الثاني والعشرون ، السنة السادسة - أيلول- الصفحة (61 - 71) .</p>
<p>أزمة المجلس التشريعي الفلسطيني : سياسية أم قانونية . العدد الثاني والعشرون ، السنة السادسة - أيلول- الصفحة (183 - 189) .</p>	<p>اين تقف المعارضة الفلسطينية من المتغيرات الحاصلة محليا وإقليميا . العدد الثاني والعشرون ، السنة السادسة - أيلول- الصفحة (85 - 94) .</p>

<p>البيئة التشريعية لحرية الرأي في فلسطين . العدد الواحد والعشرون ، السنة السادسة - حزيران - الصفحة (121 - 132) .</p>	<p>بحبك غزة . العدد العشرون ، السنة السادسة - آذار - الصفحة (159 - 165) .</p>
<p>تداعيات انقسام الحالة الفلسطينية . العدد العشرون ، السنة السادسة - آذار - الصفحة (59 - 65) .</p>	<p>تقرير حول المؤتمر الدولي للمكثبات من منظور حقوق الإنسان . العدد الواحد والعشرون ، السنة السادسة - حزيران - الصفحة (171 - 181) .</p>
<p>تقرير حول النشاط البرلماني الفلسطيني . العدد الثاني والعشرون ، السنة السادسة - أيلول - الصفحة (169 - 182) .</p>	<p>تنظيم قانوني للأحزاب في فلسطين : بيئة مناسبة ام ظروف مانعة . العدد الثاني والعشرون ، السنة السادسة - أيلول - الصفحة (161 - 165) .</p>
<p>التحول الديمقراطي في الأردن : ما بين الأمن والديموغرافيا قراءة في قانوني الجمعيات والأحزاب . العدد الثالث والعشرون ، السنة السادسة - كانون الثاني - الصفحة (27 - 38) .</p>	<p>التنظيمات والأحزاب السياسية الفلسطينية . العدد الثاني والعشرون ، السنة السادسة - أيلول - الصفحة (213 - 219) .</p>
<p>الحال الغزاوي الجديد والمرأة الفلسطينية . العدد العشرون ، السنة السادسة - آذار - الصفحة (23 - 37) .</p>	<p>الحراك الفقهي في الأحداث التي أعقبت انتقال حماس من معارضة السلطة إلى الانخراط فيها . العدد العشرون ، السنة السادسة - آذار - الصفحة (9 - 22) .</p>
<p>الحراك السياسي العربي بين معسكري التطرف والاعتدال العربيين . العدد الثالث والعشرون ، السنة السادسة - كانون الثاني - الصفحة (65 - 80) .</p>	<p>جدلية العلاقة بين المقاومة والبرنامج الوطني التحرري . العدد الثاني والعشرون ، السنة السادسة - أيلول - الصفحة (33 - 46) .</p>
<p>حرية التعبير في فلسطين بين الواقع والقانون . العدد العشرون ، السنة السادسة - آذار - الصفحة (151 - 156) .</p>	<p>حجية المراسيم الرئاسية في التشريع . العدد العشرون ، السنة السادسة - آذار - الصفحة (109 - 122) .</p>

<p>حرية التعبير عن الرأي عند النساء ما بين التصور والواقع . العدد الواحد والعشرون ، السنة السادسة - حزيران- الصفحة (35 - 47) .</p>	<p>حرية الوصول إلى المعلومات بين السرية والحماية . العدد الحادي والعشرون ، السنة السادسة - حزيران- الصفحة (79 - 88) .</p>
<p>الحرية ليست ربطة عتق . العدد الحادي والعشرون ، السنة السادسة - آذار- الصفحة (99 - 151) .</p>	<p>حق المواطن في الحصول على المعلومات . العدد الحادي والعشرون ، السنة السادسة - حزيران- الصفحة (103 - 120) .</p>
<p>حرية الرأي والتعبير في فلسطين بين المواثيق الدولية . العدد العشرون ، السنة السادسة - آذار- الصفحة (163 - 170) .</p>	<p>الحريات الإعلامية في الأراضي الفلسطينية خلال عام 2007 . العدد الحادي والعشرون ، السنة السادسة - حزيران- الصفحة (151 - 156) .</p>
<p>حماس ومنظمة التحرير الفلسطينية وآفاق المستقبل . العدد الثاني والعشرون ، السنة السادسة - أيلول- الصفحة (135 - 150) .</p>	<p>حرية المعتقد في القانون الدولي الإنساني . العدد الحادي والعشرون ، السنة السادسة - حزيران- الصفحة (143 - 153) .</p>
<p>حماس وفتح وتوقف الزمن . . . المواجهة الأخيرة نموذجاً . العدد الثاني والعشرون ، السنة السادسة - أيلول- الصفحة (191 - 198) .</p>	<p>حق المشاركة السياسية للمرأة . العدد الثاني والعشرون ، السنة السادسة - أيلول- الصفحة (135 - 150) .</p>
<p>الديمقراطية والتعددية والمساواة . . . مفاهيم ملتبسة في وعي طلبتنا . العدد الواحد والعشرون ، السنة السادسة - حزيران- الصفحة (71 - 77) .</p>	<p>دور الإعلام (الحزبي) عند تأجيج الصراع الداخلي الصحافة الالكترونية نموذجاً . العدد الحادي والعشرون ، السنة السادسة - حزيران- الصفحة (49 - 62) .</p>
<p>رجولة في ازمة : ما وراء ثنائية الرجولة والانوثة في المجتمع الفلسطيني . العدد الثالث والعشرون ، السنة السادسة - كانون الثاني- الصفحة (141 - 146) .</p>	<p>رواد التنوير في الفكر العربي . العدد العشرون ، السنة السادسة - آذار- الصفحة (167 - 181) .</p>
<p>الإصلاح السياسي في العالم العربي إذا توفرت الإرادة وجد السبيل . العدد الثالث والعشرون ، السنة السادسة - كانون الثاني- الصفحة (49 - 64) .</p>	<p>صورة الحداثة وما بعد الحداثة في عيون عربية . العدد الثاني والعشرون ، السنة السادسة - أيلول- الصفحة (201 - 212) .</p>

الطائفية . . . افة هذا العصر . العدد الثالث والعشرون ، السنة السادسة - كانون الثاني - الصفحة (91 - 104) .	الإصلاح المؤسسي كمدخل لتطوير الإعلام الفلسطيني المؤسسة الإعلامية : العاتق الأكبر أمام حرية الإعلام . العدد الواحد والعشرون ، السنة السادسة - حزيران - الصفحة (71 - 77) .
العمل الأهلي في عام 2007 أجندة زاخرة بالعمل . العدد العشرون ، السنة السادسة - آذار - الصفحة (95 - 96) .	الطائفية والقانون . العدد الثالث والعشرون ، السنة السادسة - كانون الثاني - الصفحة (113 - 118) .
عندما يكتب الصحفي الفلسطيني . . بماذا يفكر العدد الواحد والعشرون ، السنة السادسة - حزيران - الصفحة (157 - 162) .	عرض كتاب : الإعلام الألعوبة والخطاب الدموي في فلسطين . العدد العشرون ، السنة السادسة - آذار - الصفحة (183 - 193) .
	العبور نحو المختلف . العدد الثالث والعشرون ، السنة السادسة - كانون الثاني - الصفحة (105 - 110) .
قراءة في كتاب : المشاركة السياسية للشباب الفلسطيني : ظلال الماضي تحاصر المستقبل . العدد الثالث والعشرون ، السنة السادسة - كانون الثاني - الصفحة (157 - 161) .	القضية الفلسطينية عقب سيطرة حماس على غزة . . . قراءة في الأبعاد الإستراتيجية . العدد العشرون ، السنة السادسة - آذار - الصفحة (39 - 55) .
مواقف النساء الغزيات من الاقتتال الداخلي . العدد العشرون ، السنة السادسة - آذار - الصفحة (137 - 150) .	
معوقات حرية الرأي والتعبير في فلسطين العدد الواحد والعشرون ، السنة السادسة - حزيران - الصفحة (63 - 70) .	المركز القانوني للحكومة المقالة في غزة . العدد العشرون ، السنة السادسة - آذار - الصفحة (131 - 134) .
المرأة في الفكر الفلسفي عند العرب . العدد الواحد والعشرون ، السنة السادسة - حزيران - الصفحة (199 - 207) .	مفاهيم الحدائثة في فكر عبد الرحمن الكواكبي العدد الواحد والعشرون ، السنة السادسة - حزيران - الصفحة (185 - 198) .

<p>المساءلة داخل الفصائل والأحزاب الفلسطينية حزب "فدا" مثالا . العدد الثاني والعشرون، السنة السادسة - أيلول- الصفحة (95 - 110).</p>	<p>مأزق الدولة الفلسطينية وخيار الدولة ثنائية القومية . العدد الثاني والعشرون، السنة السادسة - أيلول- الصفحة (47 - 59).</p>
<p>المراسم التشريعية الصادرة عن رئيس السلطة الوطنية في فترة تعطيل الحياة النيابية . العدد الثاني والعشرون، السنة السادسة - أيلول- الصفحة (153 - 159).</p>	<p>منظمات المجتمع المدني الفلسطيني ودورها في تعزيز المشاركة السياسية . العدد الثاني والعشرون، السنة السادسة - أيلول- الصفحة (121 - 127).</p>
<p>مبادرة السلام العربية: لماذا والى اين؟ . العدد الثالث والعشرون، السنة السادسة - كانون الثاني - الصفحة (39 - 48).</p>	<p>المعاهدة العراقية-الامريكية: من الاحتلال إلى الاحتلال . العدد الثالث والعشرون، السنة السادسة - كانون الثاني - الصفحة (9 - 18).</p>
<p>كتاب " المرأة الجديدة " لقاسم امين . العدد الثالث والعشرون، السنة السادسة - كانون الثاني - الصفحة (147 - 156).</p>	<p>ممكنات التغيير الديوقراطي في الوضع العربي بين العامل الداخلي والعامل الخارجي . العدد الثالث والعشرون، السنة السادسة - كانون الثاني - الصفحة (81 - 90).</p>
<p>نحو تيار يساري ديمقراطي ناهض . العدد الثاني والعشرون، السنة السادسة - أيلول- الصفحة (111 - 119).</p>	<p>النظام الحزبي الفلسطيني: أزمة هوية أم إخفاق في الممارسة السياسية؟ رؤيا تحليلية . العدد الثاني والعشرون، السنة السادسة - أيلول- الصفحة (11 - 31).</p>
<p>يوميات لبنانية في العام 2008 . العدد الثالث والعشرون، السنة السادسة - كانون الثاني - الصفحة (9 - 18).</p>	<p>الوضع القانوني للاجئين الفلسطينيين . العدد الثالث والعشرون، السنة السادسة - كانون الثاني - الصفحة (119 - 130).</p>

فهرس المؤلفين

السنة السادسة (٢٠٠٨)

<p>هيئة التحرير الافتتاحية: لا للصمت . . . لا لتكليم الأفواه . العدد الواحد والعشرون ، السنة السادسة - حزيران- الصفحة (5 - 6).</p>	<p>هيئة التحرير الافتتاحية: مشاريع الحوار . العدد العشرون ، السنة السادسة - آذار- الصفحة (5 - 6).</p>
<p>هيئة التحرير الافتتاحية: العدد الثالث والعشرون ، السنة السادسة - كانون الثاني- الصفحة (5 - 6).</p>	<p>هيئة التحرير الافتتاحية: محمود درويش وداعا . . . علينا أن نسمعك ونفكر بغيرنا العدد الثاني والعشرون ، السنة السادسة - أيلول- الصفحة (5 - 7).</p>
<p>أبو ادھيم ، موسى . حق المواطن في الحصول على المعلومات . العدد الحادي والعشرون ، السنة السادسة - حزيران- الصفحة (103 - 120).</p>	<p>أبو سيف ، عاطف . أزمة الديمقراطية في فلسطين: سياق ملتبس العدد الثاني والعشرون ، السنة السادسة - أيلول- الصفحة (73 - 84).</p>
<p>أبو غنام ، ميساء . حرية التعبير في فلسطين بين الواقع والقانون . العدد العشرون ، السنة السادسة - آذار- الصفحة (151 - 156).</p>	<p>أبو رمضان ، محسن . نحو تيار يساري ديمقراطي ناهض . العدد الثاني والعشرون ، السنة السادسة - أيلول- الصفحة (111 - 119).</p>
<p>أبو رمضان ، محسن . العمل الأهلي في عام 2007 أجندة زاخرة بالعمل . العدد العشرون ، السنة السادسة - آذار- الصفحة (95 - 96).</p>	<p>أبو العطا ، ناصر . النظام الحزبي الفلسطيني: أزمة هوية أم إخفاق في الممارسة السياسية؟ رؤيا تحليلية . العدد الثاني والعشرون ، السنة السادسة - أيلول- الصفحة (11 - 31).</p>
<p>بشارات ، مصطفى . المساءلة داخل الفصائل والأحزاب الفلسطينية حزب " فدا " مثالا . العدد الثاني والعشرون ، السنة السادسة - أيلول- الصفحة (95 - 110).</p>	<p>بني عودة ، غازي . حماس وفتح وتوقف الزمن . . . المواجهة الأخيرة نموذجا . العدد الثاني والعشرون ، السنة السادسة - أيلول- الصفحة (191 - 198).</p>

<p>ثوابته، نبال . أنا صحفي حر ، إذن أنا صحفي مغضوب عليه . العدد الواحد والعشرون ، السنة السادسة - حزيران- الصفحة (89 - 94) .</p>	<p>ثوابته، نبال . بجبك غزة . العدد العشرون ، السنة السادسة - آذار- الصفحة (159 - 165) .</p>
<p>حداد، محمد . المركز القانوني للحكومة المقالة في غزة . العدد العشرون ، السنة السادسة - آذار- الصفحة (131 - 134) .</p>	<p>جبارين ، سامي . الحريات الإعلامية في الأراضي الفلسطينية خلال عام 2007 . العدد الحادي والعشرون ، السنة السادسة - حزيران- الصفحة (151 - 156) .</p>
<p>حمد، علي خليل . الانترنت وحرية التعبير . العدد الواحد والعشرون ، السنة السادسة - حزيران- الصفحة (9 - 19) .</p>	<p>حمد، علي خليل . رواد التنوير في الفكر العربي . العدد العشرون ، السنة السادسة - آذار- الصفحة (167 - 181) .</p>
<p>حمد، علي خليل . صورة الحداثة وما بعد الحداثة في عيون عربية . العدد الثاني والعشرون ، السنة السادسة - أيلول- الصفحة (201 - 212) .</p>	<p>حمد، علي خليل . المرأة في الفكر الفلسفي عند العرب . العدد الواحد والعشرون ، السنة السادسة - حزيران- الصفحة (199 - 207) .</p>
<p>حبيب، هاني . حرية الوصول إلى المعلومات بين السرية والحماية . العدد الحادي والعشرون ، السنة السادسة - حزيران- الصفحة (79 - 88) .</p>	<p>الحاج محمد، محمد يوسف . الحراك الفقهي في الأحداث التي أعقبت انتقال حماس من معارضة السلطة إلى الانخراط فيها . العدد العشرون ، السنة السادسة - آذار- الصفحة (9 - 22) .</p>
<p>الحاج إبراهيم، عبد الرحمن . قراءة في كتاب : المشاركة السياسية للشباب الفلسطيني : ظلال الماضي تحاصر المستقبل . العدد الثالث والعشرون ، السنة السادسة - كانون الثاني- الصفحة (157 - 161) .</p>	<p>حمد، علي خليل . كتاب " المرأة الجديدة " لقاسم أمين . العدد الثالث والعشرون ، السنة السادسة - كانون الثاني- الصفحة (147 - 156) .</p>

<p>الخطيب، جمال . المراسم التشريعية الصادرة عن رئيس السلطة الوطنية في فترة تعطيل الحياة النيابية . العدد الثاني والعشرون، السنة السادسة - أيلول- الصفحة (153 - 159) .</p>	<p>حبيب، هاني . ممكنات التغيير الديوقراطي في الوضع العربي بين العامل الداخلي والعامل الخارجي . العدد الثالث والعشرون، السنة السادسة - كانون الثاني - الصفحة (81 - 90) .</p>
<p>الدبعي، زهير . الحرية ليست ربطة عنق . العدد الحادي والعشرون، السنة السادسة - آذار- الصفحة (151 - 99) .</p>	<p>دواس، فاروق . الآثار الاقتصادية والاجتماعية للحصار على قطاع غزة على ضوء مؤتمر باريس الاقتصادي . العدد العشرون، السنة السادسة - آذار- الصفحة (97 - 105) .</p>
<p>دسوقي، ميس . حق المشاركة السياسية للمرأة . العدد الثاني والعشرون، السنة السادسة - أيلول- الصفحة (135 - 150) .</p>	<p>دراغمة، أيمن . حماس ومنظمة التحرير الفلسطينية وآفاق المستقبل . العدد الثاني والعشرون، السنة السادسة - أيلول- الصفحة (135 - 150) .</p>
<p>الرايبي، محمد . تقرير حول النشاط البرلماني الفلسطيني . العدد الثاني والعشرون، السنة السادسة - أيلول- الصفحة (169 - 182) .</p>	<p>دراغمة، رائد . الوضع القانوني للاجئين الفلسطينيين . العدد الثالث والعشرون، السنة السادسة - كانون الثاني - الصفحة (119 - 130) .</p>
<p>سرندح، حسام . تنظيم قانوني للأحزاب في فلسطين : بيئة مناسبة ام ظروف مانعة . العدد الثاني والعشرون، السنة السادسة - أيلول- الصفحة (161 - 165) .</p>	<p>سلامة، عبد الغني احمد . جدلية العلاقة بين المقاومة والبرنامج الوطني التحرري . العدد الثاني والعشرون، السنة السادسة - أيلول- الصفحة (33 - 46) .</p>
<p>سمحان، امجد . عندما يكتب الصحفي الفلسطيني . . بماذا يفكر العدد الواحد والعشرون، السنة السادسة - حزيران- الصفحة (157 - 162) .</p>	<p>سيف الدين، وحيد أوضاع اللاجئين الفلسطينيين في لبنان . العدد الثالث والعشرون، السنة السادسة - كانون الثاني - الصفحة (5 - 6) .</p>

<p>سويدان، مأمون الحراك السياسي العربي بين معسكري التطرف والاعتدال العربيين. العدد الثالث والعشرون، السنة السادسة - كانون الثاني - الصفحة (65 - 80).</p>	<p>سلامة، عبد الغني الطائفية... افة هذا العصر. العدد الثالث والعشرون، السنة السادسة - كانون الثاني - الصفحة (91 - 104).</p>
<p>الصوباني، صلاح. الديمقراطية والتعددية والمساواة... مفاهيم ملتبسة في وعي طلبتنا. العدد الواحد والعشرون، السنة السادسة - حزيران - الصفحة (71 - 77).</p>	<p>شعبان، عبد الحسين المعاهدة العراقية-الامريكية: من الاحتلال إلى الاحتلال. العدد الثالث والعشرون، السنة السادسة - كانون الثاني - الصفحة (9 - 18).</p>
<p>عثمان، زياد. إشكالية الحوار الوطني هل هي إشكالية سياسية أم إشكالية بنى مجتمعية. العدد العشرون، السنة السادسة - آذار - الصفحة (67 - 79).</p>	<p>عطا الله، أكرم. الانقسام الفلسطيني: مقدمات... ونتيجة. العدد العشرون، السنة السادسة - آذار - الصفحة (81 - 87).</p>
<p>عثمان، زياد. تقرير حول المؤتمر الدولي للمكتبات من منظور حقوق الإنسان. العدد الواحد والعشرون، السنة السادسة - حزيران - الصفحة (171 - 181).</p>	<p>العايد، رامز احمد. أزمة المجلس التشريعي الفلسطيني وممكنات اعادة تنشيطه بما يتفق ووظيفته الأساسية العدد الثاني والعشرون، السنة السادسة - أيلول - الصفحة (61 - 71).</p>
<p>عوكل، طلال. مبادرة السلام العربية: لماذا والى اين؟. العدد الثالث والعشرون، السنة السادسة - كانون الثاني - الصفحة (39 - 48).</p>	<p>عيسة، رياض. حجية المراسيم الرئاسية في التشريع. العدد العشرون، السنة السادسة - آذار - الصفحة (109 - 122).</p>
<p>عويضة، ساما. حرية التعبير عن الرأي عند النساء ما بين التصور والواقع. العدد الواحد والعشرون، السنة السادسة - حزيران - الصفحة (35 - 47).</p>	<p>عوكل، طلال. تداعيات انقسام الحالة الفلسطينية. العدد العشرون، السنة السادسة - آذار - الصفحة (59 - 65).</p>

<p>علاونة، ياسر غازي . حرية الرأي والتعبير في فلسطين بين المواثيق الدولية . العدد العشرون، السنة السادسة - حزيران - الصفحة (133 - 142) .</p>	<p>عبد الله، عبد الرحيم . الإصلاح المؤسسي كمدخل لتطوير الإعلام الفلسطيني المؤسسة الإعلامية : العائق الأكبر أمام حرية الإعلام . العدد الواحد والعشرون، السنة السادسة - حزيران - الصفحة (71 - 77)</p>
<p>العجرمي، سامي . معوقات حرية الرأي والتعبير في فلسطين العدد الواحد والعشرون، السنة السادسة - حزيران - الصفحة (63 - 70) .</p>	<p>. علي، ناصر الشيخ . منظمات المجتمع المدني الفلسطيني ودورها في تعزيز المشاركة السياسية . العدد الثاني والعشرون، السنة السادسة - أيلول - الصفحة (121 - 127) .</p>
<p>عطا الله، اكرم . مأزق الدولة الفلسطينية وخيار الدولة ثنائية القومية . العدد الثاني والعشرون، السنة السادسة - أيلول - الصفحة (47 - 59) .</p>	<p>عبد الحكيم، رباب . التحول الديمقراطي في الأردن : ما بين الأمن والديمقرافيا قراءة في قانوني الجمعيات والأحزاب . العدد الثالث والعشرون، السنة السادسة - كانون الثاني - الصفحة (27 - 38) .</p>
<p>النفطاطة، محمود . القضية الفلسطينية عقب سيطرة حماس على غزة . . . قراءة في الأبعاد الإستراتيجية . العدد العشرون، السنة السادسة - آذار - الصفحة (39 - 55) .</p>	<p>الغول، كايد . أين تقف المعارضة الفلسطينية من المتغيرات الحاصلة محليا وإقليميا . العدد الثاني والعشرون، السنة السادسة - أيلول - الصفحة (85 - 94) .</p>
<p>قنيص، جمال . البيئة التشريعية لحرية الرأي في فلسطين . العدد الواحد والعشرون، السنة السادسة - حزيران - الصفحة (121 - 132) .</p>	<p>النفطاطة، محمود . التنظيمات والأحزاب السياسية الفلسطينية . العدد الثاني والعشرون، السنة السادسة - أيلول - الصفحة (213 - 219) .</p>
<p>الكواكبي، سلام . مفاهيم الحداثة في فكر عبد الرحمن الكواكبي العدد الواحد والعشرون، السنة السادسة - حزيران - الصفحة (185 - 198) .</p>	<p>قزاز، هديل رزق رجولة في ازمة : ما وراء ثنائية الرجولة والانوثة في المجتمع الفلسطيني . العدد الثالث والعشرون، السنة السادسة - كانون الثاني - الصفحة (141 - 146) .</p>

<p>القزاز، هديل رزق . مواقف النساء الغزيات من الاقتتال الداخلي . العدد العشرون، السنة السادسة - آذار - الصفحة (137 - 150) .</p>	<p>كتانة، محمود لطفي . الطائفية والقانون . العدد الثالث والعشرون، السنة السادسة - كانون الثاني - الصفحة (113 - 118) .</p>
<p>المصري، طاهر . حرية المعتقد في القانون الدولي الإنساني . العدد الحادي والعشرون، السنة السادسة - حزيران - الصفحة (143 - 153) .</p>	<p>المصري، طاهر . عرض كتاب: الإعلام الألعوبة والخطاب الدموي في فلسطين . العدد العشرون، السنة السادسة - آذار - الصفحة (183 - 193) .</p>
<p>محسن، سميح . دور الإعلام (الحزبي) عند تأجيج الصراع الداخلي الصحافة الالكترونية نموذجاً . العدد الحادي والعشرون، السنة السادسة - حزيران - الصفحة (49 - 62) .</p>	<p>المصري، امجد نبيه . أزمة المجلس التشريعي الفلسطيني: سياسية أم قانونية . العدد الثاني والعشرون، السنة السادسة - أيلول - الصفحة (183 - 189) .</p>
<p>محمود، خالد وليد . الإصلاح السياسي في العالم العربي إذا توفرت الارادة وجد السبيل . العدد الثالث والعشرون، السنة السادسة - كانون الثاني - الصفحة (49 - 64) .</p>	<p>نزال، ريما كتانة . الحال الغزاوي الجديد والمرأة الفلسطينية . العدد العشرون، السنة السادسة - آذار - الصفحة (23 - 37) .</p>
<p>محفوظ، محمد . العبور نحو المختلف . العدد الثالث والعشرون، السنة السادسة - كانون الثاني - الصفحة (105 - 110) .</p>	<p>الهراوي، وفيق . يوميات لبنانية في العام 2008 . العدد الثالث والعشرون، السنة السادسة - كانون الثاني - الصفحة (9 - 18) .</p>

القانون وحقوق الانسان	
<p>عثمان، زياد . تقرير حول المؤتمر الدولي للمكتبات من منظور حقوق الإنسان . العدد الواحد والعشرون، السنة السادسة - حزيران- الصفحة (171 - 181) .</p>	<p>دراغمة، رائد . الوضع القانوني للاجئين الفلسطينيين . العدد الثالث والعشرون، السنة السادسة - كانون الثاني - الصفحة (119 - 130) .</p>
<p>المصري، طاهر . حرية المعتقد في القانون الدولي الإنساني . العدد الحادي والعشرون، السنة السادسة - حزيران- الصفحة (143 - 153) .</p>	<p>كتانة، محمود لطفي . الطائفية والقانون . العدد الثالث والعشرون، السنة السادسة - كانون الثاني - الصفحة (113 - 118) .</p>
<p>حبيب، هاني . حرية الوصول إلى المعلومات بين السرية والحماية . العدد الحادي والعشرون، السنة السادسة - حزيران- الصفحة (79 - 88) .</p>	<p>أبو ادهيم، موسى . حق المواطن في الحصول على المعلومات . العدد الحادي والعشرون، السنة السادسة - حزيران- الصفحة (103 - 120) .</p>
<p>حداد، محمد . المركز القانوني للحكومة المقالة في غزة . العدد العشرون، السنة السادسة - آذار- الصفحة (131 - 134) .</p>	<p>المصري، امجد نبيه . أزمة المجلس التشريعي الفلسطيني : سياسية أم قانونية . العدد الثاني والعشرون، السنة السادسة - أيلول- الصفحة (183 - 189) .</p>

الديمقراطية وحرية الرأي

<p>أبو غنم، ميساء . حرية التعبير في فلسطين بين الواقع والقانون . العدد العشرون، السنة السادسة - آذار - الصفحة (156 - 151) .</p>	<p>ابو سيف، عاطف . أزمة الديمقراطية في فلسطين : سياق ملتبس العدد الثاني والعشرون، السنة السادسة - أيلول - الصفحة (84 - 73) .</p>
<p>الدبعي، زهير . الحرية ليست ربطة عنق . العدد الحادي والعشرون، السنة السادسة - آذار - الصفحة (151 - 99) .</p>	<p>حبيب، هاني . ممكنات التغيير الديمقراطي في الوضع العربي بين العامل الداخلي والعامل الخارجي . العدد الثالث والعشرون، السنة السادسة - كانون الثاني - الصفحة (90 - 81) .</p>
<p>علاونة، ياسر غازي . حرية الرأي والتعبير في فلسطين بين المواثيق الدولية . العدد العشرون، السنة السادسة - حزيران - الصفحة (142 - 133) .</p>	<p>عويضة، ساما . حرية التعبير عن الرأي عند النساء ما بين التصور والواقع . العدد الواحد والعشرون، السنة السادسة - حزيران - الصفحة (47 - 35) .</p>
<p>الصوباني، صلاح . الديمقراطية والتعددية والمساواة . . . مفاهيم ملتبسة في وعي طلبتنا . العدد الواحد والعشرون، السنة السادسة - حزيران - الصفحة (77 - 71) . هيئة التحرير الافتتاحية: لا للصلمت . . . لا لتكميم الأفواه . العدد الواحد والعشرون، السنة السادسة - حزيران - الصفحة (6 - 5) .</p>	<p>عبد الحكيم، رباب . التحول الديمقراطي في الأردن: ما بين الأمن والديموغرافيا قراءة في قانوني الجمعيات والأحزاب . العدد الثالث والعشرون، السنة السادسة - كانون الثاني - الصفحة (38 - 27) . قنيص، جمال . البيئة التشريعية لحرية الرأي في فلسطين . العدد الواحد والعشرون، السنة السادسة - حزيران - الصفحة (132 - 121) . العجزمي، سامي . معوقات حرية الرأي والتعبير في فلسطين العدد الواحد والعشرون، السنة السادسة - حزيران - الصفحة (70 - 63) .</p>

قضايا المرأة

<p>حمد، علي خليل . كتاب " المرأة الجديدة " لقاسم أمين . العدد الثالث والعشرون ، السنة السادسة - كانون الثاني - الصفحة (147 - 156) .</p>	<p>حمد، علي خليل . المرأة في الفكر الفلسفي عند العرب . العدد الواحد والعشرون ، السنة السادسة - حزيران - الصفحة (199 - 207) .</p>
<p>عويضة ، ساما . حرية التعبير عن الرأي عند النساء ما بين التصور والواقع . العدد الواحد والعشرون ، السنة السادسة - حزيران - الصفحة (35 - 47) .</p>	<p>دسوقي ، ميس . حق المشاركة السياسية للمرأة . العدد الثاني والعشرون ، السنة السادسة - أيلول - الصفحة (135 - 150) .</p>
<p>القزاز ، هديل رزق . مواقف النساء الغزيات من الاقتتال الداخلي . العدد العشرون ، السنة السادسة - آذار - الصفحة (137 - 150) .</p>	<p>قزاز ، هديل رزق رجولة في ازمة : ما وراء ثنائية الرجولة والانوثة في المجتمع الفلسطيني . العدد الثالث والعشرون ، السنة السادسة - كانون الثاني - الصفحة (141 - 146) .</p>
<p>عثمان ، زياد . إشكالية الحوار الوطني هل هي إشكالية سياسية أم إشكالية بنى مجتمعية . العدد العشرون ، السنة السادسة - آذار - الصفحة (67 - 79) .</p>	<p>الحاج محمد ، محمد يوسف . الحراك الفقهي في الأحداث التي أعقبت انتقال حماس من معارضة السلطة إلى الانخراط فيها . العدد العشرون ، السنة السادسة - آذار - الصفحة (9 - 22) .</p>
	<p>عطا الله ، أكرم . الانقسام الفلسطيني : مقدمات . . . ونتيجة . العدد العشرون ، السنة السادسة - آذار - الصفحة (81 - 87) .</p>

فتح وحماس والاحزاب

أبو العطا، ناصر .
النظام الحزبي الفلسطيني : أزمة هوية أم إخفاق
في الممارسة السياسية؟ رؤيا تحليلية .
العدد الثاني والعشرون ، السنة السادسة -
أيلول- الصفحة (11 - 31) .
الغول، كايد .
أين تقف المعارضة الفلسطينية من المتغيرات
الحاصلة محليا وإقليميا .
العدد الثاني والعشرون ، السنة السادسة -
أيلول- الصفحة (85 - 94) .

ابو رمضان ، محسن .
نحو تيار يساري ديمقراطي ناهض .
العدد الثاني والعشرون ، السنة السادسة - أيلول-
الصفحة (111 - 119) .
القطافطة ، محمود .
القضية الفلسطينية عقب سيطرة حماس على غزة . . .
قراءة في الأبعاد الإستراتيجية .
العدد العشرون ، السنة السادسة - آذار- الصفحة
(39 - 55) .

بشارت، مصطفى .
المساءلة داخل الفصائل والأحزاب الفلسطينية
حزب "فدا" مثالا .
العدد الثاني والعشرون ، السنة السادسة -
أيلول- الصفحة (95 - 110) .
سرنده ، حسام .
تنظيم قانوني للأحزاب في فلسطين : بيئة مناسبة
ام ظروف مانعة .
العدد الثاني والعشرون ، السنة السادسة -
أيلول- الصفحة (161 - 165) .
نزال ، ريم كنانة .
الحال الغزوي الجديد والمرأة الفلسطينية .
العدد العشرون ، السنة السادسة - آذار-
الصفحة (23 - 37) .

بني عودة ، غازي .
حماس وفتح وتوقف الزمن . . . المواجهة الأخيرة
نموذجا .
العدد الثاني والعشرون ، السنة السادسة - أيلول-
الصفحة (191 - 198) .
دراغمة ، أيمن .
حماس ومنظمة التحرير الفلسطينية وآفاق المستقبل .
العدد الثاني والعشرون ، السنة السادسة - أيلول-
الصفحة (135 - 150) .
القطافطة ، محمود .
التنظيمات والأحزاب السياسية الفلسطينية .
العدد الثاني والعشرون ، السنة السادسة - أيلول-
الصفحة (213 - 219) .

الإعلام والصحافة والصحفيين

- ثوابته، نبال .
أنا صحفي حر ، إذن أنا صحفي مغضوب عليه .
العدد الواحد والعشرون، السنة السادسة - حزيران -
الصفحة (89 - 94) .
عبد الله ، عبد الرحيم .
الإصلاح المؤسسي كمدخل لتطوير الإعلام
الفلسطيني المؤسسة الإعلامية : العائق الأكبر أمام
حرية الإعلام .
العدد الواحد والعشرون، السنة السادسة - حزيران -
الصفحة (71 - 77) .
جبارين ، سامي .
الحرية الإعلامية في الأراضي الفلسطينية خلال عام
2007 .
العدد الحادي والعشرون، السنة السادسة - حزيران -
الصفحة (151 - 156) .
- ثوابته، نبال .
أنا صحفي حر ، إذن أنا صحفي مغضوب عليه .
العدد الواحد والعشرون، السنة السادسة -
حزيران - الصفحة (89 - 94) .
سمحان ، امجد .
عندما يكتب الصحفي الفلسطيني . . بماذا يفكر
العدد الواحد والعشرون، السنة السادسة -
حزيران - الصفحة (157 - 162) .
محسن ، سميح .
دور الإعلام (الحزبي) عند تأجيج الصراع
الداخلي الصحافة الالكترونية نموذجاً .
العدد الحادي والعشرون، السنة السادسة -
حزيران - الصفحة (49 - 62) .

التشريع والمجلس التشريعي

- الخطيب ، جمال .
المراسم التشريعية الصادرة عن رئيس السلطة الوطنية
في فترة تعطيل الحياة النيابية .
العدد الثاني والعشرون، السنة السادسة - أيلول -
الصفحة (153 - 159) .
العايد ، رامز احمد .
أزمة المجلس التشريعي الفلسطيني وممكنات إعادة
تنشيطه بما يتفق ووظيفته الأساسية
العدد الثاني والعشرون، السنة السادسة - أيلول -
الصفحة (61 - 71) .
- الرابي ، محمد .
تقرير حول النشاط البرلماني الفلسطيني .
العدد الثاني والعشرون، السنة السادسة - أيلول -
الصفحة (169 - 182) .
عيسة ، رياض .
حجبة المراسيم الرئاسية في التشريع .
العدد العشرون، السنة السادسة - آذار - الصفحة
(109 - 122) .

المقاومة

سلامة، عبد الغني احمد .
جدلية العلاقة بين المقاومة والبرنامج الوطني
التحريري .
العدد الثاني والعشرون، السنة السادسة - أيلول-
الصفحة (33 - 46).

الفكر

حمد، علي خليل .
رواد التنوير في الفكر العربي .
العدد العشرون، السنة السادسة - آذار- الصفحة
(167 - 181) .
حمد، علي خليل .
صورة الحداثة وما بعد الحداثة في عيون عربية .
العدد الثاني والعشرون، السنة السادسة - أيلول-
الصفحة (201 - 212) .
محمود، خالد وليد .
الإصلاح السياسي في العالم العربي إذا توفرت
الارادة وجد السبيل .
العدد الثالث والعشرون، السنة السادسة - كانون
الثاني - الصفحة (49 - 64) .

هيئة التحرير
الافتتاحية: محمود درويش وداعا . . . علينا أن
نسمعك ونفكر بغيرنا
العدد الثاني والعشرون، السنة السادسة - أيلول-
الصفحة (5 - 7) .
حمد، علي خليل .
المرأة في الفكر الفلسفي عند العرب .
العدد الواحد والعشرون، السنة السادسة -
حزيران- الصفحة (199 - 207) .
الكواكبي، سلام .
مفاهيم الحداثة في فكر عبد الرحمن الكواكبي
العدد الواحد والعشرون، السنة السادسة -
حزيران- الصفحة (185 - 198) .

المجتمع المدني

أبو رمضان، محسن .
العمل الأهلي في عام 2007 أجندة زاخرة
بالعمل .
العدد العشرون، السنة السادسة - آذار- الصفحة
(95 - 96) .

أبو رمضان، محسن .
العمل الأهلي في عام 2007 أجندة زاخرة بالعمل .
العدد العشرون، السنة السادسة - آذار- الصفحة
(95 - 96) .
علي، ناصر الشيخ .
منظمات المجتمع المدني الفلسطيني ودورها في تعزيز
المشاركة السياسية .
العدد الثاني والعشرون، السنة السادسة - أيلول-
الصفحة (121 - 127) .

TASAMUH

Tolerance

23rd Issue, 6th Year, Dec 2008

RCHRS
Ramallah Center for Human Rights Studies
مركز رام الله لدراسات حقوق الانسان

Chief Editor

Prof. Iyad Barghouti

Editorial Committee

Rima Nazzal

Samih Muhsin

Ziyad Othman

Talal Okal

Ali Khalil Hamad

Salah Soubani

Periodical Quarterly Journal
concerned in
Tolerance and Human Rights

